النُّبَذ

في

آداب طلب العلم

الطبعة الثالثة - مزيدة ومنقحة
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

الطبعة الرابعة
١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م



الكويت - الفحيحيل - هاتف وفاكس : ٣٩١٢٤٧٥

النُّبَذُ في آداب طلب العلم

تأليف

حمد بن إبراهيم العثمان

مكتبة ابن القيّم
الكويت - الفحيحيل


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثالثة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

كنت قد دونت ما جمعته من فوائد فيما يتعلق بآداب طلب العلم ، وأضفت إليه ما يوجب إتمام الانتفاع به ، ويسر الله إخراجه عام ١٤١٥هـ - الطبعة الأولى ، رجاء أن يكون عملاً صالحاً يجري لي أجر من قرأه وانتفع به .

وكانت الطبعة الأولى قداشتملت على ثمان وأربعين أدباً ، ثم زيدت في الطبعة الثانية عام ١٤١٦هـ حتى بلغت الستين .

والآن يسر الله إخراج الطبعة الثالثة باضافات في بعض الآداب الموجودة أصلاً في الطبعتين السابقتين ، مع زيادة آداب جديدة جاوز مجموع الكل المائة .

ومما ينبغي التنبيه عليه هو أنه قد حصل عزو لأكثر من طبعة لبعض الكتب وهو محدود جداً ، كجامع بيان العلم وفضله ، واقتضاء الصراط المستقيم .

أسأل الله عز وجل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم .

والحمد الله رب العالمين .

وكتبه

حمد بن إبراهيم العثمان

الكويت



المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

لا شك أن طلب العلم قد جاء في فضله نصوص كثيرة من القرآن والسنة ، واستحضارها مهم جداً لشحذ الهمم على طلب العلم .

وطلب العلم له آدابه ، والتزام ذلك يُقّوم سلوك طالب العلم مع شيخه وأقرانه ، ويختصر له الطريق في الطلب ، ويُبصره بالأهم فالأهم ، ويرشده إلى طريق الراسخين الذين سبقوه في الطلب من كبار العلماء .

ومن الآداب ما يؤخذ بقراءة الكتب المُصنفة في آداب الطلب ، ومنها ما يؤخذ من مجالسة العلماء ، وكما قال مهنا – تلميذ الإمام أحمد- : «صحبت أبا عبدالله فتعلمت منه العلم والأدب» . اهـ .

وقال ابن وهب :[١] «ما نقلنا من أدب مالك أكثر مما تعلمنا من علمه» .اهـ .

وحاجة طالب العلم للأدب قبل الشروع في الطلب مهمة جداً ، لذلك استفاضت وصايا الأئمة في الأمر بذلك .

وهذا الإمام مالك رحمه الله قال لفتى من قريش :

«يا ابن أخي تعلم الأدب قبل أن تتعلم العلم[٢] » . اهـ

وقال يوسف بن الحسين[٣] : «بالأدب تفهم العلم» . اهـ

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ١١٣) .

(٢) الحلية لأبي نعيم (٦/ ٣٣٠) .

(٣) اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي (ص ١٧٠) .

وقال أبو عبدالله البلخي[١] : «أدب العلم أكثر من العلم» اهـ .

وهذا الليث بن سعد لما أشرف على أصحاب الحديث فرأى منهم شيئاً فقال : «ما هذا ؟ ! أنتم إلى يسير من الأدب أحوج منكم إلى كثير من العلم[٢]» . اهـ .

وقال أبو بكر الآجري رحمه الله[٣] : «لهذا العالم صفات وأحوال شتى ومقامات لا بد له من استعمالها ، فهو مستعمل في كل حال ما يجب عليه ، فله صفة في طلبه العلم كيف يطلبه ، وله صفة في كثرة العلم إذا كثر عنده ما الذي يجب عليه فيه فيلزمه نفسه ، وله صفة إذا جالس العلماء كيف يُجالسهم ، وله صفة إذا تعلم من العلماء كيف يتعلم ، وله صفة كيف يعلم غيره ، وله صفة إذا ناظر في العلم كيف يناظر ، وله صفة إذا أفتى الناس كيف يفتي ، وله صفة كيف يجالس الأمراء إذا أُبتلي بمجالستهم ، ومن يستحق أن يجالسه ومن لا يستحق ، وله صفة كيف يعبد الله عز وجل فيما بينه وبينه ، قد أعد لكل حق يلزمه ما يُقّويه على القيام به ، وقد أعد لكل نازلة ما يسلم به من شرها في دينه ، عالم بما يجتلب به الطاعات ، عالم بما يدفع به البليات ، قد اعتقد الأخلاق السنية ، واعتزل الأخلاق الدنية» .اهـ .

. . . فهذه نبذ في آداب تحمل العلم وأداءه ، ولربما فاتني غير ما ذكرت ، والله الهادي إلى سواء السبيل .

وكتبه

حمد بن إبراهيم العثمان

الكويت

---

(١) الآداب الشرعية (٣/ ٥٥٢) .

(٢) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (رقم :٢٨٣) .

(٣) أخلاق العلماء (ص٢٩ ، ٣٠) .

(١) الإخلاص لله عز وجل

قال تعالى [١] : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء﴾ ، وقال تعالى [٢] : ﴿ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئٍ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»[٣] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول[٤] «أن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمته فعرفها ، قال : فما عملت فيها؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ، ولكنك قاتلت لأن يقال : جريء ، فقد قيل ، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى أُلقي في النار ، ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن ، فأُتي به فعرفه نعمه ، فعرفها قال : فما عملت فيها؟ قال : تعلمت العلم وعلمته ، وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت ، ولكنك تعلمت ليقال : عالم ، وقرأت القرآن ليقال : قارىء ، فقد قيل : ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في النار» .

---

(١) سورة البينة آية رقم (٥) .

(٢) سورة النساء آية رقم (٢٥) .

(٣) رواه البخاري (رقم ١) ، ومسلم (رقم : ١٩٠٥) .

(٤) رواه مسلم في صحيحه (رقم : ١٩٠٧) .

قال إسحاق بن الطباع : سمعت حماد بن سلمة يقول[١] : من طلب الحديث لغير الله مُكر به .

وقال الحسين بن زياد المروزي : سمعت فضيلاً يقول[٢] :

«لو حلفت أني مراء كان أحب إلي من أن أحلف أني لست بمراء ، ولو رأيت رجلاً اجتمع الناس حوله ، لقلت : هذا مجنون ، من الذي اجتمع الناس حوله لا يحب أن يُجوّد كلامه؟ !» . اهـ .

وقال وكيع[٣] : «ما نعيش إلا في سترة ، ولو كُشف الغطاء لكشف عن أمر عظيم الصدق النية» . اهـ .

وقال أيضاً[٤] : «من استفهم وهو يفهم ، فهو طرف من الرياء»[٥] . اهـ .

قال الحافظ الذهبي رحمه الله[٦] : « قد يكون طلب العلم - الذي هو الواجب والمستحب المتأكد - مذموماً في حق بعض الرجال كمن طلب العلم ليجاري به العلماء ، ويماري به السفهاء ، وليصرف به الأعين إليه ، أو لُيعظم ويُقدم ، وينال من الدنيا المال والجاه والرفعة ، فهذا أحد الثلاثة الذين تُسجر بهم النار» .

---

(١) سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٤٨) .
(٢) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٣٤) .
(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ١٥٧، ١٥٨) .
(٤) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي (١/ ١٩٧ ، رقم : ٣٣٩) .
(٥) هذا إذا قصد به الرياء ، وحديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان دال على الاذن بالسؤال لعالم لغرض صحيح ، قال النووي في شرح مسلم (١/ ١٦٠) : «ينبغي لمن حضر مجلس العالم إذا علم بأهل المجلس حاجة إلى مسألة لا يسألون عنها ، أن يسأل هو عنهاليحصل الجواب للجميع» . اهـ .
(٦) طلب العلم وأقسامه للذهبي (ص ٢١٠-٢١٢) .

ثم قال رحمه الله[١] :

«هنا فصل ينبغي مراعاته وهو : من طلب العلم لينال به ما يقوم به ويقوته بالمعروف وبأهله ليتفرغ بذلك لتكملة المعارف ، وليتوفر على العلم فهذا قد يباح إن شاء الله لمن حسنت نيته ، وغلبت عليه محبة العلم لذاته ، فإن العلم قد يحب محبة لا تُوصف مع قطع نظر محب العلم عن الرياسة والمال .

ومثل هذا يُرجى له أن يؤول علمه إلى الخير والنفع به كما قال مجاهد وغير واحد : طلبنا العلم وما لنا فيه نية ، ثم رزق الله النية بعد .

أي : طلبوه بلا نية دينية ولا دنيوية بل محبةً في العلم إذ الجهل تأباه النفوس الزكية والفطر الذكية .

ويليه رجل طلب العلم محبة فيه ممزوجة بشهوة رياسة ، ونيته حسنة لا ينافس في طلب المدارس ، ويقنع بما قُدر له ، فإن جاءه رزق وولاية فرح بها لشدة فاقته ، وليتوسع من الدنيا ، ويعمل غالباً بما ينبغي ويستغفر الله من تقصيره ، فهذا داخل في قوله : ﴿**وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم**﴾ .

اللهم فتب على حملة العلم واغفر لهم» . اهـ .

وقال ابن الجوزي[٢] : «رأيت أكثر العلماء يتشاغلون بصورة العلم ، فهّم الفقيه التدريس ، وهّم الواعظ الوعظ ، فهذا يرعى درسه فيفرح بكثرة

---

(١) طلب العلم وأقسامه للذهبي (ص ٢١٠-٢١٢) .

(٢) صيد الخاطر ص ٣٣٥ .

من يسمعه ، ويقدح في كلام من يخالفه ، ويمضي زمانه في التفكر في المتناقضات ليقهر من يجادل ، وعينه إلى التصدر والارتفاع في المجالس .

وربما كانت همته جمع الحطام ومخالطة السلاطين .

والواعظ همّته ما يرزق به كلامه ويكثر جمعه ، ويجلب به قلوب الناس إلى تعظيمه ، فإن كان له نظير في شغله أخذ يطعن فيه .

وهذه قلوب غافلة عن الله عز وجل ، إذ لو كانت لها به معرفة لاشتغلت به ، وكان أنسها بمناجاته ، وإيثارها لطاعاته» .اهـ .



(٢) تقوى الله مفتاح العلوم[١]

قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ﴾[٣] .

قال الحافظ ابن كثير[٤] : «قال ابن عباس والسدي وعكرمة والضحاك وقتادة ومقاتل بن حيان ﴿فرقاناً﴾ : مخرجاً ، زاد مجاهد : في الدنيا والآخرة ، وفي رواية عن ابن عباس ﴿فرقاناً﴾ : نجاةً ، وفي رواية عنه : نصراً ، وقال محمد بن إسحاق : ﴿فرقاناً﴾ أي : فصلاً بين الحق والباطل ،

---

(١) يستدل بعض طلبة العلم لهذا الأدب بقوله تعالى ﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾ وهذا يستقيم لو لم تكن جملة ﴿ويعلمكم الله﴾ مستأنفة .
قال أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٢/ ٣٥٤) : «﴿ ويعلمكم الله﴾ مستأنفة لا موضع لها من الأعراب ، وقيل هي في موضع نصب على الحال من الفاعل في ﴿واتقوا﴾ ، تقديره : واتقوا الله مضموناً لكم التعليم والهداية .
وقال أبو البقاء : يجوز أن يكون حالاً مقدرة . انتهى .
وهذا القول- أعني الحال- ضعيف جداً ، لأن المضارع الواقع حالاً لا يدخل عليه واو الحال إلا فيما شذ ، ولا ينبغي أن يُحمل القرآن على الشذوذ» . اهـ .
وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ١٧٢) : وأما قوله : «﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾ فليس من هذا الباب بل هما جملتان مستقلتان ، طلبية : وهي الأمر بالتقوى ، وخبرية : وهي قوله تعالى ﴿ويعلمكم الله﴾ أي : والله يعلمكم ما تتقون ، وليست جواباً للأمر بالتقوى ، ولو أريد بها الجزاء لأتى بها مجزومة مجردة عن الواو ، فكان يقول : (واتقوا الله يعلمكم) أو : (إن تتقوا الله يعلمكم) أو :(إن تتقوه يعلمكم) كما قال : ﴿إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً﴾ فتدبره» .اهـ .

(٢) سورة الحديد آية ٢٨ .

(٣) سورة الأنفال آية رقم ٢٩ .

(٤) التفسير (٢/ ٣٠١، ٣٠٢) .

وهذا التفسير من ابن إسحاق أعم مما تقدم ، وهو مستلزم ذلك كله ، فإن من اتقى الله بفعل أوامره ، وترك زواجره وُفق لمعرفة الحق من الباطل ، فكان ذلك سبب نصره ونجاته ومخرجه من أمور الدنيا وسعادته يوم القيامة وتكفير ذنوبه وهو محوها ، وغفرها وسترها عن الناس ، وسبباً لنيل ثواب الله الجزيل ، كقوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ويغفر لكم والله غفور رحيم**﴾» .اهـ .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه[١] : «إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه للخطيئة يعملها» . اهـ .

وقال وكيع [٢] :«استعينوا على الحفظ بترك المعصية» . اهـ .

وقال الإمام مالك للشافعي رحمه الله أول ما لقيه [٣] : «إني أرى الله قد ألقى على قلبك نوراً فلا تُطفئه بظلمة المعصية» .اهـ .

وقال الإمام الشافعي[٤] : «من أحب أن يفتح الله له قلبه أو ينوره فعليه بترك الكلام فيما لا يعنيه ، وترك الذنوب واجتناب المعاصي ، ويكون له فيما بينه وبين الله خبية من عمل ، فإنه إذا فعل ذلك فتح الله عليه من العلم ما يشغله عن غيره وإن في الموت لأكثر الشغل» . اهـ .

---

(١) رواه وكيع في الزهد (رقم : ٣٢٩) : حدثنا المسعودي ، عن الحسن بن سعد ، عن عبدالرحمن بن عبدالله قال : قال عبدالله بن مسعود : فذكره . وإسناده صحيح .

(٢) رواه ابن حبان في روضة العقلاء (ص٢٩) : سمعت إبراهيم بن نصر العنبري يقول : سمعت علي بن خشرم يقول : سمعت وكيعاً يقول : فذكره .

(٣) أعلام الموقعين (٤/ ٢٥٨) .

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ١٧١) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[١] : «والله سبحانه جعل مما يعاقب به الناس على الذنوب سلب الهدى والعلم النافع ، كقوله : ﴿**وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم**﴾ ، وقال : ﴿**وقالوا قلوبنا غلف بل لعنهم الله بكفرهم**﴾ ، وقال : ﴿**وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة**﴾ ، وقال : ﴿**في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً**﴾ ، وقال : ﴿**فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم**﴾» . اهـ .

وقال ابن القيم[٢] : «وكلما قرب القلب من الله زالت عنه معارضات السوء ، وكان نور كشفه للحق أتم وأقوى ، وكلما بعد عن الله كثرت عليه المعارضات ، وضعف نور كشفه للصواب» اهـ .

□ □ □

(١) مجموع الفتاوي (١٤/ ١٥٢) .

(٢) أعلام الموقعين (٤/ ٢٥٨) .

(٣) الإرادة باب الوصول إلى العلم

لا شيء يُدرك بدون السعي في طلبه ، والإرادة التامة والهمة العالية هي التي تحمل صاحبها على تحصيل العلم ، وبذل الجهد واغتنام الأوقات لإدراكه .

والبعض إنما يُؤتى من همته الوضيعة ، وعزيمته الميتة ، ولذلك كان النبي ﷺ يتعوذ من العجز والكسل [١] ، لأن العجز والكسل قاطع عن كل خير ، كما أن العزيمة جالبة لكل خير .

قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٢] : « فالعزم والثبات هما السبب الأكبر لنيل المطالب المتنوعة ، ومن دعاء النبي ﷺ« **اللهم إن أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد**» ، لأن بالأمرين يحصل الكمال للعبد : العزيمة على الرشد التي هي أمور الخير كلها ثم الثبات على ذلك ، والنقص إما من عدم العزيمة أو العزيمة على ما ليس برشد ، وهي الأمور التي لا نفع فيها في الدين ولا في الدنيا ، أو عدم الثبات الذي سببه التردد وعدم التصميم ، فعلى من شرع في عمل رشد نافع أن يُوّطن نفسه على تكميله من كل وجه ، ويوجه له وجهته الظاهرة والباطنة ولا يستبطيء النتيجة النافعة ، بل يثابر عليه مثابرة الجازم الذي لا مثنوية عنده ولا تلوم» .اهـ .

وقال ابن القيم رحمه الله : « ولما كان هذا العهد الكريم والصراط المستقيم والنبأ العظيم لا يوصل إليه أبداً إلا من باب العلم والإرادة ، فالإرادة

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٦٣٦٧) ، ومسلم (رقم :٢٧٠٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ص١٦٦ .

باب الوصول إليه والعلم مفتاح ذلك الباب المتوقف فتحه عليه ، وكمال كل إنسان إنما يتم بهذين النوعين : همة ترقية ، وعلم يبصره ويهديه ، فإن مراتب السعادة والفلاح إنما تفوت العبد من هاتين الجهتين أو من أحداهما ؛ إما أن لا يكون له علم بها فلا يتحرك في طلبها أو يكون عالماً بها ولا تنهض همته إليه فلا يزال في حضيض طبعه محبوساً وقلبه عن كماله الذي خلق له مصدوداً منكوساً قد أسام نفسه مع الأنعام راعياً مع الهمل واستطاب لقيعات الراحة والبطالة واستلان فراض العجز والكسل ، لا كمن رفع له علم فشمر إليه وبورك له في تفرده في طريق طلبه فلزمه واستقام عليه ، قد أبت غلبات شوقه إلا الهجرة إلى الله ورسوله ومقتت نفسه الرفقاء إلا بابن سبيل يرافقه في سبيله .

ولما كان كمال الإرادة بحسب كمال مرادها وشرف العلم تابع لشرف معلومه ، كانت نهاية سعادة العبد الذي لا سعادة له بدونها ولا حياة له إلا بها أن تكون إرادته متعلقة بالمراد الذي لا يبلى ولا يفوت ، وعزمات همته مسافرة إلى حضرة الحي الذي لا يموت ولا سبيل له إلى هذا المطلب الأسنى والحظ الأوفى إلا بالعلم الموروث عن عبده ورسوله وخليله وحبيبه الذي بعثه لذلك داعياً ، وأقامه على هذا الطريق هادياً وجعله واسطة بينه وبين الأنام وداعياً لهم بإذنه إلى دار السلام» . اهـ .

□ □ □

---

(١) مفتاح دار السعادة (١ / ٤٦) .

(٤) أخذ العلم بالمشافهة

قال ابن عون[١] : «لا تأخذوا العلم إلا ممن شُهد له بالطلب» .اهـ .

وقال سليمان بن موسى[٢] :« لا يُؤخذ العلم من صحفي» .اهـ .

وقال الخطيب البغدادي[٣] : «فيكون قد أخذ فقهه من أفواه العلماء لا من الصحف» .اهـ .

وفي الأخذ عن العلماء مشافهةً فوائد أعظم من الأخذ من مجرد الصحف منها :

١- اختصار الوقت : فان العالم يُشافهك بعلمه وما أخذه عن شيوخه وما قرأه هو بنفسه ، وهذا المقدار لو رمت طلبه بمجرد القراءة من الصحف لاستغرق من الوقت أضعاف ما تأخذه بالمشافهة .

٢- المشافهة أثبت في رسوخ العلم في ذهن المتعلم واستحضاره ، وهؤلاء الصحابة كان فيما أُنزل عليهم **﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قُتل انقلبتم على أعقابكم﴾** وذهلوا لما نزل الموت برسول الله ﷺ عن هذا العلم ، فلما قام أبو بكر الصديق وشافههم بها خرجوا يتلونها في سكك المدينة كأنما لم تنزل إلا ذلك اليوم .

٣- المشافهة أبعد عن فلتات الأخطاء ، فالخطأ لا يسلم منه أحد ، لكن من لم يأخذ العلم إلا من الصحف لم يسلم من فلتات نادرة إلا من عصم

---

(١) التمهيد (١/ ٤٥) ، الآداب الشرعية (٢/ ١٤٧) .

(٢) التمهيد (١/ ٤٦) .

(٣) الفقيه والمتفقه (٢/ ٩٧) .

الله ، فهذا ابن القطان رحمه الله على جلالته رمى هشام بن عروة بالاختلاط ، وكان سبب ذلك كما قال الذهبي [(١)] : «فانك صحفي ، ما جالست أصحاب الحديث ، أعاقلٌ يعدُّ هشام بن عروة من المختلطين ؟ ! أعظم الله أجرنا فيك .» .اهـ .

٤- المشافه للعلماء أقدر على المباحثة والمجادلة من الصحفي ، لذلك قيل ان ابن مالك صاحب الالفية كان لا يحتمل المباحثة ، ولا يثبت للمناقشة ، لأنه أخذالعلم بالنظر فيه بخاصة نفسه[(٢)] .

٥- خصوصية الفهم : فالقارئ من الصحف قد يعسر عليه فهم بعض ما في الصحف ، وفي المشافهة يزول مثل هذا بسؤال المُشافه لُمعلمه .

قال الشاطبي في فوائد الأخذ بالمشافهة[(٣)] : «خاصية جعلها الله تعالى بين المعلم والمتعلم ، يشهدها كل من زاول العلم والعلماء ، فكم من مسألة يقرؤها المتعلم في كتاب ، ويحفظها ويردِّدها على قلبه فلا يفهمها ، فإذا ألقاها إليه المعلم فهمها بغتة ، وحصل له بها بالحضرة .

وهذا الفهم يحصل له إما بأمر عادي من قرائن أحوال ،وايضاح موضع أشكال لم يخطر للمتعلم ببال ، وقد يحصل بأمر غير معتاد ، ولكن بأمر يهبه الله للمتعلم عند مثوله بين يدي المعلّم ظاهر الفقر بادي الحاجة إلى ما يُلقى إليه» .

وقال أيضاً في فوائد مجالسة العلماء[(٣)] : « إذ يفتح للمتعلم بين أيديهم

---

(١) نقد الوهم والايهام ص١٢٧ .

(٢) بغية الدعاة (١/ ١٣١) .

(٣) الموافقات (١/ ٩٦) .

ما لا يُفتح له دونهم ، ويبقى ذلك النور لهم بمقدار ما بقوا في متابعة معلمهم ، وتأدّبهم معه ، واقتدائهم به ، فهذا الطريق نافع على كل تقدير» .اهـ .

٦- وفي المشافهة يتعلم المتعلم من سمت وأدب العلماء ، ويبين له اضطلاع العلماء بالعلم ، وأما من أخذ العلم بالصحف ولم يشافه العلماء ولم يجالس الأكفاء ترى فيه من الجرأة على العلماء وتتبع الشواذ ما ليس بمحمود .

قال الشاطبي [(١)] : «الاقتداء بمن أخذ عنه والتأدب بأدبه ، كما علمت من اقتداء الصحابة بالنبي ﷺ واقتداء التابعين بالصحابة ، وهكذا في كل قرن» .

وقال [(١)] : «وبهذا الوجه وقع التشنيع على ابن حزم الظاهري ، وأنه لم يلازم الأخذ عن الشيوخ ، ولا تأدب بآدابهم» .اهـ .

□ □ □

---

(١) الموافقات (١/ ٩٥) .

(٥) طلب العلم على صاحب سنة

قال عبدالرحمن بن يزيد[١] : «سألنا حذيفة رضي الله عنه عن رجل قريب السمت والهدي من النبي ﷺ حتى نأخذ عنه؟ فقال : ما أحد أقرب سمتاً وهدياً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد[٢]» . اهـ .

وقال إبراهيم النخعي[٣] : «كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى هديه وسمته وصلاته ثم أخذوا عنه» . اهـ .

ولا يطلب العلم من مبتدع ، لأن طلب العلم على أهل البدع مناف لهجرهم الذي هو أصل من أصول أهل السنة والجماعة ، وهذا الأصل تضافرت عليه الأدلة من القرآن والسنة والإجماع :

قال تعالى : ﴿ **وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره** ﴾[٤] .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿ **هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات ، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب** ﴾ ، قالت : قال رسول الله ﷺ : «**فإذا**

---

(١) النخعي أبو بكر الكوفي ، هو أخو الأسود وابن أخي علقمة ، تابعي ثقة روى له الجماعة .

(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٣٧٦٢) .

(٣) التمهيد (١/ ٤٧) .

(٤) سورة الأنعام آية رقم : ٦٨ .

رأيت الذين يتبعون ما تشابه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»)[١] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي ﷺ قال : « **سيكون في آخر الزمان ناس يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم** »[٢] .

والنبي ﷺ هجر كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك[٣] .

قال ابن القيم رحمه الله[٤] : «وفيه دليل على هجران الإمام والعالم والمطاع لمن فعل ما يستوجب العتت» .اهـ .

وقدحكى الإمام البغوي رحمه الله الإجماع على ذلك ، فقال[٥] : «وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة على هذا ، مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم» . اهـ .

وقال أيضاً رحمه الله[٦] : «قد أخبر النبي ﷺ عن افتراق الأمة وظهور الأهواء والبدع فيهم ، وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة أصحابه رضي الله عنهم ، فعلى المرء المسلم إذا رأى رجلاً يتعاطى شيئاً من الأهواء والبدع معتقداً ، أو يتهاون بشيء من السنن أن يهجره ويتبرأ منه ويتركه حياً وميتاً ، فلا يسلم عليه إذا لقيه ولا يجيبه إذا ابتدأ إلى أن يترك بدعته ويراجع الحق .

والنهي عن الهجران فوق الثلاث فيما يقع من الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة والعشرة دون ما كان ذلك في حق الدين ، فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة إلى أن يتوبوا» . اهـ .

---

(١) رواه البخاري في صحيحيه (رقم :٤٥٤٧) ، ومسلم في صحيحه (رقم : ٢٥٦٥) .
(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (ص٦) .
(٣) رواه البخاري في صحيحه (رقم :٤٤١٨) ، ومسلم في صحيحه (رقم :٢٧٦٩) .
(٤) زاد المعاد (٣/ ٥٧٨) .
(٥) شرح السنة (١/ ٢٢٧) .
(٦) شرح السنة (١/ ٢٢٤) .

قال عبدالرحمن بن مهدي رحمه الله[١] : «ثلاثة لا يؤخذ عنهم : المتهم بالكذب ، وصاحب بدعة يدعو إلي بدعته ، والرجل الغالب عليه الوهم والغلط» .اهـ .

وقال الإمام مالك رحمه الله[٢] : «لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ من سوى ذلك :

لا يؤخذ من سفيه ، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس ، وإن كان لا يتهم على أحاديث رسول الله ﷺ ، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث» . اهـ .

قال أيوب[٣] : «رآني سعيد بن جبير مع طلق بن حبيب فقال : ألم أرك مع طلق ! لا تجالسه» .اهـ .

وقال الإمام أحمد[٤] رحمه الله :« أخزى الله الكرابيسي ، لا يُجالس ولا يُكلم ، ولا تُكتب كتبه ، ولا تُجالس من جالسه» . اهـ .

ولما كان هذا الأصل معمولاً به في عهد المتقدمين ، كان هجر أئمة السنة للرجل أمارة على بدعيته ، فهذا عمرو بن عبيد المعتزلي لما نهى ابن عون عنه الناس جلس لوحده .

---

(١) شرح علل الترمذي (١/ ١١٠) .

(٢) التمهيد لابن عبدالبر (١/ ٦٦) .

(٣) رواه الخلال في السنة (رقم :١٥٤١) بإسناد صحيح ، وانظر شرح علل الترمذي (١/ ٤٨) .

(٤) المسائل رواية ابن هانيء النيسابوري (٢/ ١٥٤) .

قال عبدالوهاب الخفاف [١] : «مررت بعمرو بن عبيد وحده ، فقلت له : مالك تركوك ! قال : نهى الناس عني ابن عون ، فانتهوا» . اهـ .

واعلم أن في الأخذ عن أهل البدع مفاسد كثيرة ، فقد ينغمس الآخذ عنهم في بدعتهم ، وهي توجب تعلق القلب بهذا الشيخ لما أخذ عنه العلم ، والمرء مع من أحب يوم القيامة ، وفيه تكثير لسوادهم .

وفيه إغراء للعامة بصحة ما هم عليه ، ومجالستهم تورث الإعراض عن الحق ، قال بندار[٢] :

«صحبة أهل البدع تورث الإعراض عن الحق» . اهـ .

وقال عبدالصمد مردويه : سمعت الفضيل بن عياض يقول[٣] :

«من أحب صاحب بدعة أحبط الله عمله ، وأخرج نور الإسلام من قلبه ، لا يرتفع لصاحب بدعة إلى الله عمل ، نظر المؤمن إلى المؤمن يجلو القلب ، ونظر الرجل إلى صاحب بدعة يورث العمى ، من جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة» . اهـ .

وقال سفيان الثوري [٤] : «من سمع من مبتدع لم ينفعه الله بما سمع ، ومن صافحه ، فقد نقض الإسلام عروة عروة» . ا . هـ

قال القحطاني في (نونيته)[٥] :

لا يصحب البدعي إلا مثله   تحت الدخان تأجج النيران

□ □ □

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٧٤) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٦٦/ ١٠٩) .

وبندار هذا هو ابن الحسين ، وهو أنزل طبقة من بندار الحافظ محمد بن بشار .

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٣٥) .

(٤) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي (١/ ١٣٨ ، رقم : ١٦٣) .

(٥) النونية (ص٤٥) .

(٦) التماس العلم عند الأكابر

قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه [١] : «لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من قبل أصحاب محمد ﷺ وأكابرهم ، فإذا أتاهم العلم من قبل أصاغرهم فذلك حين هلكوا» . اهـ

وقال أيضاً [٢] : «إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في ذوي أسنانكم ، فإذا كان العلم في الشباب أنف ذو السن أن يتعلم من الشباب» . اهـ

قال ابن قتيبة [٣] : «يريد : لا يزال الناس بخير ما كان علماءهم المشايخ ، ولم يكن علماءهم الأحداث .

لأن الشيخ قد زالت عنه متعة الشباب وحدته وعجلته وسفهه ، واستصحب التجربة والخبرة ، فلا يذخل عليه في علمه الشبهة ، ولا يغلب عليه الهوى ، ولا يميل به الطمع ، ولا يستزله الشيطان استزلال الحدث .

ومع السن والوقار والجلالة والهيبة .

والحدث قد تدخل عليه هيه الأمور التي أُمنت على الشيخ ، فإذا دخلت عليه وأفتى هلك وأهلك» . اهـ .

---

(١) رواه ابن المبارك في الزهد (رقم : ٨١٥) أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن عبدالله بن مسعود : فذكره .

وسعيد بن وهب هو الهمداني الخيواني وثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات معروفون .

(٢) راه أبو خيثمة في العلم (رقم :١٥٥) ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : قال عبدالله . فذكره .

(٣) نصيحة أهل الحديث للخطيب البغدادي (ص٣٠) ، نقلاً عن مقدمة الأخ المحقق الشيخ عبدالسلام البرجس حفظه الله في تحقيقه لنصيحة مهمة .

وأخبر النبي ﷺ في وصفه للخوارج الذين ضلوا بأنهم حدثاء أسنان[١] .

قال الحافظ النووي رحمه الله : «يستفاد منه أن التثبت وقوة البصيرة تكون عند كمال السن وكثرة التجارب وقوة العقل» . اهـ .

واستنبط الحافظ ابن حجر[٢] من إيراد البخاري لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في تضييع الأمانة بأن يوسد الأمر إلى غير أهله في كتاب العلم ما يلي حيث قال :

«وكأن المصنف أشار إلى أن العلم إنما يؤخذ عن الأكابر ، تلميحاً لما رُوِي[٣] عن أمية الجمحي أن رسول الله ﷺ قال : « من أشراط الساعة أن يُلتمس العلم عند الأصاغر» . اهـ .

وليس معنى هذا أن الشاب لا يكون عالماً أو طالب علم ، بل يوجد في الشباب فيمن مضى وفي زمننا هذا من حصل العلوم وكان أهلاً للتدريس .

قال ابن عباس رضي الله عنهما[٤] : «وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته ، كهولاً كانوا أو شباناً» . اهـ

وفي الصحيحين : قال ابن عباس رضي الله عنهما : كنت أُقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبدالرحمن بن عوف .

---

(١) رواه البخاري (رقم :٦٩٣٠) ومسلم (رقم :١٠٦٦) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .
(٢) فتح الباري (١/ ١٤٣) .
(٣) هذه صيغة تمريض ، نزّله ابن المبارك في كتاب الزهد (ص ٢١) على أهل البدع .
(٤) رواه البخاري (رقم٤٦٤٢) .

قال ابن الجوزي في (كشف المشكل)[1] :«فيه تنبيه على أخذ العلم من أهله وإن صغرت أسنانهم وقلت أقدارهم» .اهـ .

لكن لا ينبغي لمن كان في بلده عالم كبير مُبرز في العلم أن يُفرط في مجالسته والأخذ عنه ، ويزهد فيه ثم يتلقى عمن هو دونه من طلبة العلم الشباب .

□ □ □

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ١١١) .

(٧) التفرغ لطلب العلم

لا شك أن من أراد تحصيل العلم والنبوغ فيه وإتقان الأصول والفروع فعليه بالتفرغ لطلب العلم ، أما من أعطى العلوم فضلة وقته فإنه ينال من العلوم بقدر ما أعطى من وقته .

وهذا راوية الإسلام أبو هريرة رضي الله عنه الذي حمل العلم عنه ثمانمائة رجل ما بين صاحب وتابع كما قال البخاري[١] ، حفظ من سنة النبي ﷺ ما لم يحفظه غيره ، وعلم ما لا يعلمه غيره لملازمته للنبي ﷺ ، بينما كان سائر الصحابة مشغولين في الصفق بالأسواق .

قال أبو هريرة رضي الله عنه[٢] :

«إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة ! ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم** ﴾ ، وإن إخواننا من المهاجرين شغلهم الصفق في الأسواق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه[٣] ، ويحضر ما لا يحضرون ، ويحفظ ما لا يحفظون» .

وهذا عمر بن الخطاب[٤] رضي الله عنه لما غابت عنه سنة الاستئذان

---

(١) أعلام الموقعين (٢/ ٢٥٩) .
(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ١١٨) ، ومسلم في صحيحه (رقم : ٢٤٩٢) .
(٣) أي لقوته ، فقط ، دون تزيد في الدنيا وحطامها .
(٤) رواه البخاري (رقم : ٦٢٤٥) .

وبينها له أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ، وبشهادة أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : «ألهاني الصفق بالأسواق» .

وهذا مالك بن الحويرث رضي الله عنه جاء إلى النبي ﷺ متفرغاً بعد أن ترك الأهل لطلب العلم .

قال مالك بن الحويرث رضي الله عنه(١) : أتيت النبي ﷺ في نفر من قومي فأقمنا عنده عشرين ليلة ، وكان رحيماً رفيقاً ، فلما رأى شوقنا إلى أهالينا قال ﷺ : « **ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا . . .** » .

ومن تفرغ للعلم جمع مالم يجمعه غيره ، فقد ذُكر في شأن ابن الملقن رحمه الله(٢) : (وطلب الحديث في صغره بنفسه فأقبل عليه وعني به لتوفر الدواعي **وتفرغه**) . اهـ .

□ □ □

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٦٢٨) ، ومسلم (رقم : ٦٧٤) .
(٢) الذيل على تذكرة الحفاظ ص١٩٧ .

(٨) الرحلة في طلب العلم

قال تعالى : ﴿**فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون**﴾ [١] .

وقال تعالى : ﴿ **قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً**﴾ [٢] .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله[٣] : (فلو استغنى أحد عن الرحلة في طلب العلم لاستغنى عنه موسى حيث كان أعطاه الله التوراة التي كتب له فيها عن كل شيء ، ومع هذا فلما أخبره الله عن الخضر أن عنده علما يختص به سأل السبيل إلي لقائه ثم سار هو وفتاه إليه) . اهـ .

وعن عقبة بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن غزيز ، فأتته امرأة فقالت : إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج ، فقال لها عقبة : ما أعلم أنك أرضعتيني ولا أخبرتيني ، فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة ، فقال رسول الله ﷺ : « **كيف وقد قيل؟** » ففارقها عقبة ، ونكحت زوجاً غيره[٤] .

وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه[٥] :والذي لا إله غيره ، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب

---

(١) سورة التوبة آية رقم ١٢٢ .
(٢) سورة الكهف آية رقم ٦٦ .
(٣) شرح حديث أبي الدرداء ص ٢٨٢ .
(٤) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٨٨) .
(٥) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٥٠٠٠) ، ومسلم (رقم : ٢٤٦٢) .

الله إلا وأنا أعلم فيمن أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه .

ورحل جابر بن عبدالله رضي الله عنه مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس في حديث واحد(١) .

وقال سعيد بن المسيب(٢) : «إن كنت لأرحل الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد» . اهـ

وقال الإمام أحمد(٣) : «بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة ، لو رحل رجل فيها إلي مصر قاصداً ما كان كثيراً» . اهـ

وقال أبو حامد الإسفراييني(٤) : «لو رحل رجل إلى الصين حتى يحصل له كتاب (التفسير) لمحمد بن جرير لم يكن ذلك كثيراً» اهـ .

وهذا أبو عبدالله عبدالرحمن بن القاسم أقام متغرباً عن وطنه عشرين سنة في رحلتيه ، ثم لم يرجع حتى مات مالك(٥) .

ومن بديع ما قرأت في الرحلة في طلب العلم ما ذكره ابن أبي حاتم(٦) قال : سمعت أبي يقول : « أول سنة خرجت في طلب الحديث أقمت سبع سنين أحصيت ما مشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ ، لم أزل أحصي حتى لما زاد على الألف فرسخ تركته ، ما كنت سرت أنا من الكوفة إلى بغداد فما لا أحصي كم مرة ، ومن مكة إلى المدينة مرات كثيرة ،

---

(١) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب العلم باب الخروج في طلب العلم ، ورواه موصولاً في خلق أفعال العباد وفي الأدب المفرد ، وهو موصول أيضاً عند أحمد وأبي يعلي في مسنديهما ، وانظر فتح الباري (١٣/ ٤٥٢) .

(٢) المعرفة والتاريخ (١/ ٤٦٨) ، وتهذيب الكمال (١١/ ٧١) .

(٣) فتح الباري (٨/ ٤٣٨) .

(٤) طبقات الفقهاء الشافعية (١/ ١٠٩) لابن الصلاح .

(٥) النوادر والزيادات (١/ ٦) .

(٦) في تقدمة الجرح والتعديل (١/ ٣٥٩) .

وخرجت من البحرين من قرب مدينة صلا إلى مصر ماشياً ، ومن مصر إلى الرملة ماشياً ، ومن الرملة إلى بيت المقدس ، ومن الرملة إلى عسقلان ، ومن الرملة إلى طبرية ، ومن طبرية إلى دمشق ، ومن دمشق إلى حمص ، ومن حمص إلى أنطاكية ، ومن أنطاكية إلى طرسوس ، ثم رجعت من طرسوس إلى حمص إلى بيسان ، ومن بيسان إلى الرقة ، ومن الرقة ركبت الفرات إلى بغداد ، وخرجت قبل خروجي إلى الشام من واسط إلى النيل ، ومن النيل إلى الكوفة ، كل ذلك ماشياً ، كل هذا في سفري الأول ، وأنا ابن عشرين سنة أجول سبع سنين ، خرجت من الري سنة ثلاث عشرة ومائتين ، قدمنا الكوفة في شهر رمضان سنة ثلاث عشرة والمقرئ حي بمكة ، وجائنا نعيه ونحن بالكوفة ورجعت سنة إحدى وعشرين ومائتين .

وخرجت المرة الثانية سنة اثنتين وأربعين ورجعت سنة خمس وأربعين ، أقمت ثلاث سنين ، وقدمت طرسوس سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة» .اهـ .

□ □ □

(٩) استئذان الوالدين في الرحلة

قال ابن هانيء النيسابوري : سمعت أبا عبدالله وسئل عن الرجل يستأذن والديه في الخروج في طلب الحديث ، وفيما ينفعه؟

قال : «إن كان في طلب علم فلا أرى بها بأساً إن لم يستأمرهما في طلب العلم وما ينفعه[١]» . اهـ

وقال المروذي لأبي عبدالله[٢] : الرجل يطلب العلم ويستأذن والدته فتأذن له ، وهو يعلم أن لامقام أحب إليها؟

قال : «إن كان جاهلاً لا يدري كيف يُطلق ولا يُصلي فطلب العلم أحب إلي ، وإن كان قد عرف فالمقام عليها أحب إليَّ» . اهـ

وروى الخلال عن الإمام أحمد[٣] أن رجلاً سأله : إني أطلب العلم وإن أمي تمنعني من ذلك تريد ، حتى أشتغل في التجارة ! قال لي : «دارها وأرضها ، ولا تدع الطلب» . اهـ

وقال له رجل غريب عن بلده : طلب العلم أحب إليك أم أرجع إلى أمي؟

فقال : «إذا كان طلب العلم مما لا بد أن تطلبه فلا بأس» . اهـ

---

(١) المسائل رواية ابن هانئ النيسابوري (٢/ ١٤٦ ، رقم : ١٩١٠) .
(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٣٥) .
(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٣٥) .

وقال إسحاق بن إبراهيم[١] : سألت أبا عبدالله عن الرجل يكون له أبوان موسران يريد أن يطلب الحديث ولا يأذنان؟ قال : «يطلب منه بقدر ما ينفعه ، العلم لايعدله شيء» .اهـ .

وسئل النووي رحمه الله عن حج الرجل بغير اذن والديه ، وهل يصح حجه والخروج في طلب العلم وهل يأثمان بمنعه؟

فقال[٢] : لهما منعه من حج التطوع ولا يأثمان بذلك ، وليس لهما منعه من الحج المفروض ويأثمان بمنعه ، ومتى حجَّ بغير اذنهما صح حجه مطلقاً وأن كان عاصياً في التطوع ، وله السفر في طلب العلم بغير اذنهما» .اهـ .

وقال الخطيب البغدادي[٣] :«والطلب المفروض على كل مسلم إنما هو طلب العلم الذي لا يسع جهله ، فتجوز الرحلة بغير إذن الأبوين إذا لم يكن ببلد الطالب من يعرفه واجبات الأحكام وشرائع الإسلام ، فأما إذاكان قد عرف علم المفترض عليه ، فتكره له الرحلة إلا بإذن أبويه» اهـ .

□ □ □

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٣٥) .
(٢) فتاوي النووي ترتيب علاء الدين ابن العطار ص ٦٠ .
(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٢٨) .

(١٠) طلب العلم المستطاع

قد لا يتيسر أحيانا لطالب العلم الرحلة في طلب العلم للأخذ عن كبار العلماء المبرزين ، إما لمشقة السفر وقلة ذات اليد أو عدم إذن الوالدين أو لغيرها من الموانع ، وقد يحرمه ذلك من طلب بعض العلوم التي لا يتقنها شيوخ بلده ، فحينئذ حري بطالب العلم أن يطلب علم ما يتيسر له مما يتقنه شيوخ بلده ، لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ، فيتيسر له طلب ما لم يطلبه من قبل ، ويزداد بذلك شوقه للرحلة وتقوى عزيمته ورغبته في طلب ما لم يُحّصله ، ويكون في حال نما فيه عقله وازداد فيه ادراكه فيزداد بذلك فهمه للعلوم ، بعد أن تمرن على تلقيها من شيوخ بلده .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في وصيته لأبي القاسم المغربي[١] : «وأما ما تعتمد عليه من الكتب في العلوم فهذا باب واسع ، وهو أيضا **يختلف باختلاف نشء الإنسان في البلاد ، فقد يتيسر له في بعض البلاد من العلم أو من طريقه ومذهبه فيه ما لا يتيسر له في بلد آخر** ، لكن جماع الخير أن يستعين بالله سبحانه في تلقي العلم الموروث عن النبي ﷺ ، فإنه هو الذي يستحق أن يسمى علماً ، وما سواه إما أن يكون علماً فلا يكون نافعاً ، وإما أن لا يكون علماً وأن يسمى به» . اهـ .

وقد لا يتيسر للبعض طلب بعض أنواع العلوم لضعف فهمه ، فحريٌ به أن يطلب غيره من العلوم التي يفهمها وينتفع بها ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢] : «فأكثر الخلق يكون المستحب لهم ما ليس هو الأفضل مطلقاً ،

(١) الوصية الجامعة لخير الدنيا والآخرة ، تحقيق قصي محب الدين الخطيب ص١٤ .
(٢) مجموع الفتاوي (١٩/ ١١٩) .

إذ أكثرهم لا يقدرون على الأفضل ولا يصبرون عليه إذا قدروا عليه ، وقد لا ينتفعون به ، بل يتضررون به إذا طلبوه ، مثل من لا يمكنه فهم العلم الدقيق إذا طلب ذلك ، فإنه قد يفسد عقله ودينه» اهـ .

وقال أيضاً[١] : «وقد يكون العمل المفضول أفضل بحسب حال الشخص المعين ، لكونه عاجزاً عن الأفضل ، أو لكون محبته ورغبته واهتمامه وانتفاعه بالمفضول أكثر ، فيكون أفضل في حقه لما يقترن به من مزيد عمله وحبه وارادته وانتفاعه ، كما أن المريض ينتفع بالدواء الذي يشتهيه ما لا ينتفع بما لا يشتهيه ، وإن كان جنس ذلك أفضل» . اهـ .

ومما ينبغي التنبيه عليه لا سيما في حق المبتدئ في طلب العلم ، فإنه قد تكون له رغبة في بعض أنواع العلوم ورغبة عن بعضها ، فمثل هذا يُنصح بأن يُقبل على ما تأنس به نفسه ولو كان ما يمّله أو يشق عليه طلبه أهم وأولى ، فإن ذلك أدعى لاستمراره في الطلب ، حتى إذا رسخت قدمه في طلب العلم سهلت عليه سائر العلوم ، ولأن الحكمة تقتضي الإمساك بحبل الصلة بينه وبين العلم بطلب ما تأنس به نفسه ، فإن هذا أفضل من ارغام النفس ابتداءًا على ما تمل ، فلربما تنقطع الصلة وينفر عن العلم ويتركه .

قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٢] : «وينبغي أن يكون الشغل الذي يشتغل فيه مما تأنس به النفس وتشتاقه ، فإن هذا أدعى لحصوله هذا المقصود النافع» .

---

(١) مجموع الفتاوي (٢٤/ ١٩٨) .

(٢) الوسائل المفيدة للحياة السعيدة ص١٥ .

وقال أيضاً[١] : «وينبغي أن تتخير من الأعمال النافعة الأهم فالأهم ، وميّز بين ما تميل نفسك إليك وتشتد رغبتك فيه ، فإن ضده يُحدث السآمة والملل والكدر ، واستعن على ذلك بالفكر الصحيح والمشاورة ، فماندم من استشار ، وادرس ما تريد فعله درساً دقيقاً ، فإذا تحققت المصلحة فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين» . اهـ .

□ □ □

---

(١) الوسائل المفيدة للحياة السعيدة ص٢٨ .

(١١) العمل بالعلم

أخي القارئ، لسان حالي وأنا أسوق هذا الأدب أتمثل قول إبراهيم التيمي رحمه الله[١] : «ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً» . اهـ

وأتمثل قول القحطاني في «نونيته»[٢] :

والله لو علموا خبيء سريرتي　　لأبى السلام عليَّ من يلقاني

قال تعالى : ﴿**يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**﴾[٣] .

وقال تعالى عن شعيب عليه السلام : ﴿ **وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه** ﴾[٤] .

وقال تعالى : ﴿ **خذوا ما آتيناكم بقوة** ﴾ قال مجاهد : (بقوة) : بعمل بما فيه[٥] .

---

(١) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب الإيمان باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ، وهو موصول عند أحمد في «الزهد» ص٤٣٤ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي حيان التيمي عن إبراهيم التيمي ، وإسناده صحيح .
وأبو حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي الكوفي .

(٢) النونية ص٩ .

(٣) سورة الصف آية رقم ٣ .

(٤) سورة هود آية رقم ٨٨ .

(٥) تفسير ابن كثير (١/ ١٠٥) .

وقال تعالى : ﴿ولكن كونوا ربانيين﴾ ، قال الأصمعي والإسماعيلي[1] : «الرباني نسبة إلى الرب ، أي : الذي يقصد ما أمره الرب بقصده من العلم والعمل» . اهـ

وقال ثعلب[1] : «قيل للعلماء : ربانيون لأنهم يربّون العلم ، أي : يقومون به» . اهـ

وقال ابن الأعرابي[2] : «لا يقال للعالم : رباني حتى يكون عالماً معلماً عاملاً» . اهـ

وقال تعالى : ﴿والراسخون في العلم﴾ قال ابن وهب : قال مالك[2] : «الراسخ : العالم العامل ، فإذا لم يعمل بعلمه فهو الذي يقال فيه : نعوذ بالله من علم لا ينفع !» . اهـ

وقال تعالى : ﴿فنبذوه وراء ظهورهم﴾قال مالك بن مغول[3] : «تركوا العمل به» . اهـ

وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال[4] : قال رسول الله ﷺ : **«لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل : عن عمره فيما أفناه ، وعن علمه فيم فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن جسمه فيم أبلاه»** .

---

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ١٢٤) ، وفتح الباري (١/ ١٦٣) .
(٢) القبس شرح الموطأ لأبي بكر بن العربي(٣/ ١٠٥٧) .
(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر (ص٢١٩) .
(٤) رواه الترمذي في جامعه (رقم :٢٤١٧) ، وقال : هذا الحديث حسن صحيح .

وقال حذيفة رضي الله عنه[١] : يا معشر القرّاء ! استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً ، فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً .

ومن بديع ما وقع في «صحيح مسلم» إسناد مسلسل بالعمل بما علم راووه :

قال مسلم رحمه الله[٢] : حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير : حدثنا أبو خالد ، عن داود بن أبي هند ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس قال : حدثني عنبسة بن أبي سفيان في مرضه الذي مات فيه بحديث يتسار إليه ، قال : سمعت أم حبيبة تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بُني له بهن بيت في الجنة» .

قالت أم حبيبة : فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ ، وقال عنبسة : فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة ، وقال عمرو بن أوس : ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة ، وقال النعمان بن سالم : ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس .

قال أبو نعيم[٣] : حدثنا أبو الجابية الفرّاء قال : قال الشعبي : «إنا لسنا بالفقهاء ، ولكنا سمعنا الحديث فرويناه ، ولكن الفقهاء من إذا علم عمل» . اهـ

وقال عبدالرحمن بن مهدي[٤] : «سمعت سفيان يقول : ما بلغني عن

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم :٧٢٨٢) .
(٢) الصحيح (رقم : ٧٢٨٢) .
(٣) سير أعلام النبلاء (١١/ ٢١٣) .
(٤) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٢) .

رسول الله ﷺ حديث قط إلا عملت به ولو مرة» . اهـ

وقال الإمام أحمد[١] : «ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به ، حتى مر بي أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة ديناراً ، فأعطيت الحجام ديناراً حين احتجمت» . اهـ

وقال أبو الشيخ الأصبهاني في شأن كتابه «ثواب الأعمال»[٢] : «ما عملت فيه حديثاً إلا بعد أن استعملته» .اهـ .

وقال وكيع[٣] :« كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به» . اهـ

وقال سفيان بن عيينة[٤] : «من عمل بما يعلم ، كفي ما لم يعلم » . اهـ

وقال عمر بن عبدالعزيز[٥] : «إنما قصر بنا عن علم ما جهلنا تقصيرنا في العمل بما علمنا» . اهـ .

وهذا الأعمش لم تفته التكبيرة الأولى قريباً من سبعين سنة ، كما قال وكيع[٦] .

وقال ابن حبان[٧] : «العاقل لا يبيع حظ آخرته بما قصد في العلم لما ينال من حطام هذه الدنيا ، لأن العلم ليس القصد فيه نفسه دون غيره ، لأن المبتغى من الأشياء كلها نفعها لا نفسها ، والعلم ونفس العلم شيئان ، فمن أغض عن نفعه لم ينتفع بنفسه ، وكان كالذي يأكل ، والعلم له أول وآخر» . اهـ

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١/ ٢١٣) .
(٢) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٧٨) .
(٣) الباعث الحثيث (ص١٥٨) .
(٤) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٦٧-٤٦٨) .
(٥) المحرر الوجيز (١٢/ ٢٤٠) .
(٦) سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٢٨) .
(٧) روضة العقلاء (ص٣٤) .

وقال ابن الجوزي[١] : «لقيت مشايخ أحوالهم مختلفة ، يتفاوتون في مقاديرهم في العلم ، وكان أنفعهم لي في صحبته العامل منهم بعلمه وإن كان غيره أعلم منه» .اهـ .

وقال الخطيب البغدادي[٢] : «والعلم يُراد للعمل ، كما العمل يراد للنجاة ، فإذا كان العلم قاصراً عن العمل ، كان العلم كلاً على العالم ، ونعوذ بالله من علم عاد كلاً ، وأورث ذلاً ، وصار في رقبة صاحبه غلاً » .اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] : «أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه ؛ فذنبه من جنس ذنب اليهود» . اهـ .

وقال أبو زكريا بن النحاس الدمشقي[٤] : «فالعالم إذا خالف علمه عمله ، وكذب فعله قوله كان ممقوتاً في الأرض والسماء مضلة لمن رام به الاقتداء ، وإذا أمر بغير ما يعمل مجت الأسماع لكلامه ، وقلت في الأعين مهابته ، وزالت من القلوب مكانته كما قال مالك بن دينار :

إن العالم إذا لم يعمل بعلمه تزل موعظته عن القلوب ، كما يزل القطر من الصفا » . اهـ .

□ □ □

---

(١) صيد الخواطر (ص١٠٨) .
(٢) اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي (ص١٥٨) .
(٣) نقله عنه السفاريني في غذاء الألباب (٢/ ٥٢١) .
(٤) تنبيه الغافلين (ص١٣٠) .

(١٢) الاعتناء بالفهم

قال تعالى : ﴿ وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً﴾[١] .

وعن أبي جحيفة وهب بن عبدالله السوائي قال : قلت لعلي : هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن؟ فقال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ، **إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن** وما في الصحيفة ، قلت : وما في هذه الصحيفة؟ قال :العقل ، وفكاك الأسير ، وأن لا يُقتل مسلم بكافر[٢] .

وعن عبدالرحمن بن بكرة عن أبيه ، ذكر النبي ﷺ قعد على بعيره وأمسكه إنسان بخطامه قال : «**أي يوم هذا؟**» فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه ، قال :« **أليس يوم النحر؟**» قلنا : بلى ، قال : «**فأي شهر هذا؟**» فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال : « **أليس بذي الحجة؟**» قلنا : بلى ، قال : « **فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ليبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه**»[٣] .

---

(١) سورة الأنبياء آية ٧٨، ٧٩ .
(٢) رواه البخاري (رقم : ١١١) .
(٣) رواه البخاري (رقم :٦٧) ، ومسلم (رقم : ١٦٧٩) .

وعن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : « **مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً ، فكان منها نقية قبلت الماء ، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تُمسك ماء ، ولا تُنبت كلأ ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلّم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به** »(١) .

قال الخطيب البغدادي(٢) :

«قد جمع رسول الله ﷺ في هذا الحديث مراتب الفقهاء والمتفقهين من غير أن يشذ منها شيء فالأرض الطيبة : هي مثل الفقيه الضابط لما روى ، الفاهم للمعاني المحسن لرد ما اختُلف فيه إلى الكتاب والسنة ، والأجادب الممسكة للماء التي يستقي منها الناس هي مثل الطائفة التي حفظت ما سمعت فقط وضبطته وأمسكته حتى أدته إلى غيرها محفوظاً غير مغير دون أن يكون لها فقه تتصرف فيه ، ولا فهم بالرد المذكور وكيفيته لكن نفع الله بها في التبليغ ، فبلّغت إلى من لعله أوعى منها كما قال رسول الله ﷺ : « **رب مبلغ أوعى من سامع ورب حامل فقه ليس بفقيه** » .

ومن لم يحفظ ما سمع ولا ضبط فليس مثل الأرض الطيبة ولا مثل الأجادب ، بل هو محروم ، ومثله مثل القيعان التي لا تُنبت كلأ ولا تمسك ماء» . اهـ .

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٧٩) ، ومسلم (رقم :٢٢٨٢) .

(٢) الفقيه والمتفقه (١/ ٤٩) .

وقال سفيان الثوري : «معرفة معاني الحديث وتفسيره أشد من حفظه»[١] . اهـ .

وقال علي بن المديني[٢] : «التفقه في معاني الحديث نصف العلم ، ومعرفة الرجال نصف العلم» . اهـ .

وقال أبو عبدالله الحاكم[٣] : «بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقاناً ومعرفةً لا تقليداً وظناً معرفة فقه الحديث ؛ إذ هو **ثمرة** هذه العلوم ، وبه قوام الشريعة» . اهـ .

قال ابن القيم[٤] :

«**صحة الفهم وحسن القصد** من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده ، بل ما أُعطي عبدٌ عطاءً بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما ، بل هما ساقا الإسلام ، وقيامه عليهما ، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم ، وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم ، ويصير من المنعم عليهم الذي حسنت أفهامهم وقصودهم ، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أُمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة ، **وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد** ، **يميز به بين الصحيح والفاسد** ، **والحق والباطل** ، والهدى والضلال ، والغي والرشاد ، ويمده حسن القصد ،

---

(١) الآداب الشرعية (٢/ ١١٩) .

(٢) مقدمة تهذيب الكمال (١/ ١٦٥) .

(٣) معرفة علوم الحديث (ص٦٣) .

(٤) إعلام الموقعين (١/ ٨٧) .

وتحري الحق ، وتقوى الرب في السر والعلانية ، ويقطع مادتة اتباع الهوى وإيثار الدنيا ، وطلب محمدة الخلق ، وترك التقوى» . اهـ .

وقال أيضاً [١] : «والمقصود تفاوت الناس في مراتب الفهم في النصوص ، وإن منهم من يفهم من الاية حكماً أو حكمين ، ومنهم من يفهم عشرة أحكام أو أكثر من ذلك .

ومنهم من يقتصر في الفهم على مجرد اللفظ دون سياقه ودون إيمائه وإشارته ، وتنبيهه واعتباره ، وأخص من هذا وألطف ضمه إلى نص آخر متعلق به فيفهم من اقترانه به قدراً زائداً على ذلك اللفظ بمفرده .

وهذا باب عجيب من فهم القرآن : لا يتنبه له إلا النادر من أهل العلم ، فإن الذهن قد لا يشعر بارتباط هذا بهذا وتعلّقه به ، كما فهم ابن عباس من قوله تعالى : ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً**﴾ مع قوله : ﴿**والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين** ﴾أن المرأة قد تلد لستة أشهر . . .» . اهـ .

فمن أجل هذا لا يكفي مجرد حفظ النص دون فهمه ، فأكمل الناس من مّن الله عليهم بالحفظ والفهم معاً ، قال شيخ الإسلام [٢] : «فرب رجل يحفظ حروف العلم التي أعظمها حفظ حروف القرآن ، ولايكون له من الفهم ، بل ولا من الإيمان ما يتميز به على من أوتي القرآن ولم يؤت حفظ حروف العلم» . اهـ .

□ □ □

---

(١) اختصره العلامة محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان (٤/ ٧٢١) .
(٢)مجموع الفتاوي (١١/ ٣٩٧-٣٩٨) .

(١٣) حسن فهم مخارج الكلام[١]

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٢] : كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبدالرحمن بن عوف ، فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها ، إذ رجع إليّ عبدالرحمن بن عوف فقال : لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال : يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول : لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً ، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلته فتمت ، فغضب عمر ثم قال : إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمُحّذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم ، قال عبدالرحمن : فقلت : يا أمير المؤمنين لا تفعل ، فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم ، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس ، وأنا أخشى **أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير ، وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها** ، فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة ، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكناً ، فيعي أهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها .

فقال عمر : أما والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة . . . الحديث .

وقال إمام الجرح والتعديل عبدالرحمن بن مهدي[٣] : «لا يجوز أن يكون الرجل إماماً حتى يتعلم ما يصح مما لا يصح ، وحتى لا يحتج بكل شيء ، وحتى يعلم مخارج العلم » . اهـ .

□ □ □

---

(١) هذا الأدب أخص من الذي قبله .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٦٨٣٠) .

(٣) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٩٠) : أخبرني أبو نصر الدينوري : أنا أبو بكر السني : أنا أحمد بن عبدالله : أنا أحمد بن سنان ، قال : سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول : فذكره .

(١٤) حذار من الظاهرية المبتدعة

«الظاهر» من النصوص هو الذي تعبدنا الله به سواء ما كان منه في مسائل العقائد أو الأحكام سواء بسواء، إلا ما قام الدليل الراجح على صرفه عن الظاهر.

وكما أنه لا يجوز صرف النص عن ظاهره، فكذلك ينبغي التحذير من حمل كلام الله ورسوله على غير ما وُضع له لفظ الكتاب والسنة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١]: «يجب الفرق بين ما وُضع له اللفظ، وبين ما عناه المتكلم باللفظ، وبين ما يحمل المستمع عليه اللفظ». اهـ.

فهناك فرق بين ما يظهر للإنسان وبين ظاهر كلام الله ورسوله، فالأول قد يكون متُوهّما، قال شيخ الإسلام ابن تيمية [٢]: «**ولفظ (الظاهر) يُراد به ما قد ظهر للإنسان وقد يُراد به ما يدل عليه اللفظ، فالأول يكن بحسب فهوم الناس، وفي القرآن ما يخالف الفهم الفاسد شيء كثير**». اهـ.

والظاهرية المبتّدعة هو أن يهجم المستدل على النصوص ويقطع بالحكم بها ببادىء النظر اعتقاداً منه أنه هو ظاهر النص ومقتضي اللغة دون طلب تفسير الصحابة والسلف، ودون مراعاة مقاصد الشرع ومحكماته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٣]: «الاحتجاج بالظواهر مع الإعراض عن تفسير النبي ﷺ وأصحابه طرق أهل البدع». اهـ.

وقال[٣]: «فكل ما بيّنه القرآن وأظهره فهو حق، بخلاف **ما يظهر** للإنسان لمعنى آخر غير نفس القرآن يُسمى ظاهر القرآن، كاستدلالات أهل البدع من المرجئة والجهمية والخوارج والشيعة». اهـ.

---

(١) منهاج السنة (٥/ ٤٥٢).
(٢) منهاج السنة (٤/ ١٧٩).
(٣) مجموع الفتاوي (٧/ ٣٧٥).

وقال الشاطبي [(١)] : « اتباع ظواهر القرآن على غير تدبر ولا نظر في مقاصده ومعاقده ، والقطع بالحكم به ببادىء الرأي والنظر الأول ، وهو الذي نّبه عليه قوله في الحديث « يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم » ومعلوم أن هذا الرأي يصّد عن ابتاع الحق المحض ، ويضاد المشي على الصراط المستقيم ، ومن هنا ذم بعض العلماء رأي داود الظاهري ، وقال إنها بدعة ظهرت بعد المائتين » .ا هـ .

وهل ضل من ضل من الفرق إلا بما تأولوه بأفهامهم وما ادّعوه من دلالة الألفاظ لغة دون النظرإلى فهم السلف ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية[(٢)] :

«وقد عدلت «المرجئة» في هذا الأصل (يعني الإيمان) عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان ، واعتمدوا على رأيهم ، وعلى ما تأولوه بفهمهم اللغة ، **وهذه طريقة أهل البدع** ، ولهذا كان يقول : أكثر ما يُخطىء الناس من جهة التأويل والقياس» . اهـ .

فواجب على طالب الأحكام والعقائد والفوائد من نصوص الشرع أن يطلب فهم الصحابة ، فهم الذين حضروا التنزيل وفهموا كلام الله ورسوله ﷺ ، وما خرج عليه كلامهم من الأسباب والمحامل التي لا تُدرك إلا بالحضور ، مع ما خصهم الله به من الفهم الثاقب[(٣)] .

قال شيخ الإسلام [(٤)] :« أحق الناس بالهدى الذين باشرهم النبي ﷺ بالخطاب من خواص أصحابه وعامتهم» . اهـ .

---

(١) الموافقات (٤/ ١٧٩) .

(٢) مجموع الفتاوي (٧/ ١١٨) .

(٣) إجمال الإصابة في أقوال الصحابةللعلائي ص٦٤ .

(٤) التسعينية (١/ ٢٠٨) .

ثم إن كلام الله أُنزل بلسان عربي مبين ، ولا سبيل إلى ضبط الدين إلا باللسان العربي ، وألسنة الناس اليوم ليست كألسنة العرب بالأمس ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية(١) :

«فإن الله لما أنزل كتابه باللسان العربي ، وجعل رسوله مُبّلغاً عن الكتاب والحكمة بلسانه العربي ، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به ، لم يكن **سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان ، وصارت معرفته من الدين**» . اهـ .

والناس في زماننا هذا لما ضعفت معرفتهم للعربية ضعف فهمهم لعلوم الشريعة .

قال الشاطبي(٢) : «فإذا فرضنا مبتدئا في فهم العربية ، فهو مبتدئ في فهم الشريعة ، أو متوسطا فهو متوسط في فهم الشريعة ، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية . فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة ، فكان فهمه فيها حجة كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة .

فمن لم يبلغ شأوهم فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم ، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة ، ولا كان قوله فيها مقبولاً» . اهـ .

□ □ □

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص١٦٢ .
(٢) الموافقات (٤/ ١١٥) .

(١٥) ضبط الاصطلاحات

طالب العلم الشرعي يحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ القرآن والسنة ، وكلام الصحابة ، والعلماء على اختلاف طبقاتهم ، ذلك أن الألفاظ المستعملة في اصطلاح بعض العلماء تختلف عن معانيها الواردة في الكتاب والسنة ، فضلاً عن إختلاف اصطلاح العلماء أنفسهم تبعاً لطبقاتهم ومذاهبهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١] : «ومن لم يعرف لغة الصحابة التي كانوا يتخاطبون بها ويُخاطبهم بها النبي ﷺ ، وعادتهم في الكلام وإلا حّرف الكلم عن مواضعه ، فإن كثيراً من الناس ينشأ على اصطلاح قوم وعادتهم في الألفاظ ثم يجد تلك الألفاظ في كلام الله أو رسوله أو الصحابة ، فيظن أن مراد الله أو رسوله أو الصحابة بتلك الألفاظ ما يريده بذلك أهل عادته واصطلاحه ، ويكون مراد الله ورسوله والصحابة خلاف ذلك .

وهذا واقع لطوائف من الناس من أهل الكلام واللغه والنحو والعامة وغيرهم» . اهـ .

وهذه بعض الأمثلة لزيادة بيان هذا الأمر توضيحاً وتجليةً :

السنة في الشرع هي ما سنه رسول الله ﷺ لأمته من واجب ومستحب ، وهي في اصطلاح الأصوليين ما يجوز تركه .

والكراهة في كلام الله ورسوله والسلف تُطلق على المحرم ، وفي

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص٧٧ .

اصطلاح المتأخرين تُطلق على ما ليس بمحرم ، وما تركه أرجح من فعله .[1]

والنسخ في اصطلاح السلف يطلق على تخصيص العام وتقييد المطلق والاستثناء ، وفي اصطلاح المتأخرين يُطلق على رفع حكم شرعي بمثله متراخ عنه[2] .

ولعلك إذا قرأت تفسير قوله تعالى ﴿ **كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين**﴾[3] ، وقفت على قول ابن عباس رضي الله عنهما أنها منسوخة بآيات المواريث ، وقول آخر عنه أنها محكمة ، فلا تظن أن ابن عباس له قولان ، بل قوله متفق ، فهو يريد بالنسخ التخصيص بآيات المواريث للأقارب الوارثين ، والآية محكمة في الوصية للأقارب غير الوارثين[4] .

ولعل الاختلاف في اصطلاح علماء الحديث وأئمة الجرح والتعديل أكثر وأظهر ، وتمييز معاني ألفاظهم يحتاج إلى سعة اطلاع واستقراء تام ، وبهذا دخل النقص على المتأخرين بسبب فقدان **العبارات المتيقنة** كما قال الحافظ الذهبي رحمه الله[5] .

□ □ □

---

(١) أعلام الموقعين (١/ ٤٣) .

(٢) أعلام الموقعين (٢/ ٢٩٧) ، الموافقات (٣/ ١٠٨) .

(٣) سورة البقرة آية ١٨١ .

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٢١١) .

(٥) الموقظة ص٤٦ .

(١٦) الاعتناء بالحفظ

قال أبو زيد بن أخطب رضي الله عنه : صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر ، وصعد ، فخطبنا حتى حضرت الظهر ، فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر ، ثم نزل فصلى ، ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس ، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن ، **فأعلمنا أحفظنا**[١] .

قال أبو هريرة رضي الله عنه[٢] : إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدّثت حديثاً ، ثم يتلو ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . إلا الذين تابوا وأصلحوا وبيّنوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم** ﴾ ، وإن إخواننا من المهاجرين شغلهم الصفق في الأسواق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع[٣] بطنه ويحضر ما لا يحضرون ، **ويحفظ ما لا يحفظون** .

وقال مروان بن محمد[٤] : «ثلاثة لا يستغني عنها صاحب العلم : الصدق والحفظ وصحة الكتب ، فإن أخطأته واحدة لم تضره إن أخطأه الحفظ فرجع إلى كتب صحيحة لم يضره» . اهـ .

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (رقم :٢٨٩٢) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم :١١٨) ، ومسلم في صحيحه (رقم :٢٤٩٢) .

(٣) انظر ما سبق (ص٢٦) .

(٤) رواه أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢-٣٦) : حدثني أبي ابن أبي الحواري قال : سمعت مروان : فذكره . وإسناده صحيح .

وقال الأعمش [١] : «احفظوا ما جمعتم ؛ فإن الذي يجمع ولا يحفظ كالرجل كان جالساً على خوان يأخذ لقمةً لقمةً ، فينبذها وراء ظهره ؛ فمتى تراه يشبع ؟» . اهـ .

وقال عبيد الله بن الحسن [٢] : «وجدت أحضر العلم منفعةً ما وعيته بقلبي ولكته بلساني» . اهـ .

□ □ □

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٤٨ ، رقم : ١٧٥٠) .
(٢) الجامع لأخلاق الرواي (٢/ ٢٥٠ ، رقم : ١٧٥٥) .

(١٧) تحصيل الأسباب المعينة على الحفظ

بعد أن عرفنا أهمية الحفظ ومنزلته في طلب العلم الشرعي ، لابد من بيان ما يُستعان به على الحفظ وأسباب ذلك .

قال أبو الحسين المنادي[١] :« أنا واصف من الآلات ما هو مجمع لكل قاصد إلى حفظ القرآن ، وإلى جميع أغراض الحق من العلوم والأعمال ، وهو احتشام المناقص جملةً ، ذلك أن امرءا إذا زجر نفسه عن الجريم ، وأقبل إلى الله بالموافقة وعت أذنه وصفاً من الرين ذهنه ، فإذا بلغ هذه الحال فعليه بإحضار الذهن عند التعلم واجادة التمييز لما يلقيه إليه المعلم ، وحسم القلب عن كل شاغل ليقهر ما قد شرع فيه . . .

وليس يخلو من كانت هذه الآلات التي وصفتها من شيمه ، أو تكلفها حتى صارت للعادة كالطعم ، أن ينال الحفظ مراده ، ويدرك منه إن شاء الله بغيته .

وليجتهد في كثرة الدرس ، فإنه الطريق الثاني للحفظ» . اهـ .

وكذلك كان السلف يتناولون أنواعا من المطعومات المشتهرة بالإعانة على الحفظ ، كما كان الشافعي رحمه الله يأخذ اللبان للحفظ[٢] .

□ □ □

---

(١) متشابه القرآن ص٢٤-٢٥ .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٥) .

(١٨) لزوم الكتاب والسنة

قال تعالى : ﴿ **والذين يُمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين** ﴾[١]

وقال تعالى مخاطباً نبيه الذي هو أسوتنا : ﴿ **فاستمسك بالذي أوحي إليك إنك على صراط مستقيم** ﴾[٢] .

وقال تعالى له أيضاً : ﴿ **فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب** ﴾[٣] .

وقال تعالى : ﴿ **ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله** ﴾[٤] .

وقال تعالى : ﴿ **ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله** ﴾[٥] .

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً ، ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، فقال : «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة**»[٦] .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٧٠ .
(٢) سورة الزخرف آية رقم ٤٣ .
(٣) سورة الشورى آية رقم ١٥ .
(٤) سورة ص آية رقم ٢٦ .
(٥) سورة القصص آية رقم ٥٠ .
(٦) رواه أحمد في المسند (٤/ ١٢٦) ، وأبو داود (رقم :٤٦٠٧) وصححه ابن حجر في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب (١/ ١٣٧) .

وقال معاوية رضي الله عنه [١] : فإنه قد بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ، ولا تُؤثر عن رسول الله ، فأولئك جهالكم ، فإياكم والأماني التي تضل أهلها .

وقال أبو صالح : سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول[٢] : «الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم مثلاً بمثل ، من زاد أو ازداد فقد أربى » ، فقلت له : إن ابن عباس يقول غير هذا ! فقال : لقد لقيت ابن عباس ، فقلت : **أرأيت هذا الذي تقول! أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أو وجدته في كتاب الله عز وجل؟** فقال : لم أسمعه من رسول الله ﷺ ، ولم أجده في كتاب الله ، ولكن حدثني أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال : « **الربا في النسيئة**» .

وقال مسروق رحمه الله : «ما نسأل أصحاب محمد عن شيء إلا علمه في القرآن ، إلا أن علمنا يقصر عنه»[٣] . اهـ

وهذا الإمام أحمد لما عرض عليه المعتصم القول بخلق القرآن قال : «يا أمير المؤمنين أعطوني شيئاً من كتاب الله أو سنة رسوله أقول به ذلك[٤]» .اهـ .

وقال أبو حفص النيسابوري : «من لم يزن أفعاله وأقواله كل وقت بالكتاب والسنة ولم يتهم خواطره فلا يعد في ديوان الرجال[٥]» . اهـ .

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٣٥٠٠) .
(٢) رواه البخاري (رقم :٢١٧٨) ومسلم في صحيحه (رقم :١٥٩٦) .
(٣) رواه أبو خيثمة في كتاب العلم (رقم :٥٠) عن وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به . وإسناده كوفي صحيح من أسانيد الصحيحين .
(٤) سيرة الإمام أحمد لأبي الفضل صالح بن الإمام أحمد بن حنبل (ص٥٥) .
(٥) نقله عنه ابن القيم في الكلام على مسألة السماع (ص٢٢٧) .

قال أحمد بن حنبل [١] : «قلت للشافعي : ما تقول في مسألة كذا وكذا ؟ قال : فأجاب فيها ، فقلت : من أين قلت؟ **هل فيه حديث أو كتاب؟** قال : بلى ، فنزع في ذلك حديثاً للنبي ﷺ» . اهـ

وقال أبو ثور [٢] : «لما ورد الشافعي العراق جاءني حسين الكرابيسي ، وكان يختلف معي إلى أصحاب الرأي ، فقال : قد ورد رجل من أصحاب الحديث يتفقه ، فقم بنا نسخر به ، فقمت وذهبنا حتى دخلنا عليه ، فسأله الحسين عن مسألة فلم يزل الشافعي يقول : قال الله ، وقال رسول الله ﷺ ، حتى أظلم علينا البيت فتركنا بدعتنا واتبعناه» . اهـ

وقال أبو حاتم الرازي [٣] : «العلم عندنا ما كان عن الله تعالى من كتاب ناطق غير منسوخ ، وما صحت به الأخبار عن رسول الله ﷺ مما لا معارض له ، وما جاء عن الألباء من الصحابة مما اتفقوا عليه ، فإذا لم يوجد عن التابعين فعن أئمة الهدى من أتباعهم مثل أيوب السختيانيّ وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسفيان ومالك والأوزاعيّ والحسن بن صالح ، ثم ما لم يوجد عن أمثالهم فعن مثل عبدالرحمن بن مهدي وعبدالله بن المبارك وعبدالله بن إدريس ويحيى بن آدم وابن عيينة ووكيع بن الجراح واسحاق بن إبراهيم الحنظليّ وأبي عبيد القاسم بن سلاّم» . اهـ .

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص٨٦ ، ٨٧) ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ١٨٠) : أخبرنا أبو عثمان الخوارزمي : حدثنا أبو أيوب حميد بن أحمد البصري قال : كنت عند أحمد بن حنبل فذكره .

(٢) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص٦٥-٦٦) ، وابن عساكر في تبيين كذب المفتري (ص٣٤٥ : كلهم من طريق عثمان الخوارزمي : ثنا أبو عبدالله الفسوي عن أبي ثور به .

(٣) نقله عنه ابن القيم في أعلام الموقعين (٢/ ٢٢٩) .

وقال الحافظ ابن رجب[1] : «وقال الجنيد : علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة ، من لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا يعتد به في علمنا هذا .

وقد اتسع الخرق في هذا الباب ، ودخل فيه قوم إلى أنواع الزندقة والنفاق ودعوى أن أولياء الله أفضل من الأنبياء ، أو أنهم مستغنون عنهم ، وإلى التنقص بما جاءت به الرسل من الشرائع ، وإلى دعوى الحلول والاتحاد ، أو القول بوحدةالوجود ، وغير ذلك من أصول الكفر والفسوق والعصيان كدعوى الإباحة وحل محظورات الشرائع ، وأدخلوا في هذا الطريق أشياء كثيرة ليست من الدين في شيء ، فبعضها زعموا أنه يحصل ترقيق القلوب كالغناء والرقص ، وبعضها زعموا أنه يراد لرياضة النفوس لعشق الصور المحرمة ونظرها ، وبعضها زعموا أنها لكسر النفوس أو التواضع كشهوة اللباس وغير ذلك مما لم تأت به الشريعة ، وبعضه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة كالغناء والنظر إلى المحرم ، وشابهوا بذلك الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعباً .

فالعلم النافع من هذه العلوم كلها ضبط نصوص الكتاب والسنة ، وفهم معانيها والتقيد في ذلك بالمأثور عن الصحابة والتابعين وتابعيهم» اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية [2] : «**فمن بنى الكلام في العلم : الأصول والفروع على الكتاب والسنة والآثار المأثورة عن السابقين فقد أصاب طريق النبوة**» . اهـ .

□ □ □

(١) فضل علم السلف على علم الخلف (ص٤٤ ،٤٥) .

(٢) مجموع الفتاوي (١٠/ ٣٦٣) .

(١٩) مجانبة الرأي

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه [١] : لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه .

وقال الشعبي [٢] :«ما حدثوك هؤلاء عن النبي ﷺ فخذه ، وما قالوه برأيهم فألقه في الحش» . اهـ .

وقال حماد بن زيد [٣] : قال لي أيوب : لو جئت حتى تنظر في شيء من الرأي؟ قال : قلت نعم ، قال : فسكت سكتة ثم قال : قيل للحمار : ما لك لا تجتر؟ قال : أكره مضغ الباطل !

وقال أبو الزناد [٤] : «إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيراً على خلاف الرأي ، فما يجد المسلمون بداً من اتباعها» . اهـ .

وقال الإمام أحمد [٥] : «لا تكاد ترى أحداً ينظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل ، والحديث الضعيف أحب إلي من الرأي» . اهـ .

وقال عبدالله بن الإمام أحمد [٥] : «سألت أبي عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه ، وصاحب رأي

---

(١) رواه أحمد في المسند (١/ ٩٥) وأبو داود (رقم :١٦٤) كلاهما من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي رضي الله عنه .
قال الحافظ عبدالغني المقدسي : إسناده صحيح ورجاله ثقات كلهم ، كما في تنقيح التحقيق (١/ ٥٣٠) .
وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/ ١٦٠) : إسناده صحيح .

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦) : أخبرنا معمر والثوري عن ابن أبجر قال : قال الشعبي ، فذكره .
وإسناده صحيح ، وابن أبجر هو عبدالملك بن سعيد بن حيان من رجال مسلم .
ورواه الدارمي (١/ ٦٧) : أخبرنا محمد بن يوسف : حدثنا مالك بن مغول ، قال الشعبي ، فذكره .

(٣) رواه أبو زرعة الدمشقي في التاريخ (١/ ٤٧٢) : حدثني محمد بن توبة : حدثنا موسى بن عبدالرحمن بن مهدي عن أبيه عن حمّاد بن زيد .

(٤) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب الصوم باب الحائض تترك الصوم والصلاة .

(٥) رواه ابن حزم في المحلّى (١/ ٦٨) ، وصححه ابن حجر في النكت (١/ ٤٣٧) .

فمن يسأل؟ قال : يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي» . اهـ

وقال أبو بكر السمرقندي [١] : «كان مشايخنا يسمون أبا بكر بن إسماعيل أبا ثمود ؛ لأنه كان من أصحاب الحديث فصار من أصحاب الرأي ، يقول الله تعالى :[٢] ﴿وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى﴾ » . اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] : «ولما حدث الكلام في الرأي في أوائل الدولة العباسية وفرّع لهم ربيعة بن هرمز فروعاً ، كما فرع عثمان البتي وأمثاله بالبصرة ، وأبو حنيفة وأمثاله بالكوفة ، وصار في الناس من يقبل ذلك وفيهم من يرد ، وصار الرادّون لذلك مثل هشام بن عروة وأبي الزناد والزهري وابن عيينة وأمثالهم ، فإن ردوا ما ردوا من الرأي المحدث بالمدينة فهم للرأي المحدث بالعراق أشد رداً ، فلم يكن أهل المدينة أكثر من أهل العراق فيما لا يحمد ، وهم فوقهم فيما يحمدونه وبهذا يظهر الرجحان .

وأما ما قال هشام بن عروة : لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى فشى فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم ، فقالوا فيهم بالرأي فضلوا وأضلوا[٤] .

قال ابن عيينة : فنظرنا في ذلك فوجدنا ما حدث من الرأي إنما هو من المولدين أبناء سبايا الأمم ، وذكر بعض من كان بالمدينة والبصرة وبالكوفة ، والذين بالمدينة أحمد عند هذا ممن بالعراق من أهل المدينة . اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (رقم : ١٦٢) : أخبرنا الحسين بن محمد المؤدب قال : حدثنا عبدالرحمن بن محمد الإدريسي قال : سمعت أبا بكر يقول : فذكره . . .

(٢) سورة فصلت : آية ١٧ .

(٣) مجموع الفتاوي (٢٠/ ٣١٨) .

(٤) رواه البيهقي في مقدمة معرفة السنن والآثار (١/ ١٩٠) : أخبرنا محمد بن بشران قال : أخبرنا أبو عمرو بن السماك قال : حدثنا حنبل بن إسحاق قال : حدثنا الحميدي : ثنا سفيان : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه فذكره ، وإسناده صحيح ، وسفيان هو ابن عيينة . وهنا هشام بن عروة ينمي القول إلى أبيه . وقد رفعه بعض الضعفاء(!) ، ولا يصح .

(٢٠) حذار من الأغلوطات

عن معاوية رضي الله عنه : «أن النبي ﷺ نهى عن الغلوطات»[١] .

قال الأوزاعي : «والأغلوطات شداد المسائل»[٢]

وقال الخطابي[٣] : « فأما الغلوطات : فواحدتها : غَلوطة ، اسم مبني من الغلط ، كالحلوبة والرَّكوبة : من الحلب والركوب .

والمعنى : أنه نهى أن يعترض العلماء بصعاب المسائل التي يكثر فيها الغلط ليستزلوا بها ويُستسقط رأيهم فيها .

وفيه كراهية التعمق والتكلف فيما لا حاجة للإنسان إليه من المسائل ، ووجوب التوقف عما لا علم للمسئول به» . اهـ

وقال ولي الله الدهلوي[٤] : «ونهى ﷺ عن الأغلوطات ، وهي المسائل التي يقع المسئول عنها في الغلط ويمتحن بها أذهان الناس ، وإنما نهي عنها لوجوه : منها : أن فيها ايذاءاً واذلالا للمسؤول عنه وعجباً وبطراً لنفسه .

ومنها :أنها تفتح باب التعمق ، وإنما الصواب ما كان من عند الصحابة والتابعين أن يوقف على ظاهر السنة ، وما هو بمنزلة الظاهر من الايماء والاقتضاء والفحوى ، ولا يمعن جداً وألا يقتحم في الاجتهاد حتى يضطر إليه ، وتقع الحادثة ، فإن الله عند ذلك العلم عناية منه بالناس ، وأما تهيئته من قبل فمظنة الغلط» . اهـ

---

(١) رواه أبو داود (٤/ ٦٥- رقم ٣٦٥٦) ، ورواه أحمد في المسند (٥/ ٤٣٥) من طريق الصنابحي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/ ١١) .

(٣) معالم السنن (٥/ ٢٥٠) .

(٤) حجة الله البالغة (١/ ٣٨٨) .

وقد وقع ما حذر منه النبي ﷺ وخاض الناس في ذلك بما أحدثوه من التنقير في المسائل وتوجيه الإشكالات على الأدلة ثم طلب حلها ، والتدقيق في المقاييس العقلية ، والخوض بما لا يُحتاج إليه ، والتوسع في توليد ما لم يقع من المسائل .

وطلب هذه الأغلوطات إنما هو دأب المبتدعة وأهل الرأي والأعاجم ، قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله[١] : « وقد نهى النبي ﷺ عن أغلوطات المسائل ، نفق ذلك على الأغتام الطماطم .

وراج رواج البهرج على الغر العادم ، واغتر به بعض الأغمار الأعاجم ، حتى ظنوا أنه من العلم بمنزلة الملزوم من اللازم ، ولم يعلموا أنه والعلم المقرب من الله متعاندان متنافيان ، كما أنه والجهل المركب متصاحبان متآخيان» . اهـ

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله :[٢] «ومن فقهاء أهل الرأي من توسع في توليد المسائل قبل وقوعها ما يقع العادة منها وما لايقع ، واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه ، والجدال عليه حتى يتولد من ذلك افتراق القلوب ، ويستقر فيها بسببه الأهواء والشحناء والعداوة والبغضاء ويقترن ذلك كثيراً بنية المغلبة وطلب العلو والمباهاة وصرف وجوه الناس» . اهـ

وقال ابن القيم :[٣] «والمقدرات الذهنية كثيرة ، والعمل بمعزل عن أكثرها ، وهو ما جاء به الرسول ﷺ عن الله سبحانه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل ، بواسطة العقود الدرية ص٢٥-٢٦ .
(٢) جامع العلوم والحكم ص٩٨ .
(٣) الفوائد ص١٥٥ .

(٢١) لا يُرد المنقول بالمعقول

امتّن الله على الإنسان وأكرمه بنعمة العقل ليفقه ما خوطب به ، وليناط به التكليف .

وأهل السنة يجعلون العقل تبعاً للنقل ، ويعلمون أيضاً أن العقل الصريح لا يعارض النقل الصحيح ، وأن ما يُذكر من وقوعه فهو إما عقل غير صريح أو نقل غير صحيح .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية [١] : «التعارض لا يقع إلا إذا كان ما سمي معقولاً فاسداً ، وهذا هو الغالب على كلام أهل البدع ، أو أن يكون ما أضيف إلى الشرع ليس منه : إما حديث موضوع وإما فهم فاسد من نص لا يدل عليه وإما نقل إجماع باطل» . اهـ .

ومعارضة العقل للنقل قدح في العقل ، قال ابن القيم [٢] : «إن تقديم العقل على الشرع يتضمن القدح في العقل والشرع ، لأن العقل قد شهد الشرع والوحي بأنه أعلم منه ، وأنه لا نسبة له إليه ، وأن نسبة علومه ومعارفه إلى الوحي أقل من خردلة بالإضافة إلى جبل ، فلو قُدم حكم العقل عليه لكان ذلك قدحاً في شهادته ، وإذا بطلت شهادته بطل قبول قوله ، فتقديم العقل على الوحي يتضمن القدح فيه وفي الشرع» . اهـ

ولا نقول كما قال الرازي في «المطالب العالية»[٣] : «الاستدلال بالسمع مشروط بأن لا يعارضه قاطع عقلي ، فإذا عارضه العقلي وجب تقديمه عليه ! !» اهـ .

---

(١) منهاج السنة (٥/ ٤٤٢) .

(٢) مختصر الصواعق المرسلة ص ١١١ .

(٣) نقله عنه شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوي (١٣/ ١٣٩) .

قال تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله** ﴾ [١] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال[٢] : اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها ، فاختصموا إلى النبي ﷺ فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها على عاقلتها ، وورثها ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن النابغة الهذلي : يا رسول الله كيف يغرم من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل ، فمثل ذلك يطل !؟ فقال رسول الله ﷺ : «**إنما هذا من إخوان الكهّان**» .

قال أبو عبدالله المازري[٣] : «قيل : إنما ذمّه لأن هذا السجع قيل في مقابلة حكم الله سبحانه كالمستبعد له ، ولا شك أن كل ما عورضت به النبوة مذموم إذا كان القصد به رد الحكم ، وإلا فقد سجع النبي ﷺ في مواضع» . اهـ .

قلت : ما عارض به حمل بن النابغة النقل بعقله هو من قبيل العقل غير الصريح ، الجنين في بطن أمه بعد الشهر الرابع كائن حيّ نُفخت فيه الروح ويشرب ويأكل بواسطة أمه ، فلذلك استحق الدية وكان من تمام الحكمة أن تكون ديته وهي غرة عبد أو وليدة أقل ممن يستقل بنفسه بالطعام والشراب وهي مائة من الإبل .

□ □ □

---

(١) سورة الحجرات آية رقم ١ .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٦٩٠٤) ، ومسلم في صحيحه (رقم : ١٦٨١) .

(٣) المعلم بفوائد مسلم (٢/ ٢٥٣) .

(٢٢) اجتناب ما لا ينفع من العلوم

العلم نوعان : نافع وغير نافع ، وقد كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شر العلم الغير نافع .

عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال[١] : لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله ﷺ يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر ، اللهم آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها ، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها» .

وقال مغيرة الضبي[٢] : «وذهبت أسأل الشعبي عن شيء من أنساب قريش؟ فقال : إنك لتسأل عن علم لا ينفع في الدنيا والآخرة» . اهـ .

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله[٣] :

«والعلم الذي يكره تعلمه ونشره علم الأوائل وإلهيات الفلاسفة وبعض رياضتهم بل أكثره ، وعلم السحر والسيمياء والكيمياء[٤] ، والشعوذة والحيل ونشر الأحاديث الموضوعة وكثير من القصص الباطلة أو المنكرة ، وسيرة البطّال المختلقة وأمثال ذلك ، ورسائل إخوان الصفا[٥] ، وشعر

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (رقم : ٢٧٢٢) .

(٢) ذكره البيهقي في المدخل (ص١٩٨) معلقاً .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٠٤) .

(٤) المراد به ما لم يستند إلى سنن الله الكونية واشتمل على محرم .

(٥) قال شيخ الإسلام في منهاج السنة(٤/ ٥٤) : «وهذه الرسائل وضعت لما ظهرت دولةالاسماعيلية الباطنية الذين بنوا القاهرة المعزّية سنة بضع وخمسين وثلاثمائة ، وفي تلك الأوقات صُنفت هذه الرسائل بسبب ظهور هذا المذهب ، الذي ظاهره الرفض ، وباطنه الكفر المحض» .اهـ .

يعرض فيه إلى الجانب النبوي ، فالعلوم الباطلة كثيرة جداً فلتحذر ، ومن ابتلى بالنظر فيها للفرجة والمعرفة من الأذكياء فليقلل من ذلك وليطالعه لوحده ، وليستغفر الله تعالى ، وليلتجئ إلى التوحيد ، والدعاء بالعافية في الدين ، وكذلك أحاديث كثيرة مكذوبة وردت في الصفات لا يحل بثها إلا للتحذير من اعتقادها ، وإن أمكن إعدامها فحسن ، اللهم احفظ علينا إيماننا ، ولا قوة إلا بالله» . اهـ .

وقال الشاطبي[1] رحمه الله : «كل مسألة لا ينبني عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما لا يدل على استحسانه دليل شرعي وأعني بالعمل عمل القلب ، وعمل الجوارح من حيث هو مطلوب شرعاً .

والدليل على ذلك استقراء الشريعة ، فإنا رأينا الشارع يعرض عما لا يفيد عملاً مكلفاً به ، ففي القرآن الكريم : ﴿**يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج**﴾ فوقع الجواب بما يتعلق به العمل إعراضاً عما قصده السائل من السؤال عن الهلال : لم يبدو دقيقاً في أول الشهر دقيقاً كالخيط ، ثم يمتلئُ حتى يصير بدراً ثم يعود إلى حالته الأولى؟ ثم قال :

وقال تعالى : ﴿**ياأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم**﴾نزلت في رجل سأل : من أبي؟ روي أن عليه السلام قام يوماً يُعرف الغضب في وجهه فقال :« **لا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم**» ، فقام رجل فقال : يا رسول الله ! من أبي؟ قال : «أبوك حذافة» ، فنزلت[2] .

(١) الموافقات (١/ ٤٦-٤٧) .

(٢) رواه البخاري (٤٦٢١) ، ومسلم (٢٣٥٩) عن أنس .

وفي البابين روايات أخرى .

وقال ابن عباس في سؤال بني إسرائيل عن صفات البقرة : لو ذبحوا بقرةً ما لأجزأتهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم .

هذا يبين أن سؤالهم لم يكن فيه فائدة» .

وعلى هذا المعنى يجري الكلام في الآية قبلها عند من روى أن الآية نزلت فيمن سأل : أحجنا هذا لعامنا أم للأبد؟ فقال عليه السلام : « **للأبد ، ولو قلت : نعم؟ لوجبت**» . وفي بعض رواياتهم ﷺ : «**فذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم أنبيائهم**» [١] . الحديث .

وإنما سؤالهم هنا زيادة لا فائدة عمل فيها ، لأنهم لو سكتوا لم يقفوا عن عمل ، فصار السؤال لا فائدة فيه» . اهـ .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن كتب المنطق فأجاب[٢] :

«أما كتب المنطق فتلك لا تشتمل على علم يؤمر به شرعاً ، وإن كان قد أدى اجتهاد بعض الناس إلي أنه فرض كافية ، وقال بعض الناس : إن العلوم لا تقوم إلا به كما ذكر ذلك أبو حامد ! فهذا غلط عظيم عقلاً وشرعاً .

أما عقلاً فإن جميع عقلاء بني آدم من جميع أصناف المتكلمين في العلم حرّروا علومهم بدون المنطق اليوناني ، وأما شرعاً فإنه من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن الله لم يوجب تعلم هذا المنطق اليوناني على أهل العلم والإيمان .

---

(١) رواه مسلم (١٣٣٧) عن أبي هريرة .

(٢) مجموع الفتاوي (٩/ ٢٦٩-٢٧٠) .

وأما هو في نفسه فبعضه حق ، وبعضه باطل ، والحق الذي فيه كثير منه أو أكثره لا يحتاج إليه ، والقدر الذي يحتاج إليه منه فأكثر الفطر السليمة تستقل به ،والبليد لا ينتفع به والذكي لا يحتاج إليه ، ومضرته على من لم يكن خبيراً بعلوم الأنبياء أكثر من نفعه ، فإن فيه من القواعد السلبية الفاسدة ما راجت على كثير من الفضلاء ، وكانت سبب نفاقهم وفساد علومهم» . اهـ .

□ □ □

(٢٣) حفظ القرآن أولاً

تعاهد الطلبة بتعليم القرآن وحفظه هو هدي النبي ﷺ ، قال ابن عباس رضي الله عنهما[١] : «كان رسول الله ﷺ يُعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن» .

وهذا دال على أن تعليم القرآن أصل يُشبه به ما كان يتعاهد النبي ﷺ أصحابه بالتعليم .

قال حذيفة رضي الله عنه [٢] : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين ، رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا : « **أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال** ، **ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة** . . » الحديث .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٣] : «قوله : « **ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة**» كذا في هذه الرواية بإعادة (ثم) وفيه إشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنن ، والمراد بالسنن ما يتلقونه عن النبي ﷺ واجباً كان أو مندوباً» . اهـ .

قال الميموني [٤] : «سألت أبا عبدالله أيهما أحب إليك ، أبدأ ابني بالقرآن أو الحديث؟

قال : لا ، بالقرآن ، قلت : أعلمه كله ، قال : إلا أن يعسر ، فتعلمه منه .

ثم قال لي : إذا قرأ أولاً تعلم القراءة ولزمها» . اهـ .

---

(١) رواه مسلم (رقم ٦١ -٤٠٣) .

(٢) رواه البخاري (رقم :٧٠٨٦) .

(٣) فتح الباري (١٣/ ٣٩) .

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٣٣) .

قال ابن مفلح رحمه الله[١] : «وعلى هذا أتباع الإمام أحمد إلى زماننا هذا» . اهـ .

وقال محمد بن الفضل : «سمعت جدي يقول[٢] : استأذنت أبي في الخروج إلى قتيبة ، فقال : اقرأ القرآن أولاً حتى آذن لك ، فاستظهرت القرآن ، فقال لي : امكث حتى تصلي الختمة ، ففعلت ، فلما عيدنا أذن لي فخرجت إلى مرو» . اهـ

وقال أبو عمر بن عبدالبر[٣] : «طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ، ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ، ومن تعدى سبيلهم عامداً ضل ، ومن تعداه مجتهداً زل .

فأول العلم حفظ كتاب الله جل وعز وتفهمه ، وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه ، ولا أقول : إن حفظه كله فرض ، ولكن أقول : إن ذلك واجب لازم على من أحب أن يكون عالماً ليس من باب الفرض » اهـ .

وقال الخطيب البغدادي [٤] :«ينبغي للطالب أن يبد بحفظ كتاب الله عز وجل ، إذ كان أجل العلوم وأولاها بالسبق والتقديم» . اهـ .

وقال الحافظ النووي رحمه الله[٥] : «وأول ما يبتدئ به حفظ القرآن العزيز فهو أهم العلوم ، وكان السلف لا يعلّمون الحديث والفقه إلا لمن

---

(١) الآداب الشرعية (٢/ ٣٣) .

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢٢) .

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٥٢٦-٥٢٨) .

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٠٦) .

(٥) مقدمة المجموع شرح المهذب (١/ ٣٨) .

حفظ القرآن ، وإذا حفظ فليحذر من الاشتغال عنه بالحديث والفقه وغيرهما اشتغالاً يؤدي إلى نسيان شيء منه أو تعريضه للنسيان» اهـ .

وقال شيخ الإسلام [(١)] : «وأما طلب حفظ القرآن فهو مقدم على كثير مما تسميه الناس علماً : وهو إما باطل أو قليل النفع . وهو أيضاً مقدم في التعلم في حق من يريد أن يتعلم علم الدين من الأصول والفروع ، فإن المشروع في حق مثل هذا في هذه الأوقات أن يبدأ بحفظ القرآن ، فإنه أصل علوم الدين ، بخلاف ما يفعله كثير من أهل البدع من الأعاجم وغيرهم ، حيث يشتغل أحدهم بشيء من فضول العلم ، من الكلام أو الجدال ، والخلاف أو الفروع النادرة والتقليد الذي لا يحتاج إليه ، أو غرائب الحديث التي لا تثبت ولا ينتفع بها ، وكثير من الرياضيات التي لا تقوم بها حجة ، ويترك حفظ القرآن الذي هو أهم من ذلك كله» . اهـ .

□ □ □

---

(١) الفتاوي الكبرى (٢/ ٢٣٥) .

(٢٤) ترتيب أحوال المبتدئ بالتعلم

العلم أول ما يُبتدأ به هو أصوله ثم يُكّمل بفروعه ، والتمييز بين صُلب العلم وملحه ضروري حتى يطلب الأصل ثم يُكمله بالفرع .

قال أبو عبيد القاسم بن سلام [١] : «عجبت لمن ترك الأصول وطلب الفضول» . اهـ

قال الحافظ النووي رحمه الله [٢] : «وبعد حفظ القرآن يحفظ من كل فن مختصراً ، ويبدأ بالأهم ، ومن أهمها الفقه والنحو ، ثم الحديث والأصول ، ثم الباقي على ما تيسر» . اهـ .

وقال ابن أبي العز الحنفي [٣] : «فالواجب على من طلب العلم النافع أن يحفظ كتاب الله ويتدبره ، وكذلك من السنة ما تيسر له ، ويطلع منها ويتروى ، ويأخذ معه من اللغة والنحو ما يصلح به كلامه ، ويستعين به على فهم الكتاب والسنة ، وكلام السلف الصالح في معانيها ، ثم ينظر في كلام عامة العلماء الصحابة ، ثم من بعدهم ما تيسر له من ذلك من غير تخصيص» اهـ .

وقال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله [٤] : «أما العلم النافع ؛ فهو العلم المُزكي للقلوب والأرواح ، المثمر لسعادة الدارين ، وهو ما جاء به

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (رقم : ١٦١٢) .
(٢) المجموع شرح المهذب (١/ ٣٨) .
(٣) الاتباع ص٣٣ .
(٤) بهجة قلوب الأبرار (ص٤٤، ٤٥) .

الرسولﷺ من حديث وتفسير وفقه ، وما يعين على ذلك من علوم العربية بحسب حالة الوقت والموضع الذي فيه الإنسان ، وتعيين ذلك يختلف باختلاف الأحوال .

والحالة التقريبية أن يجتهد طالب العلم في حفظ مختصر من مختصرات الفن الذي يشتغل فيه ، فإن تعذر أو تعسر عليه حفظه لفظاً ؛ فليكرره كثيراً متدبراً لمعانيه ، حتى ترسخ معانيه في قلبه ، ثم تكون باقي كتب هذا الفن كالتفسير والتوضيح والتفريع لذلك الأصل الذي عرفه وأدركه ، فإن الإنسان إذا حفظ الأصول وصار له ملكة تامة في معرفتها ؛ هانت عليه كتب الفن كلها : صغارها وكبارها ، ومن ضيع الأصول حرم الوصول .

فمن حرص على هذا الذي ذكرناه ، واستعان بالله ، أعانه الله ، وبارك في علمه وطريقه الذي سلكه .

ومن سلك في طلب العلم غير هذه الطريقة النافعة ؛ فاتت عليه الأوقات ، ولم يدرك إلا العناء كما هو معروف بالتجربة والواقع يشهد به ، فإن يسر الله له معلماً يُحسن طريقة التعليم ومسالك التفهيم ؛ تم له السبب الموصل إلى العلم» اهـ .

□ □ □

(٢٥) الحذر من الإغراق في الدقائق مع التفريط في المهم

قال تعالى : ﴿ ولكن كونوا ربانيين ﴾[١] ، قال البخاري رحمه الله[٢] :

«ويقال الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره» . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر[٣] :

«والمراد بصغار العلم ما وضح من مسائله ، وبكباره ما دق منها ، وقيل يعلمهم جزئياته قبل كلياته ، أو فروعه قبل أصوله ، أو مقدماته قبل مقاصده» . اهـ .

وقال أبو جعفر القطيعي[٤] : «سألت أبا عبدالله عن الوضوء بماء النورة؟ فقال : ما أحب ذلك ، قلت : أتوضأ بماء الباقلاء؟ قال : ما أحب ذلك ، قلت أتوضأ بماء الورد؟ قال : ما أحب ذلك ، قال : فقمت فتعلق في ثوبي ثم قال : ايش تقول إذا دخلت المسجد؟ فسكت ، قال : وايش تقول إذا خرجت من المسجد؟ فسكت ، قال : اذهب فتعلم هذا» . اهـ .

وقال المروذي : قال أبو عبدالله[٥] : «سألني رجل مرة عن يأجوج ومأجوج ؛ أمسلمون هم؟ فقلت له : أحكمت العلم حتى تسأل عن ذا؟ !» . اهـ .

---

(١) آل عمران آية ٧٩ .

(٢) كتاب العلم باب العلم قبل القول والعمل .

(٣) الفتح (١/ ١٦٢) .

(٤) رواه القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (١/ ٤١) من طريق أبي بكر الخلال أخبرني الحسن بن الهيثم عن أبي جعفر القطيعي : فذكره .

(٥) الآداب الشرعية (٢/ ٦٩) .

وقال ابن الجوزي[١] : «أما العلم فلا أقول له : اشبع من العلم ولا أقتصر على بعضه ، بل أقول له : قدم المهم ، فإن العالم من قدر عمره ، وعمل بمقتضاه ، وإن كان لا سبيل إلى العلم بمقدار العمر ، غير أنه يبني على الأغلب ، فإن وصل فقد أعد لكل مرحلة زاداً ، وإن مات قبل الوصول فنيته تسلك به .

فإذا علم العاقل أن العمر قصير ، وإن العلم كثير فقبيح بالعاقل الطالب لكمال الفضائل أن يتشاغل مثلاً بسماع الحديث ونسخه ليحّصل كل طريق وكل رواية وكل غريب ! وهذا لا يفرغ من مقصوده منه في خمسين سنة خصوصاً إن تشاغل بالنسخ ثم لا يحفظ القرآن ، أو يتشاغل بعلوم الفرآن ولا يعرف الحديث ، أو بالخلاف في الفقه ولا يعرف النقل الذي عليه مدار المسألة» . اهـ .

ومن جملة ما يلفت النظر في هذا ما ذكره الزركشي[٢] في كلامه على أقل الجمع حيث قال :

«وأما القرافي فأطنب في إشكال هذه المسألة وقال : إن له نحواً من عشرين سنة يورده ، ولم يتحصل عنده جواب» . اهـ .

□ □ □

---

(١) صيد الخاطر (ص ١٣٠) .

(٢) البحر المحيط (٣/ ١٤١) .

(٢٦) التروي في طلب العلم

قال تعالى : ﴿ **وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ورتلناه ترتيلاً** ﴾[١] .

قال النبي ﷺ لعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما[٢] : « **واقرأ القرآن في كل شهر** » قال : قلت : إني أجد بي قوة ، قال : « **فاقرأه في عشرين ليلة** » ، قال : قلت : إني أجد بي قوة ، قال : « **فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك** » .

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال[٣] : « **لا يفقه القرآن من قرأه في أقل من ثلاث** » .

وقال عمر بن عبدالواحد صاحب الأوزاعي : عرضنا على مالك «الموطأ» في أربعين يوماً فقال : « كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً ! قلما تفقهون فيه »[٤] . اهـ .

وقال الزهري[٥] ليونس بن يزيد : « يا يونس : لا تكابد العلم ، فإن العلم أودية ، فأيها أخذت فيه قطع بك قبل أن تبلغه ، ولكن خذه مع الأيام والليالي ،

---

(١) سورة الإسراء آية رقم ١٠٦ .
(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٥٠٥٢) ، ومسلم(رقم :١١٥٩، ١٨٤) واللفظ له .
(٣) رواه أبو داود في سننه (رقم ١٣٩٤) .
(٤) التمهيد (١/ ٧٧) .
(٥) رواه عياض في الإلماع (٢٢٠) من طريق يحيى بن يحيى : أخبرنا ابن وهب عن يونس ابن يزيد قال : قال ابن شهاب : فذكره .

ولا تأخذ العلم جملة ، فإن من رام أخذه جملة ذهب عنه جملة ، ولكن الشيء بعد الشيء مع الليالي والأيام» . اهـ

وقال الخطيب البغدادي[1] : «وينبغي له أن يتثبت في الأخذ ولا يُكثر ، بل يأخذ قليلاً قليلاً حسب ما يحتمله حفظه ، ويقرب من فهمه ؛ فإن الله تعالى يقول :﴿ **وقالوا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً** ﴾ . اهـ .

وقال أيضاً[2] : « اعلم أن القلب جارحة من الجوارح تحتمل أشياء ، وتعجز عن أشياء ، كالجسم الذي يحتمل بعض الناس أن يحمل مائتي رطل ، ومنه من يعجز عن عشرين رطلاً ، وكذلك منهم من يمشي فراسخ في يوم لا يعجزه ، ومنهم من يمشي بعض ميل فيضر ذلك به ، ومنهم من يأكل من الطعام أرطالاً ، ومنهم من يُصتخمه الرطل فما دونه ، فكذلك القلب ؛ من الناس من يحفظ عشر ورقات في ساعة ، ومنهم من لا يحفظ نصف صفحة في أيام ، فإذا ذهب الذي مقدار حفظه نصف صفحة يروم أن يحفظ عشر ورقات تشبهاً بغيره لحقه الملل ، وأدركه الضجر ، ونسي ما حفظ ، ولم ينتفع بما سمع .

فليقتصر كل امرىء من نفسه على مقدار يبلقى فيه ما لا يستفرغ كل نشاطه ، فإن ذلك أعون له على التعليم من الذهن الجيد والمعلم الحاذق» اهـ .

□ □ □

---

(١) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٠١) .

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٠٧) .

(٢٧) مطالعة أنواع العلوم

العلوم الشرعية متنوعة ، وبعضها مفتقر إلى الآخر ، ومن أراد إحكام العلم فواجب عليه مطالعة أنواع العلوم الشرعية .

فالتفسير والفقه والعقيدة مفتقرة إلى علم اللغة ، والفقه مفتقر إلى الأصول والقواعد ومعرفة صحيح الأخبار من سقيمها .

والبعض ربما ابتدأ في طلب نوع من هذه العلوم واستفرغ وسعه وأفنى عمره في هذا النوع ، وشغله هذا عن مطالعة سائر العلوم .

وأعجب من هذا أنه ربما اشتغل بالوسيلة وبشيء من علوم الآلة ، وصدّه ذلك عن المقصود وهو صلب العلم كالتوحيد والتفسير والفقه .

وقد عُرف البعض بنوع من العلوم لاستفراغ وسعه فيه ، ولكنه لا يكاد يُنسب إلى غيره من العلوم .

قال شيخ الإسلام[١] :« ومعلوم أن من اجتمع همه على شيء واحد كان أبلغ فيه ممن تفرق همّه في أعمال متنوعة» . اهـ .

وقال أبو حيان الأندلسي رحمه الله : « ولذلك تجد من بلغ الأمامة من المتقدمين في علم من العلوم لا يكاد يشتغل بغيره ولا ينسب إلى غيره»[٢] . اهـ

وقال الراغب الأصفهاني[٣] :

«فحقه (أي طالب العلم) أن يجعل أنواع العلوم كزاد موضوع في منازل

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٣٠٤) .

(٢) الآداب الشريعة (٢/ ١٢٥) .

(٣) الذريعة إلى مكارم الشريعة ص٢٣٦ .

السفر ، فيتناول منه في كل منزل قدر البلغة ، ولا يُعرج على تقصيه واستفراغ ما فيه ، فتقصي الإنسان نوعاً واحداً من العلوم على الاستقصار يستفرغ عمراً بل أعماراً ، ثم لا يدرك قعره ولا يسبر غوره» . اهـ .

وقال [(١)] : «ولا ينبغي لعاقل أن يستهين بشيء من العلوم ، بل يجب أن يجعل لكل واحد حظه الذي يستحقه ، ومنزلته التي يستوجبها» . اهـ .

وقال أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني [(٢)] : «ورد علينا عامل من أهل الكوفة لم أر في عمال السلطان بالبصرة أبرع منه ، فدخلت مسلما عليه ، فقال لي :

يا سجستاني : من علماؤكم بالبصرة؟ قلت : الزيادي أعلمنا بعلم الأصمعي ، والمازني أعلمنا بالنحو ، وهلال الرأي أفقهنا ، والشاذكوني من أعلمنا بالحديث ، وأنا - رحمك الله- أُنسب إلى علم القرآن ، وابن الكلبي من أكتبنا للشروط .

قال : فقال لكاتبه : إذا كان غد فاجمعهم إليّ ، قال فجمعنا ، فقال : أيكم المازني؟ قال أبو عثمان : ها أنا ذا يرحمك الله ، هل يجزي في كفارة الظهار عتق عبد أعور؟

فقال المازني : لست صاحب فقه رحمك الله ، أنا صاحب عربية ، فقال : يا زيادي : كيف يكتب بين رجل وامرأة خالعها على الثلث من صداقها؟

قال : ليس هذا من علمي ، هذا من علم هلال الرأي ، قال يا هلال : كم

---

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة ص٢٣٦ .
(٢) تاريخ بغداد (١١/ ٤٠٧) .

أسند ابن عــون عن الحــسن؟ قــال : لـيس هذا مـن علمـي ، هذا من عـلـم الشاذكوني ، قال : يا شاذكـون من قرأ (يثنوني صدورهم) قال ليس هذا من علمي هذا من علم أبي حـاتم ، قال يا أبا حاتم : كيـفي تكتب كتابا إلى أمـير المؤمنين تصف فـيه خصـاصة أهل البـصـرة وما أصـابهم في الثـمرة ، وتسـأله لهم النّظر والنظرة؟

قال : لست رحمك الله صاحب بلاغة وكتابة ، أنا صاحب قرآن .

فقال : ما أقبح الرجل يتعاطى العلم خمسين سنة لا يعرف الافنا واحداً ، حتى إذا سئل عن غيره لم يجل فيه ولم يحر ، ولكن عالمنا بالكوفة الكسائي لو سئل عن كل هذا لأجاب» . اهـ .

□ □ □

(٢٨) ضبط أصول المسائل

طلب أصول المسائل وقواعد الأحكام العلمية والعملية هو الواجب على طالب العلم ، وهذه طريقة القرآن والسنة ، فالشرع لم ينص على كل مسألة بعينها وحكمها إلى يوم القيامة ، وإنما نصوصه كلمات جوامع وقواعد كلية ، يُنظر فيما لم يُذكر هل هو داخل في هذه الكليات أو لا؟

والله أنزل الميزان وهو العدل والشرع حتى يُجمع بين المتماثلات ويُفرق بين المختلفات ، وإنما ذُكرت الأمثلة تنبيها على القاعدة ومأخذها ولم تُذكر الأمثلة على وجه الاستقصاء ، لأنه لا حد لها تنتهي إليه .

فالواجب على طالب العلم طلب أصول المسائل والقواعد الشرعية ، لأنه بذلك يرد آحاد المسائل إلى هذه الأصول فيعرف حكمها الشرعي .

وأما إذا أتبع طالب العلم نفسه طلب حكم آحاد المسائل دون ضبط أصولها ، فهذا لا ينتهي به الحال إلى حد معين ، ويضيع عليه الوقت دون تحقيق العلم ، ولا تحصل له طمأنينة فيما لم يطّلع عليه من آحاد المسائل .

قال ابن عبدالبر رحمه الله [١] : « واعلم يا أخي أن الفروع لا حد لها تنتهي إليه أبداً ، ولذلك تشّعبت ، فمن رام أن يحيط بآراء الرجال فقد رام ما لا سبيل له ولا لغيره إليه ، لأنه لا يزال يرد عليه ما لم يسمع » . اهـ .

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ص٥٣٢ .

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[١] : «انه إذا ذُكرت أصول المسائل ومآخذها ومقاصد الشرع وبيان حكمها وأسرارها ، تقررت في الأذهان وصار هذا العلم على هذا الوجه أكمل بكثير من تعلم مجرد صور المسائل وأفرادها دون حكمها ومأخذها ، فإن هذا النوع قليل الثبوت في الذهن ، لا يُكسب صاحبه تمرنا على المباحث العلمية والتفريعات النافعة ، ولا يهتدي إلى الفرق بين المسائل المتفرقة أحكامها ، ولا إلى الجمع بين المسائل المجتمعة أحكامها في أصل وعلة» . اهـ .

□ □ □

(١) ارشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب ص١٩٣ .

(٢٩) مبدأ العلم وتمامه

لا شك أن أفضل العلوم هو علم التوحيد لأن شرف العلم بشرف المعلوم كما قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله[١] ، وهذا الذي من أجله أُرسلت الرسل وأُنزلت الكتب وخُلقت الخلائق ، وهذا الذي قدمه الصحابة على غيره ،قال عمرو بن العاص رضي الله عن : إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ[٢] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] : «وفضائل هذه الكلمة وحقائقها ، وموقعها من الدين فوق ما يصفه الواصفون ويعرفه العارفون ، وهي حقيقة الأمر كله كما قال تعالى :﴿ **وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون** ﴾ .اهـ .

فعلم يُعرّفك بربك حق المعرفة وما له من الحق الخالص ، وما له من كمال الأسماء والصفات ، ويجعل قلبك متألها له محبةً وتعظيماً وإجلالاً لا شك أنه أفضل العلوم ، وهو سبب لسلوك الطريق الموصل إليه سبحانه ، قال ابن أبي العز الحنفي[٤] : «فأعرف الناس بالله عز وجل أتبعهم للطريق الموصل إليه ، وأعرفهم بحال السالكين عند القدوم عليه» .اهـ .

وعلم القرآن هو أولى العلوم بالتعلم وهو أشرف العلوم ، لأنه هو الشرع

(١) شرح الطحاوية (١/ ٥) .
(٢) رواه مسلم(٩٥) .
(٣) مجموع الفتاوي (٢/ ٢٥٦) .
(٤) شرح الطحاوية (١/ ٦) .

الذي تعبدنا الله به كلام رب العالمين ، وكل العلوم الأخرى إنما تُستمد من هذا القرآن ، وانظر كيف خص النبي ﷺ ابن عباس بالدعاء له بعلم التأويل والفقه في الدين[١] .

وقد ندم بعض أساطين العلماء على ما قد فاتهم من تضييع بعض الأوقات في غير معاني القرآن ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهي يحكي حاله في السجن[٢] :

«قد فتح الله علي في هذا الحصن في هذه المرة من معاني القرآن ، ومن أصول العلم بأشياء ، كان كثير من العلماء يتمنونها ، وندمت على تضييع أكثر أوقاتي في غير معاني القرآن» . اهـ .

أما علم الحلال والحرام فالحاجة إليه ماسة جداً ، وهذا ظاهر في كثرة استفتاء العامة والخاصة فيه ، لذا قال عنه شيخ الإسلام[٣] :« هو قوام دين الإسلام ، يحتاج إليه العام والخاص» . اهـ .

وقال الشافعي ليونس بن عبدالأعلى[٤] :«عليك بالفقة فإنه كالتفاح الشامي يُحمل من عامه» . اهـ .

وهذه العلوم : علم التوحيد وعلم معاني القرآن والأحكام ، لابد أن تكون هي مقصود طالب العلم ، ويُحتاج في طلبها إلى قوة عقل وحسن فهم وقوة حفظ ، ثم يُحتاج مع ذلك إلى قوة منطق ، ليُتمكن من البيان عن تلك العلوم .

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم ١٤٣) ، ومسلم (رقم ٢٤٧٧) .

(٢) الذيل على طبقات الحنابلة (٢/ ٤٠٢) .

(٣) مجموع الفتاوي (٤/ ٤٠٩) .

(٤) الآداب الشرعية (٢/ ١٢٥) .

ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا : «**إن من البيان لسحراً**»[١] . استنبط بعض أهل العلم منه دليلاً على فضل البيان ، قال الوزير ابن هبيرة[٢] : « في هذا الحديث دليل على فضل البيان وأنه يبلغ في استجلاب القلوب إلى ما يشبه السحر .

وقد ذكر بعض العلماء أن البيان أفضل العلوم من حيث أن كل العلوم لا تُدرك إلا به ، قال الله عز وجل :﴿ **الرحمن علم القرآن ، خلق الإنسان علمه البيان** ﴾ .

ثم قال : والقرآن هنا هو البيان ، قال سبحانه : ﴿**هذا بيان للناس**﴾» . اهـ

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٣] : «أن الفصاحة والبيان مما يعين على التعليم وعلى إقامة الدعوة» . اهـ

فالمقصود من هذا كله بيان مبدأ العلم وتمامه وهو كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٤] : «**والعلم له مبدأ** ، وهو : قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ ، وتمام ، وهو قوة المنطق الذي هو البيان والعبارة» .اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (رقم ٥١٤٦) .
(٢) الافصاح عن معاني الصحاح (٤/ ٢٣٩) .
(٣) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ص١٨٦ .
(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٧٧) . ط السابعة للافتاء .

(٣٠) علم الخاصة

أهل البدع من غلاة الصوفية يزعمون أن هناك علم خاص لا يُدركه إلا ساداتهم وهو ما يسمونه بـ « العلم اللدني » .

وهذا العلم أوجب لبعضهم الخروج عن الشريعة وترك التكاليف وازدراء من لزم علوم الكتاب والسنة ووسمه (بالعامي) .

وتعلقوا بقوله تعالى في الخضر : ﴿**وعلمناه من لدنا علما**﴾[١] ، ولا متعلق لهم بذلك ، فالعلوم كلها من لدن الله ، والإنسان الأصل فيه الجهل ﴿**والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً**﴾ والله هو المتفضل على خلقه أجمعين بارسال الرسل لتعليم العباد وهدايتهم .

وأما خرق الخضر للسفينة وقتل الغلام وإقامة الجدار فكان إلهاما باطنياً بمنزلة البينات الظاهرة في حق غيره كما قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٢] .

لكن اعلم أن هناك علم خاص عند أهل السنة هو لأئمة وعلماء المسلمين الربانيين ، الذين تفضل الله عليهم لصدقهم واخلاصهم وطاعتهم وتجريدهم المتابعة لرسول الله ﷺ وطلبهم العلوم النافعة واتساعهم في ذلك حتى عرفوا ألفاظ الشرع ومعانيه ومقاصده وتمرنوا على ذلك .

---

(١) سورة الكهف آية ٦٥ .

(٢) تيسير اللطيف المنان ص ٢٠٥ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :[1] « فتفطن لحقيقة الدين ، وانظر ما اشتملت عليه الأفعال من المصالح الشرعية والمفاسد ، بحيث تعرف ما مراتب المعروف ، ومراتب المنكر ، حتى تُقدم أهمها عند الازدحام ، فإن هذا حقيقة العلم بما جاءت به الرسل ، فإن التمييز بين جنس المعروف وجنس المنكر أو جنس الدليل ، وغير الدليل يتيسر كثيراً .

فأما مراتب المعروف والمنكر ومراتب الدليل ، بحيث يُقدم عند التزاحم أعرف المعروفين ، وينكر أنكر المنكرين ، ويرجح أقوى الدليلين ، **فإنه هو خاصة العلماء بهذا الدين** » . اهـ .

فمن أجل هذا فإن ما ينبني على هذا العلم الخاص من الأحكام في النوازل والفتن والمصالح العامة وأشباهها صار منوطاً بخاصة العلماء دون غيرهم ، كما قال تعالى :﴿ **وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ، ولولا فضل الله عليكم ورحمته لا تبعتم الشيطان إلا قليلاً** ﴾ [2] . اهـ .

□ □ □

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٧٢) ط الافتاء السابعة .

(٢) سورة النساء آية ٨٣ .

(٣١) حد العالم

ليس حد العالم أن لا يجهل شيئاً من العلوم والمسائل ، وأن لا يجانب الصواب في بعضها ، فهذه رتبة لم يدّعيها أحد من فضلاء العلماء .

والعلماء نبهوا على ذلك حتى لا يأتي متحامق فيُحصي ما أخطأ فيه العالم ، ليستدل به على جهله ظلماً وجورا .

قال ابن عبدالبر رحمه الله[١] : «لا يسلم العالم من الخطأ ، فمن أخطأ قليلاً وأصاب كثيراً فهو عالم ، ومن أصاب قليلاً وأخطأ كثيراً فهو جاهل» . اهـ .

وقال ياقوت الحموي[٢] : «ولابد للعالم من جهل ، أي أن يجهل كثيراً مما يُسأل عنه ، إما لأنه ما سمعه أو نسيه» . اهـ .

وهذا الشعبي لما قيل له : إن اسماعيل السدي قد أُعطي حظاً من علم ، فقال : إن اسماعيل قد أُعطي حظاً من الجهل بالقرآن[٣] .

تعقبه الذهبي بقوله : «ما أحد إلاوما جهل من علم القرآن أكثر مما علم ، وقد قال اسماعيل بن أبي خالد : كان السدي أعلم بالقرآن من الشعبي رحمهما الله» .[٣] اهـ

والبعض يجعل حد العالم هو الذي لا يجهل المعلوم المشهور من مسائل العلم ، أما ما دق وخفي فالجهل به لا يُخرجه ذلك عن زمرة العلماء .

---

(١) جامع بيان العمل وفضله ص ٣٤٧-٣٤٨ .
(٢) ارشاد الأريب (١/ ٢٤) .
(٣) سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٥) .

وهذا الحد نسبي أي المشهور والمعلوم ، فكم من مسألة هي في رأي البعض من المشهور من مسائل العلم عند قوم وأهل بلد ، ليست مشهورة عند غيرهم من أهل العلم في البلاد والأمصار الأخرى .

وكم من مسألة يرى البعض أنه لا يسع طالب العلم الجهل بها فضلاً عن العالم ، غاب علمها على المشهورين من أئمة الإسلام وعلمائهم ، كحديث الاستئذان ، والتوقيت في المسح على الخفين وغيرها .

بل إن من أهل العلم من نُسب إلى جهل المشهور من الفن الذي يُنسب إليه ويُعرف به ، قال الفراء[١] :

«مات الكسائي وهو لا يُحسن حد (نعْمَ) و (بئس) و(أن) المفتوحة والحكاية ، ولم يكن الخليل يُحسن النداء ولا سيبويه يدري حد التعجب» . اهـ

والعالم المطلق هو العارف بأصول العلوم الشرعية كلها ، والعالم بفن هو العارف بأصول ذلك الفن خاصة .

قال الشاطبي في حد العالم[٢] : «من شروطهم في العالم بأي علم اتفق أن يكون عارفاً بأصوله وما يُبني عليه ذلك العلم ، قادراً على التعبير عن مقصوده فيه ، عارفاً بما يلزم عنه ، قائما على دفع الشبه الواردة عليه فيه» . اهـ .

---

(١) بغية الوعاة (٢/ ١٦٢) .

(٢) الموافقات (/ ٩٢) ، وانظر الافادات والانشادات ص١٠٧ حيث بيّن أنه أخذ ذلك عن أبي علي الزواوي .

والعالم يحس ويشعر بمبلغه من العلم ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية[1] :« وإنما المقصود أن الإنسان محس بأنه عالم ، يجد ذلك ويعرفه بغير واسطة أحد ، كما يحس بغير ذلك .

وحصول العلم في القلب كحصول الطعام في الجسم ، فالجسم يحس بالطعام والشراب ، وكذلك القلوب تحس بما يتنزل إليها من العلوم التي هي طعامها وشرابها» . اهـ .

□ □ □

(١) مجموع الفتاوي (٤/ ٤١) .

(٣٢) معيار المفاضلة بين العلماء

المقصود من ذكر المعيار في المفاضلة بين أهل العلم هو معرفة ما ينبغي تحصيله وما هو أولى العلوم بالعناية ، والمفاضلة بين أهل العلم إنما تكون لقصد شرعي كمجالسة واستفتاء وتقديم الأعلم عند الحاجة .

والمفاضلة في الأصل تكون بمجموع العلوم لا بعلم بعينه أو بمسألة خاصة ، فربما يعلم الرجل شيئاً وفناً ويجهل فنوناً ، وربما جهل مسألة أو فناً وهو واسع الإطلاع في سائر العلوم والفنون ، فالعلم بنوع من العلوم لا يستلزم العلم مطلقاً .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (١) :« قد يكون عند المفضول علم قضية معينة لم يعلمها الأفضل ، فيستفيدها منه ، ولا يوجب ذلك أن يكون هذا أعلم منه مطلقاً ، ولا أن هذا الأعلم يتعلم ، من ذلك المفضول ما امتاز به» . اهـ .

والمعيار مجموع العلم ، ومجموع الموافقة للحق ، فمن كثرت موافقته للحق فهو أعلم ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصّديق(٢) : «أما الصديق فإنه مع قيامه بأمور من العلم والفقه عجز عنها غيره حتى بيّنها ، لم يُحفظ له قول مخالف نصاً ، وهذا يدل على غاية البراعة» . اهـ .

ومن أولى ما يفاضل فيه بين العلماء علم القرآن وحفظه ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في المفاضلة بين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب

---

(١) منهاج السنة (٧/ ٤٢٥) .

(٢) مجموع الفتاوي (٤/ ٤٠٣) .

رضي الله عنهما[١] : «عثمان كان أعلم بالقرآن ، وعلي أعلم بالسنة» .

وقال[١] : «فثبت أن عثمان أفضل ، لأن علم القرآن أعظم من علم السنة ، وفي صحيح مسلم وغيره أنه قال : «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة**» ، وعثمان جمع القرآن كلمه بلا ريب ، وكان أحياناً يقرؤه في ركعة ، وعلي قد إختلف فيه : هل حفظ القرآن كله أم لا؟» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام في المفاضلة بين علي ومعاذ[٢] :

«وقوله(أعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل) أقرب إلى الصحة باتفاق علماء الحديث من قول« أقضاكم علي» لو كان مما يحتج به ، وإذا كان ذلك أصح اسناداً وأظهر دلالة : عُلم أن المحتج بذلك أن علياً أعلم من معاذ بن جبل جاهل .

فكيف من أبي بكر وعمر اللذين هما أعلم من معاذ بن جبل؟ !

مع أن الحديث الذي فيه ذكر معاذ وزيدُ يضعفه بعضهم ، ويُحّسنه بعضهم ، وأما الحديث الذي فيه ذكر علي فإنه ضعيف» . اهـ .

ولما اجتمع الشافعي بمحمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة جرت بينهما مفاضلة بين شيخيهما فيها معيار يُعمل فيمن بعدهما .

---

(١) منهاج السنة (٨/ ٢٢٩) .

(٢) مجموع الفتاوي (٤/ ٤١٠) .

قال الشافعي لمحمد بن الحسن :

«نشدتك بالله ، أكان صاحبنا عالماً بكتاب الله عز وجل؟ قال : نعم ، قلت : عالماً بحديث رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

قلت : عالماً باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

قلت : فنشدتك بالله ، أكان صاحبك عالماً بكتاب الله؟ قال : لا ، قلت : عالماً بحديث رسول الله ﷺ ؟ قال : لا .

قلت : كان عالماً باختلاف أصحاب رسول الله ؟ قال : لا ، ولكن كان عاقلاً»(١) . اهـ .

وهذه المفاضلة إنما تكون بين علماء أهل السنة نقاوة المسلمين ، أما أهل البدع فلا يُذكرون مع أهل السنة لأنهم ليسوا منهم ولا كرامة .

□ □ □

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (١/ ١٨٢) .

(٣٣) مُذاكرة العلم

عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال [١] :

« **تعاهدوا القرآن ؛ فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها** » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال [٢] :

« **إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة ، إن عاهد عليها أمسكها ، وإن أطلقها ذهبت** » .

قال أبو عمر ابن عبدالبر [٣] : «وإذا كان القرآن الميسر للذكر كالإبل المعقلة من تعاهدها أمسكها ، فكيف بسائر العلوم؟ !» اهـ .

وعن عائشة رضي الله عنها عن فاطمة رضي الله عنها [٤] :

أسر النبي ﷺ : « **أن جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة ، وإنه عارضني العام مرتين ، ولا أراه إلا حضر أجلي** » .

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه [٥] : «تذاكروا الحديث فإنكم إن لم تفعلوا ذاكم اندرس العلم» . اهـ .

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٥٠٣٣) ومسلم (رقم :٧٩١) .

(٢) رواه البخاري (رقم :٥٠٣١) ورواه مسلم (رقم : ٧٨٩) .

(٣) التمهيد (٣/ ٢٠٢) .

(٤) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٣٦٢٤) .

(٥) رواه الدارمي (١/ ١٥) ، والحاكم (١/ ٩٥) من طريق كهمس عن عبدالله بن بريدة قال : قال عليّ : فذكره . . .
ورجاله ثقات ، وكهمس هو ابن الحسن التميمي .

وقال الحسن البصري[١] : «إن لنا كتباً نتعاهدها» . اهـ .

وقال الزهري رحمه الله[٢] : «إنما يُذهب العلم النسيان وترك المذاكرة» . اهـ .

وقال الخطيب البغدادي[٣] : «وينبغي أن يراعي ما يحفظه ، ويستعرض جميعه كلما مضت له مدة ولا يغفل ذلك ، فقد كان بعض العلماء إذا علم إنساناً مسألة من العلم سأله عنها بعد مدة ، فإن وجده قد حفظها علم أنه محب للعلم فأقبل عليه وزاده ، وإن لم يره قد حفظها وقال له المتعلم : كنت قد حفظتها فأنسيتها ! أو قال : كتبتها فأضعتها ! أعرض عنه ولم يعلمه » . اهـ .

وقال الخطيب البغدادي أيضاً[٤] : «وينبغي أن يجعل لنفسه مقداراً كلما بلغه وقف وقفته أياماً لا يريد تعلماً ؛ فإن ذلك بمنزلة البنيان ، ألا ترى أن من أراد أن يستجد البناء بنى أذرعاً يسيرة ثم ترك حتى يستقر ثم يبني فوقه ، ولو بنى البناء كله في يوم واحد لم يكن بالذي يستجاد ، وربما انهدم بسرعة ، وإن بقي كان غير محكم .

فكذلك المتعلم ينبغي أن يجعل لنفسه حداً كلما انتهى إليه وقف عنده ، حتى يستقر ما في قلبه ويريح بتلك الوقفة نفسه ، فإذا اشتهى العلم بنشاط

---

(١) رواه أبو خيثمة في العلم (رقم : ٦٦) ثنا جرير عن الأعمش عن الحسن قال : فذكره . وإسناده صحيح .

(٢) سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٣٧) .

(٣) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٠١) .

(٤) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٠٨) .

عاد إليه ، وإن اشتهاه بغير نشاط لم يعرض له ، فإنه قد يشتهي الإنسان المكان يطير له يحب أن يعلو عليه ، ويرى من نفسه الاقتدار وليس له في الطبع نشاط ، فلا يثبت ما يتعلمه في قلبه ، وإذا اشتهى مع نشاط يكون فيه ثبت في قلبه ما يسمعه وحفظه .

وكان ذلك بمثابة رجل يشتهي الطعام ، ولا تكون معدته نقية ، فإذا أكل ضره ولم يستمرأه ، وإذا اشتهى والمعدة نقية استمرأ ما أكل وبان على جسمه» . اهـ .

وقال ابن الجوزي [١] :

«فكم ممن ترك الاستذكار بعد الحفظ فضاع زمن طويل في استرجاع محفوظ قد نُسي» . اهـ

وهذا أبو سعيد خلف المعلم لما إجتمع بدرّاس بن اسماعيل أبي ميمونة بالقيروان وسلّم عليه ، وألقى أبو ميمونة على خلف المعلم نحواً من أربعين مسألة ، من المستخرجة والواضحة ، فأجابه عنها أبو سعيد ، ثم ألقى عليه أبو سعيد عشر مسائل من ديوان محمد بن سحنون ، فأخطأ فيها أبو ميمونة كلها ، فعطف عليه أبو سعيد وقال له : «لا تغفل عن الدراسة ، فإن أرى لك فهماً ؛ فإن واظبت ، كنت شيئاً [٢]» . اهـ .

□ □ □

---

(١) صيد الخواطر ١٣٧ .

(٢) ترتيب المدارك (٢/ ٤٨٩) .

(٣٤) تقييد الفوائد والمسائل العلمية

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال[١] : «ليس أحد من أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثاً عنه مني ، إلا ما كان من عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب» .

وقال الشعبي [٢] : «إذا سمعت شيئاً فاكتبه ولو في الحائط» . اهـ .

وقال الحميدي[٣] :«خرجت مع الشافعي إلى مصر ، فكان هو ساكناً في العلو ، ونحن في الأوساط ، فربما خرجت في بعض الليل فأرى المصباح فأصيح بالغلام فيسمع صوتي فيقول : بحقي عليك ارق ، فأرقى فإذا قرطاس وحبر ، فأقول : مه يا أبا عبدالله ، فيقول : تفكرت في معنى حديث أو في مسألة فخفت أن يذهب عليّ فأمرت بالمصباح وكتبته» . اهـ .

وقال معمر[٤] : «حدثت يحيى بن أبي كثير بأحاديث ، فقال لي : اكتب لي حديث كذا وحديث كذا ، فقلت : إنا نكره أن نكتب العلم ، قال :

---

(١) رواه البخاري (رقم :١١٣) .

(٢) رواه أبو خيثمة في العلم (رقم :١٤٦) ثنا وكيع عن أبي كيران قال : سمعت الشعبي : فذكره . وإسناده حسن . وأبو كيران هو الحسن بن عقبة المرادي .

(٣) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص٤٣ ، ٤٥) ومن طريقه البيهقي في المدخل (رقم :٤١٧) من طريق أبي بشر بن أحمد بن حماد : حدثنا أبو بكر بن إدريس قال : سمعت الحميدي . فذكره . إسناده صحيح .
أبو بشر هو الحافظ الدولابي ، قال الدارقطني : يتكلمون فيه وما يتبين من أمره إلا خيراً ، وأما أبو بكر بن إدريس بن عمر المكي ورّاق الحميدي قال عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٠٤) :صدوق .

(٤) وراه عبدالرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٩) (رقم :٢٠٤٨٨) أخبرنا معمر به . وإسناده صحيح .

اكتب فإنك إن لم تكن كتبت فقد ضيعت ، أو قال : عجزت» .

وقال عبدالرحمن بن مهدي[١] : «ربما كنت أماشي عبدالله بن المبارك فأذاكره بالحديث فيقول : لا تبرح حتى أكتبه» . اهـ

وقا أبو الزناد[٢] : «كنا نكتب الحلال والحرام ، وكان ابن شهاب يكتب كلما سمع ، فلما احتيج إليه ؛ علمت أنه أعلم الناس» . اهـ

وقال أبو صالح الفرّاء[٣] : «سألت ابن المبارك عن كتابة العلم ، فقال : «لولا الكتاب ما حفظنا» . اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٩/ ٣) : حدثنا إبراهيم بن عبدالله : ثنا محمد بن إسحاق قال : سمعت عبيدالله بن سعيد يقول : سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول : فذكره .
إسناده صحيح .
وعبيدالله بن سعيد هو اليشكري أبو قدامة السرخسي ثقة روى له البخاري ومسلم .

(٢) الجامع لأخلاق الرواي (٢/ ١٨٨ ، رقم ١٥٧١) ، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٣٣٢) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٠٩) .

(٣٥) تقديم طلب العلم على سائر العبادات المندوبة في حال المزاحمة

قال ابن عباس رضي الله عنهما[١] :«تذاكر العلم بعض ليلة أحب إلي من إحيائها» . اهـ .

وقال مطرّف بن عبدالله الشخير[٢] : «فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع» . اهـ .

وقال الزهري[٣] : «ما عُبد الله بمثل الفقه» . اهـ .

وقال سفيان الثوري[٤] : «لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب العلم - أو الحديث - لمن حسنت نيته» . اهـ .

وقال الشافعي[٥] : «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة» . اهـ .

وقال مهنا : قلت لأحمد[٦] : «حدثنا ما أفضل الأعمال؟ قال : طلب العلم» . اهـ .

وكان أحمد يُعّظم أبا زرعة[٧] : وإذا جالسه ترك أحمد نوافله واشتغل بمذاكرة أبي زرعة .

---

(١) رواه البيهقي في المدخل (رقم :٤٥٧) .

(٢) رواه أبو خيثمة زهير بن حرب في العلم (رقم :١٣) ، وصححه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤١) .

(٣) رواه عبدالرزاق (١١/ ٢٥٦) (رقم :٢٠٤٧٩) :أخبرنا معمر عن الزهري به . وإسناده صحيح .

(٤) رواه البيهقي في المدخل (رقم :٤٧٠) .

(٥) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص٩٧) حدثنا الربيع بن سليمان قال :سمعت الشافعي يقول : فذكره وإسناده صحيح .

(٦) الآداب الشرعية (٢/ ٣٧) .

(٧) شرح علل الترمذي (١/ ٢٢٢) .

ولما قال ابن المبارك[1] : «ما رأيت أحداً ارتفع مثل مالك ، ليس له كثير صلاة ولا صيام ، إلا أن تكون له سريرة» ! تعقبه الذهبي بقوله[1] : «ما كان عليه من العلم ونشره أفضل من نوافل الصوم والصلاة لمن أراد به الله» . اهـ

ولما كتب عبدالله العمري العابد إلى مالك يحضه على الانفراد والعمل ، كتب إليه الإمام مالك[2] :« إن الله قسم الأعمال كما قسم الأرزاق ، فرب رجل فُتح له في الصلاة ولم يفتح له في الصوم ، وآخر فُتح له في الصدقة ولم يُفتح له في الصوم ، وآخر فُتح له في الجهاد .

فنشر العلم من أفضل أعمال البر وقد رضيت بما فُتح لي فيه ، وما أظن ما أنا فيه بدون ما أنت فيه ، وأرجو أن يكون كلانا على خير وبر» . اهـ .

وقال النووي رحمه الله[3] : «فهذه أحرف من أطراف ما جاء في ترجيح الاشتغال بالعلم على العبادة ، وجاء عن جماعات من السلف ممن لم أذكره نحو ما ذكرته ، والحاصل أنهم متفقون على أن الاشتغال بالعلم أفضل من الاشتغال بنوافل الصوم والصلاة والتسبيح ونحو ذلك من نوافل عبادات البدن ، ومن دلائله سوى ما سبق أن نفع العلم يعم صاحبه والمسلمين ، والنوافل المذكورة مختصة به ، ولأن العلماء ورثة الأنبياء ولا يُوصف المتعبدون بذلك ، ولأن العابد تابع للعالم مقتد به مقلد له في عبادته وغيرها واجب عليه طاعته ولا ينعكس ، ولأن العلم تبقى فائدته

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ٩٧) .
(٢) سير أعلام النبلاء (٨/ ١١٤) .
(٣) مقدمة المجموع شرح المهذب (١/ ٢٢) .

وأثره بعد صاحبه والنوافل تنقطع بموت صاحبها ، ولأن العلم صفة لله تعالى ، ولأن العلم فرض كفاية أعني العلم الذي كلامنا فيه ، فكان أفضل من النافلة ، وقد قال إمام الحرمين رحمه الله في كتابه« الغياثي» :

فرض الكفاية أفضل من فرض العين من حيث أن فاعله يسد مسد الأمة ويسقط الحرج عن الأمة ، وفرض العين قاصر عليه ، وبالله التوفيق» . اهـ .

قال الخطيب البغدادي[١] :

«طلب الحديث في هذا الزمان أفضل من سائر أنواع التطوع لأجل دروس[٢] السنن وخمولها ، وظهور البدع واستعلاء أهلها» . اهـ .

وقال البغوي[٣] :

«وفضل العلم على العبادة من حيث إن نفع العلم يتعدى إلى كافة الخلق ، وفيه إحياء الدين ، وهو تِلْوَ النبوة» . اهـ .

وقال الحافظ ابن رجب[٤] : «ومما يدل على تفضيل العلم على جميع النوافل أن العلم يجمع جميع فضائل الأعمال المتفرقة ، فالعلم أفضل أنواع الذكر ، وهو أفضل أنواع الجهاد» . اهـ .

---

(١) شرف أصحاب الحديث (ص٨٦) .

(٢) أي : انطماسها .

(٣) شرح السنة (١/ ٢٧٨) .

(٤) شرح حديث أبي الدرداء ص٣٠٢ .

وقال أيضاً[١] : «وقد نص الأئمة الأربعة على أن طلب العلم أفضل من صلاة النافلة ، والصلاة أفضل من الصيام المتطوع به ، فيكون العلم أفضل من الصيام بطريق الأولى ، فإن العلم مصباح يُستضاء به في ظلمة الجهل والهوي ، فمن سار في طريق على غير مصباح لم يأمن أن يقع في بئر بوار فيعطب» .اهـ .

وانظر إلى فقه ابن مسعود رضي الله عنه كيف كان يُقل من الصوم لأنه يُضعف بدنه ويقل نشاطه ، ويقول : « إنه يمنعني من قراءة القرآن ، وقراءة القرآن أحب إلى[٢]» . اهـ .

□ □ □

(١) لطائف المعارف ص ١٣٠ .

(٢) لطائف المعارف ص ١٣٠ .

(٣٦) المصابرة على الطلب

قال عكرمة [١] : كان ابن عباس رضي الله عنهما يضع الكبل في رجلي يعلمني القرآن والفرائض .

وقال يحيى بن أبي كثير[٢] : «لا يستطاع طلب العلم براحة الجسد» . اهـ

وقال الجنيد بن محمد [٣] : «باب كل علم نفيس جليل مفتاحه بذل المجهود» . اهـ .

وقال الإمام مالك[٤] : «إن كان الرجل ليختلف للرجل ثلاثين سنة يتعلم منه» . اهـ .

وقال الإمام الشافعي[٥] : «والناس طبقات في العلم ، موقعهم من العلم بقدر درجاتهم فيه ، فحق على طلبة العلم بلوغ جهدهم في الاستكثار من علمه ، والصبر على كل عارض دون طلبه ، وإخلاص النية لله في إدراك علمه نصاً واستنباطاً ، والرغبة إلى الله في العون عليه فإنه لا يُدرك خير إلا بعونه» . اهـ .

وقال الخطيب البغدادي[٦] : «وقد جعل الله العلم وسائل أوليائه ، وعصم به من اختاره من أصفيائه ؛ فحقيق على المتوسم به استفراغ المجهود في طلبه» . اهـ .

---

(١) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب الخصومات باب التوثق ممن تخشى معرته ، ورواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٥٢٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٠٩) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٢٦) والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٧) كلهم من طريق حمّاد بن زيد : ثنا الزبير بن الخريت ، عن عكرمه فذكره .

وإسناده صحيح .

والكبْل : بفتح الكاف وسكون الموحدة بعدها لام وهو القيد ، قاله الحافظ في الفتح (٥/ ٧٥) .

(٢) رواه مسلم (٦١٢) (١٧٥) .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٨٠ ، رقم : ١٥٤٧) .

(٤) الديباج (١/ ٩٩) .

(٥) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٠٢) .

(٦) الفقيه والمتفقه (٢/ ٧١) .

(٣٧) شغل الفراغ بطلب العلم

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال[١] : قال النبي ﷺ :

« **نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس ، الصحة والفراغ** » .

وقال أبو سعيد[٢] : «كان أصحاب النبي ﷺ إذا جلسوا مجلساً كان حديثهم الفقه إلا أن يقرأ رجل سورة أو يأمروا رجلاً أن يقرأ سورة» . اهـ

وقال الزهري[٣] : «منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب الدنيا» . اهـ

وقال ربيعة[٤] : «لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يُضَيّع نفسه» . اهـ

وقال أبو محمد الثقفي : سمعت جدي يقول[٥] : «جالست أبا عبدالله المروذي أربع سنين ؛ فلم أسمعه طول تلك المدة يتكلم في غير العلم» . اهـ

وقال ابن الجوزي[٦] : «فتلمح يا أخي عواقب الأحوال ، واقمع الكسل

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٦٤١٢) .

(٢) رواه البيهقي في المدخل (رقم : ٤١٩) بإسناد صحيح .

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦) (رقم : ٢٠٤٧٨) عن معمر عن الزهري فذكره . . . وإسناده صحيح ، وقد ورد مرفوعاً ، رواه أحمد وغيره ، وصححه الألباني ، وذكره الوادعي في الصحيح المسند لما في غير الصحيحين .

(٤) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب العلم باب رفع العلم وظهور الجهل .
ورواه كل من الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٥٤) والبيهقي في المدخل (رقم :٦٧٨) من طريق أبي إسماعيل الترمذي : ثنا عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي : ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن فذكره . وإسناده صحيح .

(٥) معرفة علوم الحديث (ص٨٢) .

(٦) صيد الخاطر ص٣٦٠ .

المثبط عن الفضائل ، فإن كثيراً من العلماء الذين ماتوا مفرطين يتقلبون في حسرات وأسف» . اهـ .

وقال ابن مفلح[(١)] : «فلا ينبغي للعاقل أن يغفل عن تلمح العواقب ، فمن ذلك أن التكاسل في طلب العلم وإيثار عاجل الراحة يوجب حسرات دائمة لا تفي لذة البطالة بمعشار تلك الحسرة ، ولقد كان يجلس إليّ أخي وهو عامي فقير ، فأقول في نفسي : قد تساوينا في هذه اللحظة ، فأين تعبي في طلب العلم؟ وأين لذة بطالته؟» . اهـ .

وقال أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن أبي زيد القيرواني (ت : ٣٨٦هـ)[(٢)] : «وقيل أن طالب العلم يحتاج إلى البكور فيه ، واستدامة الصبر على طلبه ، وشدة الحرص عليه ، وإذا كان الحريص لا يُقلعُ ، والمنهوم لا يشبعُ ، والحوادث تحول دون الأمل ، فصرفُ الجُهد والهِمة إلى ما يُتّعجلُ بركته ، من التفقه في دين الله ، وتتأجل غبطته من العمل به ، أولى من الاستكثار من الأسفار بلا تفقّه ، والتحلي بغير تحقيق» . اهـ .

□ □ □

(١) الآداب الشرعية (٢/ ٢٢٩) .
(٢) النوادر والزيادات (١/ ٧) .

(٣٨) مراعاة حق النفس

هذا الأدب يُخاطب به من شغل ليله ونهاره في طلب العلم[١] ، فإنه لو حمل نفسه على محض الحق في جميع الأوقات ربما تفسخت ، فلذلك ناسب أن يعطيها شيئاً من حظها ليحملها في سائر الأوقات على محض الحق .

قال ابن الجوزي رحمه الله[٢] :« وأخذ الراحة للجد جد ، وغوص السابح في طلب الدر صعود ، ودوام السير يحسر الأبل ، والمفازة صعبة» . اهـ .

وقال ابن القيم رحمه الله [٣] : «وهل الاستعانة على الحق بالشيء اليسير من الباطل إلا خاصة الحكمة والعقل؟ ! بل يصير ذلك من الحق إذا كان معيناً عليه ، ولذلك كان لهو الرجل بفرسه وقوسه وزوجته من الحق لإعانته على الشجاعة والجهاد والعفة ، والنفوس لا تنقاد إلى الحق إلا ببرطيل ، فإذا برطلت بشيء من الباطل لتبذل به حقاً وجوده أنفع لها وخير من فوات ذلك الباطل ، كان هذا من تمام تربيتها وتكميلها ، فليتأمل اللبيب هذا الموضع حق التأمل فإنه نافع جداً ، والله المستعان» . اهـ .

وعن أبي وائل قال[٤] : كان ابن مسعود رضي الله عنه يُذكر الناس في يوم خميس ، فقال له رجل : يا أبا عبدالرحمن ! لوددنا أنك ذكرتنا كل يوم ،فقال : أما إنه ما يمنعني من ذلك إلا أني أكره أن أملكم ، إني أتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام مخافة السآمة علينا .

---

(١) وهم قليل !
(٢) صيد الخاطر ص١٩٢ .
(٣) الكلام على مسألة السماع (ص٣١٤) .
(٤) رواه البخاري (رقم : ٧٠) ، ومسلم (رقم : ٢٨٢١) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله [١] : «ويستفاد من الحديث استحباب ترك المداومة في الجد في العمل الصالح خشية الملال ، وإن كانت المواظبة مطلوبة لكنها على قسمين :

إما كل يوم مع عدم التكلف ، وإما يوماً بعد يوم ، فيكون يوم الترك لأجل الراحة ليُقبل على الثاني بنشاط ، وإما يوماً في الجمعة .

ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ، والضابط الحاجة مع مراعاة وجود النشاط» . اهـ

وقال ابن عباس رضي الله عنهما [٢] لعكرمة : حدث الناس كل جمعة مرة ، فإن أبيت فمرتين ، فإن أكثرت فثلاث مرات ، ولا تُمل الناس هذا القرآن ، ولا تأت القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم ، ولكن أنصت ، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهون ، وإياك والسجع في الدعاء فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك .

□ □ □

---

(١) فتح الباري (١/ ١٦٣) .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٧٠) ، ومسلم (رقم : ٢٨٢١) .

(٣٩) طلب العلم في حال اعتدال المزاج

مما لا شك فيه أن اعتدال النفس سبب صفاء الذهن الذي يتحقق معه حسن النظر والتدقيق والبحث .

قال ابن القيم رحمه الله[١] : «ومعلوم أن الرأي لا يتحقق إلا مع اعتدال المزاج» . اهـ .

والنفس قد يعرض لها من المعارضات ما يخرجها عن حد الاعتدال ، فيحصل لها شيء من النفور الذي يحصل معه نوع تشويش يذهب بلُب صاحبه وصفاء ذهنه ، فإذا وردت العلوم على شخص في هذه الحال فإنه لا يتصور المسائل تصوراً حقيقياً .

ومن أعظم أسباب خروج النفس من اعتدالها هو الغضب ، لذلك زجر النبي ﷺ أن يقضي القاضي وهو غضبان[٢] ، لأن ذلك يمنعه من تصور الحق والقضاء به .

قال ابن القيم[٣] :« الغضب غول يغتال العقل كما تغتاله الخمر» . اهـ .

واحذر يا طالب العلم من مذاكرة العلم وتحرير ما إخُتلف فيه بطريقة اللجاج ، التي تصرف عن الحق وتصد عنه صدوداً وتُحرك دواعي الغضب .

قال ابن عقيل[٤] :«ومن خاض في الشغب تعوده ، ومن تعوده حُرم الإصابة واستروح إليه ، ومن عُرف به سقط سقوط الذرة» .اهـ .

□ □ □

---

(١) بدائع الفوائد (٣/ ١٣٦) .

(٢) رواه البخاري (رقم ٧١٥٨) ، ومسلم (رقم ١٧١٧) .

(٣) أعلام الموقعين (٢/ ١٥٦) .

(٤) الواضح في أصول الفقه (١/ ٥٢١) .

(٤٠) عدم تتبع رخص العلماء

من أعظم ما يُختبر به إيمان طالب العلم ما يطلع عليه من فتاوي بعض العلماء في استحلال ما حرم الله بضرب من التأويل ، وهذا الباب لو فُتح على طالب العلم وترخص به أوشك على الهلكة إلا أن يشاء الله ، قال سليمان التيمي[١] : «إذا تتبعت رخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله» .اهـ .

وقال ابن القيم رحمه الله[٢] : «وها هنا نكتة ينبغي التفطن لها ، وهي : أن الله سبحانه لما سبق في قضائه وقدره وعلمه السابق أن الأمة لابد أن تختلف ، ويكون فيها من يستحل بعض ما حرمه الله بالتأويل ؛ جعل من المختلفين سلفاً صالحاً خفي عليهم بعض ما جاء به رسوله للاشتباه والخفاء ، كما يكون من خفت عليه القبلة فصلى بالاجتهاد إلى غير جهتها مطيعاً لله ورسوله ، فلولا اختلاف المتقدمين لهلك المتأخرون ، ومن كمال نعمته وتمام رحمته أن جعل في الأمة جعل من يعرف ما خفي على الآخر من الصواب ، وكذلك هذا أيضاً قد يخفى عليه الصواب في شيء آخر ويعرفه ذلك ، ووقوع مثل هذا التأويل ممن وقع منه من الأئمة المتبوعين أهل العلم والإيمان صار من أسباب المحنة التي امتحن الله بها عباده وفتنهم بها .

وقال رحمه الله[٣] : وهذا التأويل من صالحي الكوفيين في النبيذ المسكر وإن كان خمراً ، وكذلك المتأولون من صالحي أهل مكة في المتعة والصرف وإن كان سبيلهما سبيل الزنا والربا ، وهم أبعد الناس عن ذلك ،

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩١ - ٩٢) .

(٢) الكلام على مسألة السماع (ص٣٢٩) .

(٣) الكلام على مسألة السماع (ص٣٢٧ ، ٣٢٨) .

وكذلك المتأولون في حل بعض ما حرمه الشارع من الأطعمة من أهل المدينة وغيرهم ، وكذلك المتأولون في القتال في الفتنة ، إلى أمثال ذلك مما تأول فيه قوم من أهل العلم والدين من مطعوم أو مشروب أو منكوح أو مسموع أو عقد ونحو ذلك مما قد عُلم أن الله ورسوله حرمه لم يجز اتباعهم في ذلك ، وإن كان مغفوراً لهم أو من السعي الذي يؤجرون عليه لاجتهادهم أجراً واحداً ، فالرب سبحانه يمحو السيئات بالحسنات ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات» . اهـ .

□ □ □

(٤١) لزوم الإنصاف

الإنصاف والعدل زينة طالب العلم ، وهو دليل تقواه ﴿ **إن الله يأمر بالعدل والإحسان** ﴾ ، وحاجة طالب العلم إلى لزوم الانصاف ماسة جداً ، فهي سبب لتوفيقه للحق والهداية إليه .

وطالب العلم إذا كان منصفاً فإنه أحرى أن يُبصر الحق فيما إختُلف فيه ، وكذلك إذا نازعه غيره لهدايته للحق فإنه يُنتصف منه بسهولة ويسر دون إساءة .

قال أبو عمر ابن عبدالبر(١) : «من بركة العلم وآدابه الانصاف فيه ، ومن لم يُنصف لم يفهم ولم يتفهم» .اهـ

وقال الزيلعي رحمه الله(٢) : « ما تحلى طالب العلم بأحسن من الانصاف وترك التعصب» . اهـ .

والمنصف إن كان فيما مضى يعز وجوده ، فاليوم هو أعز وأقل .

قال الإمام مالك في الانصاف(٣) : «لم أجد في الناس أقل منه ، فأردت المداومة عليه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ص٢٠٨ .
(٢) نصب الراية (١/ ٣٥٥) .
(٣) الديباج المذهب (١/ ٩٦) .

(٤٢) مجانبة التقليد

طالب العلم إنما طلب العلم ليرفع عن نفسه الجهالة وانتحال المذاهب من غير طمأنينة ولا معرفة لأدلة لأقوال .

والتقليد هو دأب الجاهل ، لكن قد يضطر إليه طالب العلم فيما يجهله وما ضاق وقته عن كشف دليله ، أما التزامه مطلقاً فيورث بلادة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١] :« فإن التقليد لا يُورث إلا بلادةً» .اهـ .

وقال أيوب السختياني رحمه الله[٢] : «ليس تعرف خطأ معلمك حتى تجالس غيره» . اهـ .

وقال أبو محمد ابن حزم [٣] : «وأما من أخذ برأي انسان واحد لا يعدوه ، فما يعرف ما صح عن النبي ﷺ ولا ما أجمع عليه العلماء مما إختلفوا فيه ، **فما عرف قط ما هو الفقه** ، ولا للفقه إليه طريق ، بل هو خابط خبط عشواء في الدين راكب مضلة لا يدري حقيقة ما يعتقد من باطله» .اهـ .

وقال ابن حزم أيضاً[٤] : « المقلد راض أن يُغبن عقله» .اهـ .

وقال ابن الجوزي رحمه الله[٥] : « اعلم أن المقلد على غير ثقة فيما قلد فيه ، وفي التقليد إبطال منفعة العقل ، لأنه إنما خُلق للتأمل والتدبر .

---

(١) منهاج السنة (٥/ ٢٨١) .

(٢) رواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (ص ١٦٠) من طريق يحيى بن معين : حدثنا عبدالرحمن بن مهدي : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : فذكره .
إسناده صحيح ورجاله أئمة ثقات معروفون .

(٣) الرسالة الباهرة ص ٢١ .

(٤) مداواة النفوس ص ٧٤ .

(٥) تلبيس ابليس ص ٨١ .

وقبح بمن أُعطِى شمعة يستضيء بها أن يطفئها ويمشي في الظلمة» . اهـ .

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[1] : « فإن من اعتاد الجري على أقوال لا يُبالي دل عليها دليل صحيح أو ضعيف أو لم يدل ، يخمد ذهنه ولا ينهض بطلب الرقي والاستزادة في قوة الفكر والذهن» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [2] : «والكلام في التقليد في شيئين : في كونه حقاً أو باطلاً من جهة الدلالة ، وفي كونه مشروعاً أو غير مشروع من جهة الحكم :

أما الأول : فإن التقليد المذكور لا يفيد علماً ، فإن المقلد يجوز أن يكون مقلده مصيباً ويجوز أن يكون مخطئاً ، وهو لا يعلم أمصيب هو أم مخطئ؟

فلا تحصل له ثقة ولا طمأنينة ، فإن علم أن مقلده مصيب كتقليد الرسول أو أهل الإجماع فقد قلده بحجة ، وهو العلم بأنه عالم وليس هو التقليد المذكور ، وهذا التقليد واجب للعلم بأن الرسول معصوم ، وأهل الإجماع معصومون» . اهـ .

وقال أيضاً رحمه الله[3] : «وأما انتساب الطائفة إلى شيخ معين فلا ريب أن الناس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن كما تلقى الصحابة ذلك عن رسول الله ﷺ ، وتلقاه عنه التابعون ، وبذلك يحصل اتباع السابقين

---

(١) المناظرات الفقية ص٣٧ .

(٢) مجموع الفتاوي (٢٠/ ١٦، ١٧) .

(٣) مجموع الفتاوي (١١/ ٥١١، ٥١٢) .

الأولين بإحسان ، فكما أن المرء له من يُعلّمه الدين الظاهر والباطن ولا يتعين ذلك في شخص معين ، ولا يحتاج الإنسان في ذلك أن ينتسب إلى شيخ معين ، وإنما كل من أفاد غيره إفادة دينية هو شيخه فيها ، وكل ميت وصل إلى الإنسان من أقواله وأعماله وآثاره ما انتفع به في دينه فهو شيخه من هذه الجهة ، فسلف الأمة شيوخ الخلفاء قرناً بعد قرن ، وليس لأحد أن ينتسب إلى شيخ يوالي على متابعته ويعادي على ذلك ، بل عليه أن يوالي كل من كان من أهل الإيمان ، ومن عرف منه التقوى من جميع الشيوخ وغيرهم ، لا يخص أحداً بمزيد موالاة إلا إذا ظهر له مزيد إيمانه وتقواه ، فيقدم من قدم الله ورسوله ، قال تعالى : ﴿ **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم** ﴾ ، وقال النبي ﷺ : « **لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأسود على أبيض ، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى**»[١] » اهـ .

وقال الحافظ الذهبي [٢] : «ولا ريب أن كل من أنس من نفسه فقهاً ، وسعة علم وحسن قصد فلا يسعه الالتزام بمذهب واحد في كل أقواله ؛ لأنه قد تبرهن له مذهب الغير في مسائل ، ولاح له الدليل وقامت الحجة عليه ، فلا يقلد فيها إمامه ، بل يعمل بما تبرهن ، ويقلد الإمام الآخر بالبرهان لا بالتشهي والغرض» . اهـ .

وفي هذا الزمان نهى أقوام عن تقليد الأئمة المتبوعين ووقعوا في نظير ما

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٣١١٦- مجمع البحرين) والبزار (٢/ ٤٣٥-زوائده) عن أبي سعيد الخدري بسند فيه ضعف .

لكنه يتقوى بما رواه أحمد (٥/ ٤١١) عمن سمع رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . . .

(٢) سير أعلام النبلاء (٨/ ٩٤) .

نهوا الناس عنه فأخذوا يقلدون بعض المعاصرين من غير حجة ولا دليل ! بل إن بعضهم يرى في بعض المعاصرين أنه أعلم من الأئمة المتقدمين لكثرة بيانه ومقالته ، وهذا جهل بالسلف ، وسببه الإعراض عن المصادر الأصلية في التلقي والتعويل على كتب المعاصرين .

قال الحافظ ابن رجب[١] :

«وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم ، فمنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثرة بيانه ومقاله ، ومنهم من يقول : هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين ، وهذا يلزم منه ما قبله ، لأن هؤلاء الفقهاء المشهورين المتبوعين أكثر قولاً ممن كان قبلهم ، فإذا كان من بعدهم أعلم منهم لاتساع قوله ، كان أعلم ممن كان أقل منهم قولاً بطريق الأولى ، كالثوري والأوزاعي والليث وابن المبارك وطبقتهم ، وممن قبلهم من التابعين والصحابة أيضاً ، فإن هؤلاء كلهم أقل كلاماً ممن جاء بعدهم .

وهذا تنقص عظيم بالسلف الصالح ، وإساءة ظن بهم ونسبة لهم إلى الجهل وقصور العلم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله» . اهـ .

□ □ □

(١) فضل علم السلف على علم الخلف (ص٣٩ ، ٤٠) .

(٤٣) الاستعانة بالعلماء على الفهم

العلماء وسائل للفهم عن الله ورسوله ، وحاجة طالب العلم إلى العلماء ماسة جداً ، في توضيح المشكل ، وإزالة الغامض واستنباط الدقائق .

وقد انعزل أقوام عن العلماء إما بداعي متابعة الله ورسوله ومجانبة التقليد توهماً منهم ذلك ، أو داعي الكبر وتوهم الاستغناء ، فضلت فهومهم وفسدت علومهم إلا ما شاء الله .

والاستعانة بالعالم لا تقدح في المتابعة بل هي سبب لفهم كلام الله ورسوله ، قال العلامة محمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني[١] :

«وفرقٌ بين تقليد العالم في جميع ما قاله ، وبين **الاستعانة بفهمه** ، فإن الأول يأخذ بقوله من غير نظر في دليل من كتاب ولا سنة ، والاستعانة بفهمه وهو الثاني بمنزلة الدليل في الطريق والخريت الماهر لابن السبيل ، فهو دليل إلى دليل» .اهـ

وقال العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن من أئمة الدعوة رحمهم الله جميعاً[٢] :«أقوال أهل العلم تُذكر وتُورد في المعارضات والالتباس ، **والعلم بها من أسباب الفهم عن الله ورسوله**» . اهـ .

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٣] :

«والناس في حالهم مع الأئمة والعلماء ثلاثة أقسام : أحدها : من غلا فيهم وجعل أقوالهم معصومة بمنزلة أقوال الرسول وقدّمها على الكتاب

---

(١) ارشاد النقاد إلى تيسر الاجتهاد ص١٠٥، ١٠٦ .

(٢) الدرر السنية (٤/ ٩٣) .

(٣) توضيح الكافية الشافعية ص١٥٣، ١٥٥ .

والسنة ، مع أن كل إمـام له قبـول في الأمـة قـد حث على اتبـاع الكتـاب والسنة ، وأمر أن لا يُتّبع من أقواله ومذهبه ما خالف الكتاب والسنة .

القسم الثاني : من ألغى أقوال العلماء وهدر مقالات أئمة الهدى ومصابيح الدجى ولم يستعن بنور فهمهم ولا استعان بعلومهم ، أو بعد ما استفاد منهم لم يشكرهم على ذلك ، فهذا قد حُرم خيراً كثيراً .

والذي حمل على ذلك ظنهم أن وجوب اتباع الرسول وتقديم قوله على قول كل أحد يوجب الزهد في أقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة الهدى ، وهذا من الغلط الفاحش ، فإن الصحابة وأهل العلم هم الوسائط بين الرسول وبين أمته في تبليغ سنته ألفاظها ومعانيها ، فالمتُبّع لهم في ذلك مهتد بأفهامهم ، مقتبس من أنوارهم ، مستفيد من استنباطاتهم للمعاني النافعة ، والدقائق التي لا تكاد تخطر على أذهان كثير من أهل العلم ولا تكاد الأفهام تُدركها ، فمن فضل الله على الأمة أن مّن عليهم بهؤلاء العلماء الربانيين المُربين لهم بنوعين من أنواع التربية العالية : أحدهما التربية العلمية ، يُرّبونهم بصغار العلم قبل كباره ، وبايصال معاني الكتاب والسنة إلى أذهانهم وعقولهم بالتعليم الشفاهي ، وبتصنيف كتب العلم النافع المتنوعة التي لا يقدر العباد أن يصفوا ما اشتملت عليه من العلوم والفوائد التي لهم اليد البيضاء في استنباطها من الكتاب والسنة ، وفي ترتيبها وتفصيلها وتقسيمها ، وجمع النظائر والمتماثلات والشروط والأركان والموانع ، وتفريق المعاني المتباينة وأصناف الفوائد المتنوعة .

والنوع الثاني : تربية عملية ، يُرّبون أخلاقهم ويحثونهم على كل خلق

حميد ، ببيان حكمه ومرتبته وما يترتب عليه من الفوائد ، ويبينون لهم الأسباب والطرق التي يكتسبونها به ، والموانع التي تعوقهم عن الاتصاف به ، فهم في الحقيقة غذاء القلوب والأرواح ، وهم أطباء أدواء القلوب وعللها ، يُعّلمونهم بأقوالهم وأفعالهم وهديهم ، فهؤلاء لهم الحق الأكبر على الأمة ، ولهم من المحبة والتعظيم والتوقير والشكر عل محاسنهم واحسانهم المتنوع فوق كل حق بعد حق الله ورسوله .

ولهذا كان القسم الثالث الذين وُفقوا لمعرفة أقدارهم ، وقاموا بحقوقهم وشكروهم على فواضلهم وفضائلهم ، واكتسبوا من علومهم وقدروها حق قدرها ، وعرفوا أنهم غير معصومين ، وأن أقوالهم تابعة لأقوال الرسول ، وإن كل واحد منهم يؤخذ من قوله ما احتوى على الهدى والعلم والرشاد والاصابة ، ويترك منه ما أخطأ فيه ، ولا يُذم على خطئه إذ هو مجتهد في إصابة الحق ، وخطأهم مغفور وسعيهم مشكور .

وإذا ردوا ما قاله أحد هؤلاء السادة لما يرونه من الضعف ومخالفة الدليل الشرعي بينوا ضعف القول ومرتبته ، ولم يقدحوا في قصد أهل العلم والدين ولم يذموهم على هذا ، ويقولون كما هو الواجب أن يقولوا ﴿**ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم**﴾ فهؤلاء أدوا الواجبين : جمعوا بين تقديم الكتاب والسنة على كل شيء ، وبين معرفة أقدار العلماء وأئمة الهدى والقيام ولو ببعض حقهم ، فنسأله أن يمن علينا ويجعلنا من أهل هذا القسم الثالث ، ويجعلنا ممن يُحبه ويحب من يحبه ويحب العمل الذي يقرب إليه» . اهـ .

□ □ □

(٤٤) حفظ الأدب مع الشيخ

قال الشعبي[١] : أمسك ابن عباس بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنهما ؛ فقال : أتمسك لي وأنت ابن عم رسول الله ﷺ ؟ قال :« **إنا هكذا نصنع بالعلماء**» .

وقال يحيى بن عبدالملك الموصلي[٢] :

«رأيت مالك بن أنس غير مرة ، وكان بأصحابه من الإعظام له والتوقير له ، وإذا رفع أحد صوته صاحوا به ، وكانوا إلى الأدمة ما هو» . اهـ .

وعن يحيى بن يحيى قال : «أخذت بركاب الليث ، فأراد غلامه أن يمنعني ، فقال الليث : دعه ، ثم قال لي : خدمك العلم ، قال : فلم تزل بي الأيام حتى رأيت ذلك»[٣] . اهـ .

قال يوسف بن الحسين[٤] : «بالأدب تفهم العلم» . اهـ .

وقال أبو بكر الآجري في شأن طالب العلم[٥] : «وله صفة إذا جالس العلماء كيف يجالسهم ، وله صفة إذا تعلم من العلماء كيف يتعلم» . اهـ .

وقال الخطيب البغدادي[٦] : «وإذا خاطب الطالب المحدث عظّمه في خطابه بنسبته إياه إلى العلم ، مثل أن يقول له : أيها العالم ، أو أيها الحافظ ، ونحو ذلك» . اهـ .

---

(١) رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (١٤٨٤) ، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٨٨) ، وصححه ابن حجر في الإصابة(١/ ٥٤٣) .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٨٢ ، رقم : ٢٨٩) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٢١) .

(٤) اقتضاء العلم والعمل للخطيب البغدادي (ص ١٧٠) .

(٥) أخلاق العلماء (ص ٣٠) .

(٦) الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٨٣) .

قال ربيعة بن أبي عبدالرحمن[1] : «كان يقال : إنما الناس مع علمائهم مثل الصبيان في حجور من يربيهم ، قال : يريد آبائهم» . اهـ .

وقال الحافظ ابن الصلاح[2] : «ينبغي للمستفتي أن يحفظ الأدب مع المفتي ويبجله في خطابه وسؤاله ، ونحو ذلك ، ولا يومئ بيده في وجهه ، ولا يقول له : ما تحفظ في كذا وكذا؟ وما يذهب إمامك الشافعي في كذا وكذا؟

ولا يقل إذا أجابه : هكذا قلت أنا أو كذا وقع لي ، ولا يقل له : أفتاني فلان ، أو أفتاني غيرك بكذا وكذا ، ولا يقل إذا استفتى في رقعة : إن كان جوابك موافقاً لما أجاب فيها فاكتبه ، وإلا فلا تكتب» .ا هـ .

وقال الحافظ ابن عبدالبر [3] : «وحقيق على من جالس عالما أن ينظر إليه بعين الاجلال ، وينصب له عند المقال ، وأن تكون مراجعته له تفهما لا تعنتا ، وبقدر إجلال الطالب للعالم ينتفع بما يفيد من علمه» . اهـ .

وهذا يحيى بن يعمر وحميد بن عبدالرحمن لما لقيا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما داخلاً المسجد إكتنفاه .

قال النووي في شرحه على مسلم : «في هذا تنبيه على أدب الجماعة في مشيهم مع فاضلهم وهو أنهم يكتنفون ويحفون به» . اهـ .

□ □ □

---

(١) المعرفة والتاريخ (١/ ٦٦٩) .

(٢) أدب المفتي والمستفتي (ص١٦٨) .

(٣) الجامع للآداب ص٧ .

(٤) الشرح على صحيح مسلم (١/ ١٥٥) .

(٤٥) الدعاء للشيخ والاعتراف بفضله

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :قال رسول الله ﷺ[١] :

« من استعاذ بالله فأعيذوه ، ومن سأل بالله فأعطوه ، ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى يعلم أن قد كافأتموه» .

وقال عبدالله بن عمر القواريري [٢] : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قال لي شعبة : «كل من كتبت عنه حديثاً فأنا له عبد» . اهـ .

وقال يحيى بن سعيد القطان [٣] : «أنا أدعو الله للشافعي حتى في صلاتي» . اهـ

وقال الإمام أحمد[٤] : «ستة أدعو لهم سحراً ، أحدهم الشافعي» . اهـ .

وقال الإمام أحمد أيضاً [٥] : «هذا الذي ترونه أو عامته مني هو عن الشافعي» . اهـ

وقال الخطيب البغدادي[٦] : «وكذا يجب على المتعلم الاعتراف بفضل الفقيه ، والإقرار بأن العلم من جهته اكتسبه ، وعنه أخذه»[٧] . اهـ

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (رقم ٢١٦) بإسناد صحيح .

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٠٨) .

(٣) قال الساجي : نا داود بن علي الأصفهاني قال : سمعت الحارث النقال يقول : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : فذكره . الانتقاء لابن عبدالبر (ص٧٢) .

(٤) في رواية الميموني عنه ، كما في طبقات الحنابلة (١/ ٢٨٣) .

(٥) الانتقاء لابن عبدالبر (ص٧٦) .

(٦) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٣٤) .

(٧) ألا وإن من أمن الناس عليّ هو شيخنا العلامة محمد العثيمين فجزاه الله عنا خير الجزاء وغفر له ولوالديه ولمشايخه أجمعين .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية [١] : «وإذا كان الرجل قد علّمه أستاذ ؛ عرف قدر إحسانه إليه وشكره» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام[١] : «وعلى المتعلم أن يعرف حرمة أستاذه ويشكر إحسانه إليه ، فإن من لا يشكر الناس لا يشكر الله ، ولا يجحد حقه ولا ينكر معروفه» . اهـ .

وقال علامة القصيم الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله [٢] :

«وينبغي للمتعلم أن يُحسن الأدب مع معلمه ويحمد الله إذ يسر له من يُعلّمه من جهله ، ويحييه من موته ويوقظه من سنته ، وينتهز الفرصة كل وقت في الأخذ عنه ، ويكثر من الدعاء له حاضراً وغائباً ؛ فإن النبي ﷺ قال : « **من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه** » ، وأي معروف أعظم من معروف العلم والنصح والإرشاد؟ ! فكل مسألة استفيدت عن الإنسان فما فوقها حصل بها نفع لمتعلمها وغيره فإنه معروف وحسنات تجري لصاحبها ، وقد أخبرني صاحب لي كان قد أفتى في مسألة في الفرائض - وكان شيخه قد تُوفي - أنه رآه في المنام يقرأ في قبره ، فقال : المسألة الفلانية التي أفتيت فيها وصلني أجرها .

وهذا أمر معروف في الشرع « من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»[٣] . اهـ .

□ □ □

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ١٧) .
(٢) الفتاوى السعدية (ص ١٠١، ١٠٢) .
(٣) رواه مسلم (١٠١٧) عن جرير بن عبدالله البجلي .

(٤٦) احتمال الشيخ[١]

قال بلال بن أبي بردة[٢] : «لا يمنعكم سوء ما تعلمون منا أن تقبلوا أحسن ما تسمعون منا» .

وقال الشافعي[٣] : «قيل لابن عيينة : إن قوماً يأتونك من أقطار الأرض فتغضب عليهم ! يوشك أن يذهبوا أو يتركوك» . اهـ .

قال : «هم حمقى إذاً مثلك أن يتركوا ما ينفعهم لسوء خلقي» . اهـ .

وقال الشافعي[٤] : «كان يختلف إلى الأعمش رجلان : أحدهما كان الحديث من شأنه ، والآخر لم يكن الحديث من شأنه ، فغضب الأعمش يوماً على الذي من شأنه الحديث ، فقال الآخر : لو غضب عليّ كما غضب عليك لم أعد إليه .

فقال الأعمش : إذاً هو أحمق مثلك ، يترك ما ينفعه لسوء خلقي» . اهـ .

وقال ابن جماعة الكناني[٥] : ضمن وصاياه لطلبة العلم : « . . وأن يصبر على جفوة تصدر من شيخه أو سوء خلق ، ولا يصده ذلك عن

---

(١) هذا إذا قُدر أن في خُلق الشيخ ما يُوجب ذلك .

(٢) جامع بيان العلم (ص ٢٠٨) .

(٣) رواه البيهقي في مناقب الشافعي (٢/ ١٤٥، ١٤٦) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ : أخبرنا أبو الوليد الفقيه : حدثنا أبو عوانة : حدثنا الربيع بن سليمان قال : قال الشافعي : فذكره . وإسناده صحيح .

(٤) رواه البيهقي في مناقب الشافعي (٢/ ١٤٦) : أخبرنا أبو الفضل بن أبي سعد الهروي : قال : حدثنا أبو أحمد محمد بن الغطريف الغطريفي بجرجان : حدثنا أبو عوانة : سمعت يونس بن عبدالأعلى يقول : سمعت الشافعي : فذكره .

(٥) تذكرة السامع والمتكلم (ص ٩١) .

ملازمته وحسن عقيدته ، ويتأول أفعاله التي يظهر أن الصواب خلافها على أحسن تأويل [١] ، ويبدأ هو عند جفوة الشيخ بالاعتذار والتوبة مما وقع والاستغفار ، وينسب الموجب إليه ، ويجعل العتب عليه ؛ فإن ذلك أبقى لمودة شيخه وأحفظ لقلبه وأنفع للطالب في دنياه وآخرته .

وعن بعض السلف : من لم يصبر على ذل التعليم بقي عمره في عماية الجهالة ، ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة» . اهـ .

□ □ □

---

(١) ضمن الضوابط الشرعية .

(٤٧) الدعاء بالعلم النافع والزيادة منه

قال تعالى : ﴿وقل رب زدني علماً﴾[١] .

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت[٢] :

كان رسول الله ﷺ يدعو في صلاة الصبح : « **اللهم إني أسألك علماً نافعاً ، وعملاً صالحاً ، ورزقاً طيباً** » .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ[٣] يدعو : « **اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وارزقني علماً تنفعني به** » .

وقال أبو بكر محمد بن جعفر : « سمعت ابن خزيمة وسئل[٤] : من أين أوتيت هذا العلم؟ فقال : قال رسول الله ﷺ :

« **ماء زمزم لما شُرب له** »[٥] ، وإني لما شربت ماء زمزم سألت الله علماً نافعاً» . اهـ .

---

(١) سورة طه رقم ١١٤ .

(٢) رواه الطيالسي في مسنده (ص٢٢٤) ، وأحمد في المسند(٦/ ٣٠٥) ، والطبرانيّ في الدعاء (رقم : ٦٦٩) كلهم من طريق موسى بن أبي عائشة عن مولى لأم سلمة عن أم سلمة . . الحديث .
ومولى أم سملة مجهول .
وورد الحديث من طريق آخر من حديث أبي الدرداء وفي إسناده ابن أبي عمر وهو مجهول .
قال الطبرانيّ في الدعاء (رقم : ٦٧٠) : ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي : ثنا أبو كريب : ثنا أبو معاوية وعبدالله بن نمير قال : حدثنا مالك بن مغْول عن الحكم عن ابن أبي عمرو عن أبي الدرداء رضي الله عنه . . . الحديث .
وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ٣١٣) .

(٣) رواه الحاكم (١/ ٥١٠) وقال : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٤) تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢١) .

(٥) حديث حسن ، مروي من طرق عدة ، فانظر المقاصد الحسنة (٩٢٨) للسخاوي .

وقال الحاكم[١] : «شربت ماء زمزم وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف» . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر : «وأنا شربته (يعني زمزم) مرة ، وسألت الله وأنا حينئذ في بداية طلب الحديث أن يرزقني حالة الذهبي في حفظ الحديث ، ثم حججت بعد مدة تقرب من عشرين سنة وأنا أجد من نفسي المزيد على تلك المرتبة ، فسألته رتبة أعلى منها فأرجو الله أن أنال ذلك[٢]» . اهـ

وقال شيخ الإسلام[٣] : «وحقيقة الأمر أن العبد مفتقر إلى ما يسأله من العلم والهدى ، طالب سائل ، فبذكر الله والافتقار إليه يهديه الله ويدله ، كما قال : (**يا عبادي! كلكم ضال إلا من هديته ، فاستهدوني أهدكم**)[٤] ، وكما كان النبي ﷺ يقول : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السماوات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختُلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم» [٥] . اهـ .

□ □ □

---

(١) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٤٤) .

(٢) جزء حديث (ماء زمزم لما شرب له) ص ١٩١-١٩٢ .

(٣) مجموع الفتاوي (٤/ ٣٩) .

(٤) رواه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذر .

(٥) رواه مسلم (٧٧٠) عن عائشة .

(٤٨) عدم التهيب من المسألة ولا التكبر ولا الاستحياء

قال ابن عباس رضي الله عنهما[١] : «مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له ، حتى خرج حاجاً فخرجت معه ، فلما رجعت وكنا ببعض الطريق ، عدل إلى الأراك لحاجة له ، فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه ، فقلت له : يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ من أزواجه؟ فقال : تلك حفصة وعائشة ، فقلت : والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبةً لك ، قال : فلا تفعل ، ما ظننت أن عندي من علم فسألني ، فإن كان لي علم خبرتك به» .

وعن زينب ابنة أم سلمة قالت [٢] : جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحي من الحق ، فهل على المرأة غسل إذا احتلمت؟ قال النبي ﷺ : «**إذا رأت الماء**» .

وقالت عائشة رضي الله عنها[٣] : «نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين» . اهـ

وقال مجاهد رحمه الله [٤] : «لا يتعلم العلم مستحي ولا متكبر» . اهـ

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٤٩١٣) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ١٣٠) ، ومسلم في صحيحه (رقم : ٣١٠) .

(٣) رواه مسلم في صحيحه (رقم : ٣٣٢) .

(٤) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب العلم باب الحياء في العلم ، وهو موصول عند أبي نعيم في الحلية (٣/ ٢٨٧) والبيهقي في المدخل (رقم : ٤١٠) من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وتابع ابن أبي نجيح منصور كما أشار إلى ذلك ابن حجر في الفتح (١/ ٢٢٩) وصححه .

وقال الحافظ السخاوي[١] : «وليحذر الطالب أن يمنعه التكبر عن الاستفادة والسماع لما ليس عنده ممن هو مثله بل ومن هو دونه فإن من كان كذلك لم تحصل له نبالة في هذا الشأن» اهـ .

وقال ابن مفلح في كلامه على عواقب هذا الاستحياء[٢] :

«ومن ذلك أن الإنسان قد يجهل بعض العلم فيستحي من السؤال والطلب لكبر سنه ولئلا يُرى بعين الجهل ، فيلقى من الفضيحة إن سئل عن ذلك أضعاف ما آثر من الحياء» . اهـ .

□ □ □

---

(١) الغاية في شرح الهداية (١/ ١٢٥) .

(٢) الآداب الشرعية (٢/ ٢٢٩) .

(٤٩) حُسن سؤال الشيخ

حريٌّ بطالب العلم أن يسأل شيخه بالتي هي أحسن حتى ينبسط إليه الشيخ ويجيبه جواباً حسناً ينفعه وسائر الحضور .

وسوء السؤال للشيخ ربما أفضى إلى إغضاب الشيخ ، وربما أدى ذلك إلى انصراف الجواب الأمثل عن الشيخ بسبب انزعاجه من طريقة السؤال ، ولربما أفضى ذلك إلى امتناع الشيخ عن الإجابة .

قال ابن القيم[١] : «ومعلوم أن الرأي لا يتحقق إلا مع اعتدال المزاج» . اهـ .

وقال ابن المنير[٢] في فوائد حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان : «في قوله (يُعلمكم دينكم) دلالة على أن **السؤال الحسن يُسمى علماً وتعليماً**» . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٣] : «وقد ورد أن حسن السؤال نصف العلم» . اهـ

قال زيد بن أسلم لمحمد بن عجلان[٤] : «اذهب فتعلم كيف يُسأل ثم تعال ، وكان ابن عجلان يقول : ما هبت أحداً هيبتي زيد بن أسلم» . اهـ .

---

(١) بدائع الفوائد (٣/ ١٣٦) .
(٢) فتح الباري (١/ ١٢٥) .
(٣) فتح الباري (١٢/ ١٣٨) وقال بعده : وأورد ابن السني في كتاب رياضة المتعلمين حديثاً مرفوعاً بسند ضعيف .
(٤) المعرفة والتاريخ (١/ ٦٧٥) .

وفي ترجمة مهنا بن يحيى الشامي السلمي أنه قال[١] :

وقُرئ على عبدالله بن أحمد - وأنا أسمع - أن أباه قال :

«مهنّا كان معنا تلك السنة - يعني عند عبدالرزاق - وكنت أرى مهنّا يسأل أبي حتى يضجره ، ويكرر عليه جداً ، حتى ربما قام وضجر ، وكنت أشبهه بابن جريج حين كان يسأل عطاء» . اهـ .

وقال ابن الصلاح[٢] : «ولا يسأله وهو قائم أو مستوفز ، أو على حالة ضجر ، أو همّ به ، أو غير ذلك مما يشغل القلب» . اهـ .

وقال الزهري[٣] :«إنما هذا العلم خزائن وتفتحها المسألة» . اهـ .

وقال الخطيب[٤] : «وإن رآه في هم قد عرض له ، أو أمر يحول بينه وبين لبّه ويصده عن استيفاء فكره أمسك به ، حتى إذا زال ذلك العارض وعاد إلى المألوف من سكون القلب وطيب النفس فحينئذ يسأله» . اهـ .

وقال السيوطي[٥] : «وليرفق بمن يأخذ عنه ولا يكثر عليه ولا يُطول بحيث يضجره» . اهـ .

وقال علامة القصيم الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٦] :

«وينبغي أيضاً للمتعلم أن يلطف بالسؤال ، ويرفق بمعلمه ، ولا يسأله في حالة ضجر أو ملل أو غضب ، لئلا يتصور خلاف الحق مع تشويش الذهن ، وأقل الحالات أن يقع الجواب ناقصاً» . اهـ .

□ □ □

---

(١) طبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى (١/ ٣٤٦) .
(٢) أدب المفتي والمستفتي (ص١٦٩) .
(٣) المعرفة والتاريخ (١/ ٦٣٤) .
(٤) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٧٩) .
(٥) المزهر في علوم اللغة (٢/ ٣١٢) .
(٦) الفتاوي السعدية (ص١٠٢) .

(٥٠) رد ما تشابه من النصوص إلى المحكم واجتناب المشتبهات

قال تعالى : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب﴾[١] .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت [٢] : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ، قالت : ثم قال رسول الله ﷺ :

« فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم» .

وقال الإمام أحمد في وصفه لأهل البدع[٣] : «هم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب ، متفقون على مخالفة الكتاب ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويُلبسون على جهال الناس بما يتكلمون به من المتشابه» . اهـ

وقال الخطابي [٤] : «فأما المتشابه فقد اختلفت الأقاويل فيها ، وجماعها ما اشتبه منها ، فلم يتلق معناه من لفظه ولم يدرك حكمه من تلاوته ، وذلك على ضربين :

ما إذا رد إلى المحكم واعتُبر به عُقل مراده وعُلم معناه .

---

(١) آل عمران ٧٠ .

(٢) رواه البخاري (رقم :٥٤٥٧) ، ومسلم (رقم : ٢٦٦٥) .

(٣) الرد على الزنادقة والجهمية ص .

(٤) أعلام الحديث (٣/ ١٨٢٥) .

والضـرب الآخـر : هو مـا لاسبيل إلى مـعـرفـة كنهـه والوقـوف على حقيقته ، ولا يعلمه إلا الله عز وجل ، وهو الذي يتبعه أهل الزيغ ويطلبون سره ، ويتبعون تأويله ، ويكثر خوضهم في ذلك فلا يبلغون كنهه ، ويرتابون بأمره فيُفتنون به ، وهو الذي أشير إليه بقوله : « فإذا رأيت الذي يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمّاهم الله فاحذرهم» . اهـ

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال[1] : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« الحلال بيِّن والحرام بيِّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا إن حمى الله في أرضه محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب» .

قال أبو عبدالله المازري[2] : «فاعلم أن الاشتباه هو الالتباس ، وإنما يطلق في مقتضى هذه التسمية ها هنا على أمر ما أشبه أصلاً ، ولكنه مع هذا يشبه أصلاً آخر يناقض الأصل الآخر ، فكأنه كثرت أشبهه فقيل : اشتبه ؛ بمعنى اختلط ، حتى كأنه شيء واحد من شيئين مختلفين ، فإذا أحطت بهذا علماً فيجب أن تطلب هذه الحقيقة ، فنقول :

قد تكون أصول الشرع المختلفة تتجاذب فرعاً واحداً تجاذباً متساوياً في حق

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٥٢) ، مسلم (رقم : ١٥٩٩) .

(٢) المعلم بفوائد مسلم (٢/ ٢٠٣-٢٠٤) .

بعض العلماء ، ولا يمكنه تصوّر ترجيح ، وردّه لبعض الأصول يوجب تحريمه ، ورده لبعضها يوجب تحليله ، فلا شك أن الأحوط ها هنا تجنب هذا ، ومن تجنبه وُصف بالورع والتحفظ في الدين ، وما أحد من المسلمين يعيب فاعل هذا ، بل المعلوم انطلاق الألسنة بالثناء عليه والشهادة له بالورع إذا عُرف بذلك .

وقد سُئل مالك عن خنزير الماء فوقف فيه ، وكان شيخنا[١] رحمه الله يقول :

«تعارضت الآيُ عنده ، نظر إلى عموم قوله تعالى : ﴿ **حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير** ﴾ فخاف أن يدخل في عمومه فيحرم ، ونظر إلى عموم قوله تعالى : ﴿ **أحل لكم صيد البحر وطعامه** ﴾ وأمكن عنده أن يدخل في عموم هذه الآية فيحل ، ولم تظهر له طرق الترجيح الواضحة في أن يقدم آية على آية فوقف فيه .

ومن هذا المعنى أن يعلم أصل الحكم ولكنه يلتبس وجود شرط الإباحة حتى يتردد بينه وبين شرط التحريم ، وذلك أن الإنسان يحل له أن يأكل ملكه أو ما في معناه مما أبيح له تملكه ، ويحرم عليه أكل ملك غيره وما في معناه ، وقد وجد النبي ﷺ تمرة ساقطة فترك أكلها ، واعتّل بأنه لولا أنه يخاف أن تكون صدقة لأكلها[٢] : فما كانت الصدقة محرمة عليه وشك : هل حصل هذا التحريم في هذه التمرة ؟ تركها ولحقت بالمشتبهات .

وهذا إذا كان الاشتباه من جهة أصول الشرع بعد نظر صحيح فيها أو في القسم الأخير الذي ذكرناه مع فقد أصول يرد إليها ، وعدم أمارات وظنون

(١) هو أبو الحسن علي بن محمد اللخمي ، كما عيّنه الزركشي في البحر المحيط (٢/ ٤٤٦) .
(٢) كما رواه البخاري (٢٠٥٥) ، ومسلم (١٠٧١) .
وقال الخطابي في معالم السنن (٢/ ٢٤٦) : وهذا أصل في الورع .

يعول عليها ، وأما إذا كان الأمر بخلاف ذلك فليس من الورع التوقف ، بل ربما خرج بعضه إلى ما يكره .

وبيان ذلك بالمثال أن من أتى إلى ماء لم يجد سواه ليتوضأ به فقال في نفسه : لعل نجاسة سقطت فيه قبل أن أرد عليه ، وامتنع من الطهارة به ، فإن ذلك ليس بممدوح ، وخارج عما وقع في الحديث لأن الأصل طهارة المياه وعدم الطواري ، واستصحاب هذا كالعلم الذي يظن منه أنه لم يسقط فيه شيء مع أن هذه الفكرة إذا مرَّ معها تكررت ، ولم يقف عند حد وأدى ذلك إلى انقطاع عن العبادات» . اهـ .

□ □ □

(٥١) مجانبة الخصومة والجدال بالباطل

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ[١]: « **ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل** » ، ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ **ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون** ﴾ .

ولما تخلف كعب بن مالك[٢] رضي الله عنه عن غزوة تبوك ، وجاء المخلفون يعتذرون للنبي ﷺ ، وجاء كعب للنبي ﷺ وجلس بين يديه ، قال له النبي ﷺ: « **ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك** »؟ فقلت: بلى ، إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر ، **ولقد أُعطيت جدلاً** ، ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم بحديث كذب ترضى به علي ليوشكن الله أن يُسخطك عليّ . . . الحديث .

قال النووي[٣]: «قوله: « أعطيت جدلاً» أي: فصاحة وقوة في الكلام وبراعة بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إليّ إذا أردت» . اهـ .

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه[٤]: «إن للخصومات قحماً وإن الشيطان يحضرها» . اهـ .

وقال جعفر بن محمد[٥]: «إياكم والخصومات في الدين فإنها تُشغل القلب وتُورث النفاق» . اهـ .

---

(١) رواه الترمذي (رقم: ٣٢٥٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح .

(٢) رواه البخاري (رقم: ٤٤١٨) ، ومسلم (رقم: ٢٧٦٩) .

(٣) شرح صحيح مسلم (١٧/ ٩١) .

(٤) منهاج السنة (٦/ ١٦٩) .

(٥) فضل علم السلف على علم الخلف (ص٣٦) .

وقال الإمام مالك [1] : «الجدال في الدين يُنشئ المراء ، ويذهب بنور العلم من القلب ، ويقسي القلب ، ويورث الضغن» . اهـ .

وقال الإمام الشافعي [2] : «من إذلال العلم أن تناظر كل من ناظرك وتقاول كل من قاولك» . اهـ .

قال الأوزاعي [3] : «بلغني أن الله إذا أراد بقوم شراً ألزمهم الجدل ومنعهم العمل» . اهـ .

وقال القاسم بن عثمان الجوعي [3] :« إذا رأيت الرجل يخاصم فهو يحب الرئاسة» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام [4] : « وما أكثر من يُحتج به من المنتسبين إلى علم أو عبادة ، بحجج ليست من أصول العلم ، وقد يُبدي ذوو العلم له مستنداً من الأدلة الشرعية ، والله يعلم أن قوله وعمله بها ليس مستنداً إلى ذلك ، وإنما يذكرها دفعاً لمن يناظره .

والمجادلة المحمودة إنما هي إبداء المدارك التي هي مستند الأقوال والأعمال ، وأما إظهار غير ذلك ، فنوع من النفاق في العلم والعمل » . اهـ .

---

(١) رواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (ص ٢١٢) من طريق الزبير بن بكار عن الحارث بن مسكين عن عبدالله بن وهب قال : سمعت مالكاً يقول : فذكره .
وإسناده صحيح .

(٢) انظر : مناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ١٥١) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٧٩) .

(٤) مجموع الفتاوي (٤/ ١٩٤-١٩٥) .

وقال أبو بكر الآجري رحمه الله [١] : «اعلموا أن من صفة العالم العاقل الذي فقهه الله في الدين ونفعه بالعلم أن لا يجادل ولا يُماري ولا يغلب بالعلم إلا من يستحق أن يغلبه بالعلم الشافي ، وذلك يُحتاج في وقت من الأوقات إلى مناظرة أحد من أهل الزيغ ليدفع بحقه باطل من خالف الحق وخرج عن جماعة المسلمين ، فتكن غلبته لأهل الزيغ تعود بركة على المسلمين على جهة الاضطرار إلى المناظرة لا على الاختيار لأن من صفة العالم العاقل أن لا يجالس أهل الأهواء ولا يجادلهم» .اهـ .

وقال أيضاً [٢] : «ومن صفة هذا العالم العاقل إذا عارضه في مجلس العلم والمناظرة بعض من يعلم أنه يريد مناظرته للجدل والمراء والمغالبة لم يسعه مناظرته لأنه قد علم أنه إنما يريد أن يدفع قوله وينصر مذهبه ولو أتاه بكل حجة مثلها يجب أن يقبلها لم يقبل ذلك ونصر قوله .

ومن كان هذا مراده لم تؤمن فتنته ولم تحمد عواقبه» . اهـ .

وقال الحافظ ابن رجب [٣] : «فما سكت من سكت عن كثرة الخصام والجدال جهلاً ولا عجزاً ، ولكن سكتوا عن علم وخشية لله ، وما تكلم من تكلم وتوسع من توسع بعدهم لاختصاصه بعلم دونهم ولكن حباً للكلام وقلة الورع ، كما قال الحسن وسمع قوماً يتجادلون : هؤلاء ملُّوا العبادة ، وخف عليهم القول وقل ورعهم فتكلّموا» .اهـ .

□ □ □

---

(١) أخلاق العلماء (ص٣٩) .

(٢) أخلاق العلماء (ص٤٢-٤٣) .

(٣) فضل علم السلف على علم الخلف (ص٣٤ ،٣٥) .

(٥٢) مجانبة القول على الله بغير علم وقول: الله أعلم لما لا يُعلم

قال تعالى :﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾[١] .

وقال تعالى : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿ أفرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون﴾[٣] .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : «من علم فليقل ، ومن لم يعلم فليقل : الله أعلم ، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : لا أعلم»[٤] . اهـ

وقال مسلم : حدثني بشر بن الحكم العبدي ، قال : سمعت سفيان بن عيينة : أخبروني عن أبي عقيل صاحب بهية : أن أبناء لعبدالله بن عمر سألوه عن شيء لم يكن عنده فيه علم ، فقال له يحيى بن سعيد : والله إني لأعظم أن يكون مثلك وأنت ابن إمامي الهدى ، ـ يعني عمر وابن عمر ـ تسأل عن أمر ليس عندك فيه علم .

فقال : أعظم من ذلك ـ والله ـ عند الله ، وعند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو أخبر عن غير ثقة[٥] .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٣ .

(٢) سورة النحل آية رقم ١١٦ .

(٣) سورة يونس آية رقم ٥٩ .

(٤) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٤٧٧٤) ، مسلم في صحيحه (رقم : ٢٧٩٨) .

(٥) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ص١٦ .

وقال أحمد بن حنبل : سمعت الشافعي ، نا مالك ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ؛ قال[1] :

«إذا أغفل العالم (لا أدري) أصيبت مقاتله» . اهـ

وقال القاسم بن محمد [2] : «أقبح من الجهل أن أقول بغير علم ، أو أحدث من غير ثقة» . اهـ .

وقال ابن وهب[3] : «لو شئت أن أملأ ألواحي من قول مالك بن أنس : لا أدري ، فعلت» . اهـ

وقال ابن هرمز[4] : «ينبغي للعالم أن يُورث جلسائه من بعده : لا أدري ، حتى يكون أصلاً في أيديهم ، فإذا سُئل أحدهم عما لا يعلم ، قال : لا أدري» . اهـ .

---

(١) رواه ابن الصلاح في أدب المفتي والمستفتي (ص٧٦ .٧٧) من طريق البيهقي ؛ قال : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ؛ قال : سمعت أبا عبدالله محمد بن عبدالله الصفار يقول : سمعت عبدالله بن أحمد بن حنبل يقول : سمعت أبي به .
وقال الحافظ ابن الصلاح بعد أن ساقه : هذا إسناد جليل عزيز جداً ؛ لاجتماع أئمة المذاهب الثلاثة فيه بعضهم عن بعض .اهـ
وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٥٦) بعد أن ساقه : هذا الأثر غالب إسناده حفّاظ .
وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب (١/ ٢٣) : هذا حديث صحيح اجتمع فيه ثلاثة من أئمة المسلمين .اهـ
(٢) التمهيد لابن عبدالبر (١/ ٤٦) .
(٣) الحلية لأبي نُعيم (٦/ ٣٢٣) : حدثنا إبراهيم بن عبدالله : ثنا محمد بن إسحاق : ثنا الحسن بن عبدالعزيز الجروي : ثنا أبو حفص التنيسي عن ابن وهب قال : فذكره .وإسناده صحيح .
(٤) رواه ابن عبدالبر في الانتقاء (ص٣٨) من طريق ابن وهب عن مالك بن أنس سمعت عبدالله بن يزيد بن هرمز : فذكره .وإسناده صحيح .

وقال أبو بكر الآجري [1] : «وأما الحجة للعالم يُسأل عن الشيء لا يعلمه فلا يستنكف أن يقول : لا أعلم ، إذا كان لا يعلم ، وهذا طريق أئمة المسلمين من الصحابة ومن بعدهم من أئمة المسلمين ، اتبعوا في ذلك نبيهم ﷺ لأنه كان إذا سئل عن الشيء مما لم يتقدم له فيه علم الوحي من الله عز وجل فيقول : لا أدري ، وهكذا يجب على كل من سئل عن شيء لم يتقدم فيه العلم أن يقول : الله أعلم به ، ولا علم لي به ، ولا يتكلف ما لا يعلمه فهو أعذر له عند الله وعند ذوي الألباب» . اهـ

□ □ □

(١) أخلاق العلماء (ص ٨١) .

(٥٣) مراعاة مراتب العلماء

مراعاة مراتب العلماء من الشرع لأننا أُمرنا أن نُنّزل الناس منازلهم[١] ، ومعرفة مراتب العلماء ضرورية لطالب العلم ، حتى يُقّدم من حقه التقديم وتكون العناية بمجالسه وأقواله وفتاويه أولى ممن هو دونه ، وحتى يجلس الطالب عنده جلوس المسترشد لا جلوس النظير .

قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله[٢] : «فلا يُقصَّرُ بالرجل العالي القدرعن درجته ، ولا يُرفعُ مُتّضع القدر في العلم فوق منزلته ، ويُعطى كل ذي حق فيه حقه ، ويُنزَّلُ منزلته» . اهـ .

وقال الحافظ النووي رحمه الله [٣] :

«فإن معرفة الإنسان بأحوال العلماء رفعة وزين ، وإن جهل طلبة العلم وأهله بهم لوصمة وشين ، ولقد علمت الأيقاظ أن العلم بذلك جم المصالح والمراشد ، وأن الجهل به أحدى جوالب المناقص والمفاسد ، من حيث كونهم حفظة الدين الذي هو أس السعادة الباقية ، ونقلة العلم الذي هو المرقاة إلى المراتب العالية ، فكمال أحدهم يُكسبُ مؤداه من العلم كمالاً ، واختلالها يورث خللا وخبالا ، وفي المعرفة لهم معرفة من هو أحق بالاقتداء ، وأحرى بالاقتفاء ، والجاهل بهم من مُقتبسة العلم مُسو لإمحاله عند اختلافهم بين الغث والسمين ، غير مميز بين الرث والوزين .

---

(١) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ص٦ من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) مقدمة الصحيح ص٦ .

(٣) طبقات الفقهاء الشافعية تهذيب الحزي (١/ ٧٤، ٧٥) .

وقد رُوينا عن مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح رضي الله عنه أنه قال : أن أول ما يجب على مبتغي العلم وطالبه أن يعرف مراتب العلماء في العلم ، ورجحان بعضهم على بعض .

ولأن المعرفة بالخواص آصرة ونسب ، وهي يوم القيامة وصلة إلى شفاعتهم وسبب ، ولأن العالم بالنسبة إلى مقتبس علمه **بمنزلة الوالد بل أفضل** ، فإذا كان جاهلاً به فهو كالجاهل بوالده بل أضل ، ولعمري إن من يُسأل من الفقهاء عن المُزني والغزالي مثلاً ، فلا يهتدي إلى بُعد ما بينهما من الزمان والمنزلة لمنسوب من القصور إلى ما يسوؤه ، ومن النقص إلى ما يهيضه» . اهـ .

□ □ □

(٥٤) عدم التقدم بين يدي العلماء

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ [(١)] :

« **أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها ، ولا تحت ورقها** » ، فوقع في نفسي النخلة ، فكرهت أن أتكلم وثم أبو بكر وعمر ، فلما لم يتكلما قال النبي ﷺ : « **هي النخلة** » .

فلما خرجت مع أبي قلت : يا أبتاه ! وقع في نفسي النخلة قال : وما منعك أن تقولها؟ قال : ما منعني إلا أني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما ، فكرهت» .

وهذا الخُلُقُ على سبيل الكمال ، وإلا فجائز للمفضول أن يتكلم بين يدي من هو أفضل منه ، وجائز لطالب العلم أن يتكلم بين يدي شيخه ، وهذا إنما عند الحاجة إليه ، لا تصدراً واستباقاً !

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال [(٢)] :

جاء رجلان من المشرق فخطبا ، فقال النبي ﷺ : « **إن من البيان لسحراً** » .

وعن عدي بن حاتم أن رجلاً خطب فقال [(٣)] :

من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال رسول الله ﷺ : « **بئس الخطيب أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله** » .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم :٦١٤٤) ، ومسلم في صحيحه :(١/ ٢٨١١) .
(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم :٥١٤٦) .
(٣) رواه مسلم في صحيحه :(٨٧٠) .

(٥٥) إظهار الفاقة إلى علم الشيخ

ينبغي لطالب العلم إذا جالس العلماء أن يُظهر لهم حاجته لطلب العلم ، ورغبته الشديدة في الاستفادة من علومهم ، فإن ذلك يبعث على تنشيط العالم ، واغتنام العالم لكل فرصة يجدها لافادة طالبه .

قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله في فوائد قصة موسى مع الخضر في قوله تعالى : ﴿**هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا**﴾[١] :

«اظهار حاجته إلى المعلم وأنه يتعلم منه مشتاق إلى ما عنده ، بخلاف حال أهل الكبر والجفاء الذين لا يُظهرون حاجتهم إلى علم المعلم ، فلا أنفع للمتعلم من إظهار الحاجة إلى علم المعلم وشكره على تعليمه» . اهـ .

وهكذا لما جاء أهل اليمن إلى رسول الله ﷺ يسألونه ، فأظهروا أولاً أنهم إنما جاءوا متعلمين مسترشدين طالبين رفع الجهل عن أنفسهم .

عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ : أن أهل اليمن قالوا : «يا رسول الله ! **جئناك لنتفقه في الدين** ، ولنسألك عن أول هذا الأمر[٢]» .

واعلم أن الصلة بين الشيخ والتلميذ هو العلم ، ولذلك قيل« العلم رحم بين أهله» فإذا قوي اعتناء التلميذ بالاستفادة من شيخه ، ورأى الشيخ ذلك ظاهراً على تلميذه قويت الصلة بينهما وازدادت وتوثقت أكثر ، ونشط الشيخ في افادة الطالب كلما سنحت الفرصة .

□ □ □

---

(١) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ص٢٠٣ .

(٢) رواه البخاري (١٣/ ٤٠٣ - رقم ٧٤١٨) .

(٥٦) المنافسة في الطلب

المنافسة في طلب العلم من جنس المنافسة في سائر العبادات والطاعات ، كالمنافسة في ادراك الصف الأول في الصلاة وبذل المال في سبيل الله وغيره .

قال تعالى : ﴿**فاستبقوا الخيرات**﴾[١] .

وقال النبي ﷺ : «**لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسُلِّط على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويُعلِّمها** »[٢] .

وهذا مراد به الغبطة ، وهذا إذا كان في الفضائل الدينية فإنه لا ينافي كمال الإيمان ، بل هو مُرغب فيه شرعاً .

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي[٣] : «فينبغي للمؤمن أن يحزن لفوات الفضائل الدينية ، ولذا أمُر أن ينظر الدين إلى من هو فوقه وأن ينافس في طلب ذلك جهده وطاقته كما قال تعالى : ﴿ **وفي ذلك فليتنافس المتنافسون**﴾ ولا يكره أن أحداً يشاركه في ذلك ، بل يحب للناس كلهم المنافسة فيه ويحثهم على ذلك» .

وقال[٣] : «فإذا فاقه أحد في فضيلة دينية اجتهد في إلحاقه ، وحزن على تقصير نفسه وتخلفه عن لحاق السابقين ، لا حسدا لهم على ما آتاهم الله بل منافسة لهم وغبطة وحزنا على النفس بتقصيرها وتخلفها عن درجات السابقين» . اهـ .

□ □ □

---

(١) سورة البقرة آية ١٤٨ .

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٣) ، ومسلم (رقم ٨١٦) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .

(٣) جامع العلوم والحكم ص١٢٨ .

(٥٧) فقه الواقع

قص الله علينا خبر نبي الله سليمان عليه السلام ، وما مّن الله عليه من المعرفة بأحوال الانس والجن الطير والنمل ، وجعل ذلك من جملة فضائله .

قال تعالى : ﴿ **وورث سليمان داود ، وقال يا أيها الناس عُلمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء إن هذا لهو الفضل المبين ، وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس والطير فهم يوزعون** ﴾[١] .

قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٢] :

«وقد أعطاه الله من الفهم ومعرفة أحوال الآدميين ما قص الله علينا نبأه في هذه القصة» . اهـ .

والعلماء مرجع الناس في الأحكام الشرعية كما قال تعالى :﴿ **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**﴾[٣] ، وقد أمر الله بالرجوع إليهم أيضاً في الأمور المهمة وما يتعلق بمصالح المؤمنين في معاشهم ودنياهم ، وما يستجد من النوازل الجديدة ، وما يحصل لهم من فتن وشرور كما قال تعالى : ﴿**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم** ﴾[٤] .

---

(١) سورة النمل آية ١٦ ، ١٧ .

(٢) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ص١٩٩ .

(٣) سورة النحل آية ٤٣ .

(٤) سورة النساء آية ٨٣ .

ولا يتأتى الحكم الصحيح إلا بمعرفة الواقع على ما هو عليه ، وهذا واجب على أهل الفتوى الذين تحملوا فرض الكفاية عن سائر الأمة ، فكما أنه لابد للفقيه من فقه في كليات الأُحكام ، فكذلك ينبغي أن يكون فقيها في أحكام الحوادث الكلية والوقائع وأحوال الناس .

قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله(١) :

«فالحكم بالحق يقتضي العلم بالأمور الشرعية ، والعلم بصورة القضية المحكوم بها ، وكيفية ادخالها في الأحكام الشرعية الكلية ، فالجاهل بواحدمن هذه الأمور لا يحل له الاقدام على الحكم بين الناس» . اهـ

ولهذا حصل الثناء لكثير من الفقهاء الذين كانت هذه صفتهم ، كما قال القاضي عياض في شأن خلف المعلم(٢) : « كان عالماً بنوازل الأحكام» . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله ممتدحاً شيخه شهاب الدين أبا هاشم الظاهر المعروف بابن البرهان(٣) :

«وكان كثير الانذار لكثير مما وقع من الفتن والشرور ، لما جُبل عليه من الاطلاع على أحوال الناس» . اهـ

وهذا باب انحرف فيه البعض عن حد الاعتدال ، وفرطوا في طلب العلم الشرعي وأغرقوا في قراءة الصحف والمجلات ، ووثقوا بما فيها من تخرصات ، وجعلوها بمنزلة الدلائل والبينات ، وصاحوا على رؤوس الخلائق إن لهم اختصاصاً بهذا العلم ، وقطعوا الطريق على العباد من

(١) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ص ,١٩٨
(٢) ترتيب المدارك (٢/ ٤٨٩) .
(٣) المجمع المؤسس (٣/ ٧٤) .

الرجوع إلى العلماء في النوازل بدعوى الإختصاص الذي لهم (زعموا) ، وان عندهم ما ليس عند العلماء .

وما أشبه هؤلاء بالمتكلمين الذين يُعّظمون أئمة المذاهب في الأحكام الفقهية ويؤخرونهم في مسائل التوحيد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : « فإن المتكلمين يُعّظمون هؤلاء (يعني أئمة المذاهب) في علم الشريعة العملية والقضايا الفقهية ، وأما في الكلام وأصول الدين مثل مسائل التوحيد والصفات والقدر والنبوات والمعاد ، فلا يلتزمون موافقه هؤلاء ، بل قد يجعلون شيوخهم المتكلمين أفضل منهم في ذلك .

وقد يقولون : إنهم وإن علموا ذلك لكن لم يبسطوا القول فيه ولم يبينوه كما فعل ذلك شيوخ المتكلمين» . اهـ .

□ □ □

(١) الرد على المنطقيين ص٤٤٤ .

(٥٨) فقه الخلاف

طالب العلم من حين يشرع في النظر في مسائل الشرع تقع عيناه على مسائل الخلاف ، وكذلك حين يتلقى العلم عن شيخه ، يجد شيخه يورد أقوال العلماء في المسائل الخلافية .

ويسمع طالب العلم كذلك ما يجري من خلاف بين طلبة العلم والدعاة فيتنازعه أمران : الأول طلب معرفة الخلاف ، وطلب معرفة القول المخالف للشرع حتى يجتنبه .

الثاني : الورع وطلب السلامة والكف عن الكلام في الناس ، وترك القيل والقال وما يوجب قسوة القلوب من الردود .

وهذا أمر لابد من توضيحه لأهميته ، حيث أن مسائل الخلاف تعرض لطالب العلم بصفة متكررة ، ولابد من بيان حقيقة الورع حتى لا يُبصر طالب العلم الباطل ويسكت دون عذر شرعي من باب الورع توهماً منه وما هو بورع ، بل هو ضُعف وخذلان ونكول عن نصرة الشرع .

قال سفيان بن عيينة(١) : «الورع طلب العلم الذي يُعرف به الورع ، وهو عند قوم طول الصمت وقلة الكلام ، وما هو كذلك ، إن المتكلم العالم أفضل عندنا وأورع من الجاهل الصامت» . اهـ .

ولأن الأقوال الباطلة فاشية منتشرة بين الناس فمن لا يعرفها ولا يعرف أصحابها قد يقع فيها من حيث لا يشعر فيكون من الضالين .

---

(١) تهذيب الكمال (١١/ ١٩٤) .

قال قبيصة بن عقبة[1] : «لا يفلح من لا يعرف إختلاف الناس» . اهـ .

ثم إن العارف باختلاف الناس والمقالات إذا عرف الباطل زاد تعظيمه للحق ، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية :[2]«**وكل من كان بالباطل أعلم كان للحق أشد تعظيماً وبقدره أعرف إذا هُدي إليه**» . اهـ .

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي في فوائد قصة داود وسليمان عليهما السلام[3] : «ومنها أن من أكبر نعم الله على عبده أن يرزقه العلم النافع ، ويعرف الحكم بين الناس في المقالات والمذاهب وفي الخصومات والمشاحنات كما قال تعالى :﴿ **وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب**﴾» . اهـ .

ومن أجل هذا انصرفت همم العلماء الربانيين إلى معرفة المقالات والمذاهب لنصرة الحق ورد الباطل ذبا عن الشريعة وصيانةً لها عن التحريف والتبديل .

وبهذا فضل الإمام أحمد غيره من أقرانه ، قال شيخ الإسلام[4] : «**أحمد كان أعلم بمقالات الناس من غيره**» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[5] : «أنا أعلم كل بدعة حدثت في الإسلام وأول من ابتدعها ، وما كان سبب ابتداعها» . اهـ

وكذلك انصرفت همم أهل العلم إلى إشاعة الحق وبثه ونشره ، ورد الباطل ودمغه وإخماده من خلال التصنيف في الرد على أصحاب المقالات المبتدعة .

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ص٣٤٧ .

(٢) مجموع الفتاوي (٥/ ١١٨) .

(٣) تيسير اللطيف المنان ص١٩٧ .

(٤) مجموع الفتاوي (٧/ ٣٨٧) .

(٥) مجموع الفتاوي (٣/ ١٨٤) .

قال الشوكاني رحمه الله[١] : «وإنما التصنيف الذي يستحق أن يقال له تصنيف والتأليف الذي ينبغي لأهل العلم الذين أخذ الله عليهم بيانه وأقام لهم على وجوبه عليه برهانه هو أن ينصروا فيه الحق ويخذلوا به الباطل ويهدموا بحججه أركان البدع ويقطعوا به حبائل التعصب ويوضحوا فيه للناس ما نُزل إليهم من البينات والهدى ، ويبالغوا في ارشاد العباد إلى الانصاف ويُحببوا إلى قلوبهم العمل بالكتاب والسنة وينفروهم من اتباع محض الرأي وزائف المقال وكاسد الاجتهاد» . اهـ .

□ □ □

---

(١) أدب الطلب ومنتهى الأرب ص ٨١ .

(٥٩) المنهج في طلب فقه الخلافيات

مسائل الشرع نوعان : نوع محل اتفاق وإجماع ، ونوع محل إختلاف ونزاع ، وطالب العلم لابد أن يعرف النوعين ، حتى لا يخرج عن إجماع المسلمين ولا يدعي اتفاقاً في موضع نزاع .

كذلك ينبغي على طالب العلم أن يعرف اصطلاح أهل العلم في حكاية الاجماع ، ومن يعتبر خلاف الواحد والاثنين ومن لا يعتبره ، وكذلك يعرف هل الاتفاق بمعنى الاجماع ، وهل الاجماع منطوق أو سكوتي؟

وطالب العلم إذا أراد أن يطلب فقه الخلافيات وأن يُحقق النزاع ويعرف الراجح ، فإنه ينبغي عليه أولاً أن يطلب حكم المسألة المتنازع فيها من مصادرها الأصلية الكتاب والسنة ، ثم يتأمل نزاع أهل العلم في ضوء أدلة الكتاب والسنة .

وهذا هو الأصل في طلب الفقه في مسائل النزاع ، وهو أمر مستقر في فطر المتبعين للكتاب والسنة ، وإنما وجب التنبيه عليه بسبب ما أحدثه فقهاء العراقين في مسائل الخلاف بين الشافعية والحنفية[١] ، وما صار عليه عمل أتباع سائر أئمة المذاهب من التصنيف على هذه الطريقة من جعل قول صاحب المذهب هو الأصل وحكاية مذهب المخالف والرد عليه .

وهذه المنهجية في طلب فقه الخلافيات نّبه عليها الائمة المتجردون للحق وإن كانوا متتلمذين على مذهب إمام معين ، وعلى رأس هؤلاء

---

(١) فضل علم السلف على علم الخلف ص١٣ ، ٢٣ .

شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال[١] :

«ونحن نذكر ما يستفاد من كلام النبي ﷺ ، مع ما يستفاد من كلام الله تعالى ، فيصل المؤمن إلى ذلك من نفس كلام الله ورسوله ، فإن هذا هو المقصود ، **فلا نذكر اختلاف الناس ابتداءً** ، بل نذكر من ذلك في ضمن بيان ما يُستفاد من كلام الله ورسوله ما يبين أن رد موارد النزاع إلى الله وإلى الرسول خير وأحسن تأويلاً ، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة» . اهـ .

وكذلك يستحب للناظر في مسائل الخلاف أن يتأمل الأقوال دون معرفة قائلها إن أمكن ، فإن ذلك يقطع الهوى الخفي في الانتصار لإمام مذهبه ، لأنه لو عرف قائل القول ربما استحوذ على ذهنه إمامة صاحب القول وذكائه وما يعلمه من سيرته في الحق ، فيكون ذلك حائلاً له عن تنقيح قوله كما يفعل مع غيره .

قال العلامة عبدالرحمن السعدي في فوائد هذه الطريقة[٢] :

«ومن فوائد ذلك أن الأقوال التي يُراد المقابلة بينها ، ومعرفة راجحها من مرجوحها أن يقطع الناظر والمناظر النظر عن القائلين ، فإنه ربما كان ذكر القائل مغترا عن مخالفته ، وتوجب له الهيبة أن يكف عن قول ينافي ما قاله» . اهـ .

□ □ □

---

(١) مجموع فتاوي شيخ الإسلام (٧/ ٦) .

(٢) المناظرات الفقهية ٦٨ .

(٦٠) الاستدلال ثم الاعتقاد

حذار أن تُقبل على مسائل الخلاف دون أن تتجرد من هوى الانتصار للقول الذي تميل إليه قبل الاستدلال واستفراغ الوسع في مطالعة أدلة الأقوال الأخرى ، لأن ذلك قد يكون صارفاً لك عن الانصاف والانقياد للحق ، وقد يكون ذلك سبباً في تحريف وتأويل النصوص على ما تعتقد ، وهذا شأن أهل البدع الذي جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك[١] .

قال أبومحمد ابن حزم[٢] : «وإذا ورد عليك خطاب بلسان أو هجمت على كلام في كتاب ، فإياك أن تقابله مقابلة المغاضبة الباعثة على المغالبة قبل أن تتيقن بطلانه ببرهان قاطع .

وأيضاً فلا تُقبل عليه إقبال المصدق به المستحسن إياه قبل علمك بصحته ببرهان قاطع فتظلم في كلا الوجهين نفسك ، وتبعد عن ادراك الحقيقة ، ولكن أقبل عليه إقبال سالم القلب عن النزاع عنه والنزوع إليه ، لكن إقبال من يريد حظ نفسه في فهم ما سمع ورأى ، فالتزيد به علماً ، وقبوله إن كان حسناً أو رده إن كان خطأ ، فمضمون لك إ ذا فعلت الأجر الجزيل والحمد الكثير والفضل العميم» . اهـ .

---

(١) الاعتصام (٢/ ١٧٦) .

(٢) مداواة النفوس ص٨٤ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[1] :

«فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبعاً لما جاء به الرسول ، ولا يتقدم بين يديه ، بل ينظر ما قال ، فيكون قوله تبعاً لقوله ، وعلمه تبعاً لأمره ، فهكذا كان الصحابة ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم باحسان وأئمة المسلمين .

فلهذا لم يكن فيهم من يعارض النصوص بمعقوله ، ولا يؤسس دينًا غير ما جاء به الرسول ، فمنه يتعلم وبه يتكلم ، وفيه ينظر ويتفكر ، وبه يستدل ، فهذا أصل أهل السنة» .أهـ .

والاعتقاد قبل الاستدلال يحمل صاحبه على تلمح أدلة القول الذي يذهب إليه وينصره ويهواه والإغماض عما يعارضه من الأدلة وتأويلها التأويلات الفاسدة والتمحل في الرد على من أوردها .

□ □ □

(١) مجموع الفتاوي (٣/ ٦٢- ٦٣) .

(٦١) تنقيح الخلاف لا مجرد حكايته

جرى عمل بعض المشتغلين بالعلم إيراد مسائل الخلاف بحكاية وسرد الأقوال في تلك المسائل ونسبتها إلى أصحابها ، وربما ذكر أدلة كل مذهب لكن من غير تحقيق لأدلة تلك المذاهب ثبوتاً ولا دلالةً ، ومن غير معرفة القول الراجح منها وسبب ضعف الأقوال الأخرى .

كل هذا العرض لمسائل الخلاف يجعل غير الراسخ في حيرة ، وربما ظن اشتباه الشرع ، وصعوبة درك الحق وطلبه .

فالاكتفاء بمجرد سرد الأقوال هكذا لا يحصل به نفع جاهل ولا رد طالب علم إلى أسباب الخلاف وحقيقته وتنقيحه ، بل هذه الطريقة لا يحصل بها البيان ، بل هي إلى التعمية وتوعير الطريق أقرب .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : «كثير من الناس يحكي الخلاف ولا يعرف الحق» . اهـ .

وقال فيمن كان هذا شأنه[٢] :«بمنزلة حمار حمل سفراً ينقل نقلاً مجرداً» . اهـ .

وقال فيهم أيضاً[٣] :«لكن هؤلاء ليسوا في الحقيقة فقهاء في الدين ، بل هم نقلة لكلام بعض العلماء ومذهبه . والفقه لايكون إلا بفهم الأدلة الشرعية بأدلتها السمعية الثبوتية من الكتاب والسنة والإجماع نصاً واستنباطاً » . اهـ .

وقال الشاطبي رحمه الله[٤] : «وكلام الناس هنا كثير وحاصله معرفة مواقع الخلاف ، لاحفظ مجرد الخلاف» . اهـ .

---

(١) منهاج السنة (٥/ ٢٨٢) .

(٢) الاستقامة (١/ ٦٠) .

(٣) الاستقامة (١/ ٦١) .

(٤) الموافقات(٤/ ١٦٢) .

(٦٢) التعقل في الانتصار في مسائل الخلاف الكبار

قال أبو حصين الأسدي[١] : «إن أحدهم ليفتي في المسألة ، ولو وردت على عمر لجمع لها أهل بدر» . اهـ

وقال سعيد بن سليمان[٢] : «قلما سمعت مالكاً يُفتي بشيء إلا تلا هذه الآية : ﴿**إن نظن إلا ظناً وما نحن بمستيقنين**﴾[٣]» .اهـ

وحال بعض طلبة العلم على العكس من هذا ، فتجده يتجاسر في مسائل الخلاف الشديد التي يعيا عنها كبار العلماء ، بل تجده يجزم بصحة ما ذهب إليه مع أن كبار العلماء قد أعيتهم هذه المسألة ، بل إن بعضهم يجزم : إن دليل قوله قطعي ونص في المسألة !

وهذه الدلالة القطيعة التي يذكرها ليست وصفاً في النص نفسه بل هو بحسب اعتقاده ، وقد يكون اعتقاده مخالفاً لحال النص .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٤] : «كون المسألة قطيعة أو ظنية هو أمر إضافي بحسب حال المعتقدين ليس هو وصفاً للقول في نفسه» . اهـ .

قال القاضي الإمام أبو الحسن الماوردي رحمه الله في مسألة[٥] فعل المحلوف عليه على نسيان ذات القولين : «قال لي شيخنا أبو القاسم الصيمري : ما أفتيت في يمين الناسي بشيء قط ، وحكى عن شيخه

---

(١) أدب المفتي والمستفتي (ص٧٦) ، شرح السنة للبغوي (١/ ٣٠٥) ، سير أعلام النبلاء (٥/ ٤١٦) .

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٢٣) حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا موسى بن هارون ثنا نصر بن داود بن طوق قال سمعت سعيد بن سليمان : فذكره .

(٣) ذكر الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٠٥) أن كلام مالك هذا في فتاوى النوازل .

(٤) منهاج السنة النبوية (٥/ ٩١) .

(٥) أدب المفتي والمستفتي (ص١٢٤) .

أبي الفياض : إنه لم يفت فيها بشيء قط ، وقال المروذي : فاقتديت بهذا السلف ، ولم أفت فيها بشيء لأن استعمال التوقي أحوط من فرطات الإقدام» . اهـ .

وقد توقف أئمة كبار في مسائل ، ولم يُنقص ذلك من أقدارهم شيئا ، بل هو دال على ورعهم وتقواهم ، قال ابن القيم[١] : « فإن المفتي المتمكن من العلم المضطلع به قد يتوقف في الصواب في المسألة المتنازع فيها فلا يقدم على الجزم بغير علم ، وغاية ما يُمكنه أن يذكر الخلاف فيها للسائل ، وكثيراً ما يُسأل الإمام أحمد رضي الله عنه وغيره من الأئمة عن مسألة ، فيقول : [فيها قولان ، أو قد إختلفوا فيها] وهذا كثير في أجوبة الإمام أحمد لسعة علمه وورعه ، وهو كثير في كلام الإمام الشافعي رضي الله عنه ، يذكر المسألة ثم يقول : [فيها قولان] . اهـ .

وليس معنى هذا أن يتعلل طالب العلم بالخلاف دائماً ، فهذا مسلك يسلكه من لم يكن عارفاً بالأدلة الشرعية ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢] :

«تعليل الأحكام بالخلاف علة باطلة في نفس الأمر ، فإن الخلاف ليس من الصفات التي يعلق الشارع بها الأحكام ، فإنه وصف حادث بعد النبي ﷺ ولكن يسلكه من لم يكن عارفاً بالأدلة الشرعية في نفس الأمر لطلب الاحتياط» . اهـ .

□ □ □

(١) اعلام الموقعين (٤/ ١٧٨) .

(٢) نقله عنه شيخنا العلامة محمد الصالح العثيمين في رسالته أحكام الأضحية (ص٥٥) من مجموع رسائل فقهية ، وانظر مجموع الفتاوي (٢٣/ ٢٨١-٢٨٢) .

(٦٣) الاعراض عن المُثّبطات

الصوارف التي تحول بين طالب العلم والعلم قد تكون قائمة بنفس طالب العلم من كسله وضعف رغبته في طلب العلم ، وقد تكون بمؤثرات خارجية من غيره ، كأن يتفرس فيه البعض أن العلم لايصلح له ، أو ينسبه إلى قلة الفهم .

وهذا الكلام قد يخرج من حاسد له أو مبغض ، أو قد يكون صادراً إثر فراسة خاطئة ، فلا ينبغي لطالب العلم أن يلتفت إلى مثل هذا الكلام ويترك الطلب ، بل على العكس من ذلك ينبغي أن تحمله نفسه الطموحة الراغبة في طلب ما ينفعها على اثبات ضد ذلك .

واعتبر بالعلامة أبي جعفر الطحاوي الحنفي فإنه كان يجالس أولاً شيخه وخاله المزني ، فقال له يوماً : «والله لا جاء منك شيء»[١] ، فغضب الطحاوي لذلك وانتقل إلى مجالسة شيخ الحنفية ابن أبي عمران وأخذ عنه ، وصار بعد ذلك علما ورأساً للحنفية .

وهذا أبو محمد ابن حزم حضر مجلس والد عمر بن واجب وسأل عن مسألة من الفقه ، جُووب فيها ، فاعترض في ذلك ، فقال له بعض الحضار : «**هذا العلم ليس من منتحلاتك**» .

فقام وقعد ، ودخل منزله فعكف ، ووكف منه وابل فما كفّ ، وما كان بعد أشهر قريبة ، حتى قصدنا إلى ذلك الموضع ، فناظر أحسن مناظرة[٢] .

□ □ □

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٩) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٩١) .

(٦٤) السمر في العلم

كره النبي ﷺ النوم قبل العشاء والحديث بعدها[١] ، لكنه ﷺ حدّث أصحابه وسمر معهم أحياناً في العلم ، فدل ذلك على أن الكراهة تكون فيما لا فائدة فيه من الأحاديث .

وثبت من حديث ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ حدثهم بعد العشاء بقوله : «**أرأيتم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة عام لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد**»[٢] .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٣] : كان رسول الله ﷺ يسمر عند أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين وأنا معه .

قال الترمذي : «وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم في السمر بعد صلاة العشاء الآخرة ، فكره قومٌ منهم السمر بعد صلاة العشاء ، ورخَّص بعضهم إذا كان في معنى العلم وما لا بد منه من الحوائج ، وأكثر الحديث على الرُّخصة» . اهـ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن إختصاص أبي بكر رضي الله عنه بالنبي ﷺ وسمره معه في العلم[٤] : «فإنه كان يسمر عنده عامة الليل ، يُحدثه في العلم والدين ومصالح المسلمين» . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر[٥] : «وقد سمر عمر مع أبي موسى في مذاكرة الفقه فقال أبو موسى « الصلاة» فقال عمر : إنا في صلاة» . اهـ .

وعلى هذا مضى عمل علمائنا في هذا الزمان من إلقاء بعض المحاضرات والدروس بعد العشاء .

□ □ □

(١) رواه البخاري (رقم : ٥٩٩) من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه .
(٢) رواه البخاري (رقم : ٦٠١) .
(٣) رواه الترمذي (١/ ٣١٥ - رقم ١٦٩) وقال : حديث حسن .
(٤) مجموع الفتاوي (٤/ ٤٠٠) .
(٥) فتح الباري (١/ ٢١٣) .

(٦٥) طلب العلم نعمة فاحفظها

نعم الله على عباده كثيرة لا تحصى ﴿**وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها**﴾[١] ، ومن أعظم النعم نعمة الدين ونعمة العلم وهما متلازمان ، فإن العلم مع حسن القصد قائدان إلى الصراط المستقيم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢] : «وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» ولازم ذلك أن من لم يفقهه الله في الدين لم يرد به خيراً ، فيكون التفقه في الدين فرضاً» .اهـ .

والعلم رأس الفضائل[٣] ، ولذة العلم أعظم اللذات[٤] ، ومن ذاق حلاوة العلم وتمتع بلذته فإنه لا يستغني عنه ، فحريٌ بمن رُزق هذه النعمة أن يدعو بالزيادة وأن يشكرها لتحفظ الموجود وتجلب المفقود .

وشكر هذه النعمة يكون بالعمل بها وبثها في الناس والسعي في رفع الجهالة عن الناس واشاعة الحق .

قال والدنا العلامة محمد الصالح العثيمين متعه الله بالعافية معلقاً على حديث « **لا تكن مثل فلان كان يقيم الليل ثم تركه**»[٥] :

«ومن ذلك وهو أهم وأعظم أن يبدأ الانسان بطلب العلم الشرعي ، ثم إذا فتح الله عليه بما فتح تركه ، فإن هذا كفر نعمة أنعمها الله عليه ، فإذا بدأت بطلب العلم فاستمر إلا أن يشغلك عنه شيء على وجه الضرورة ، وإلا فداوم لأن طلب العلم فرض كفاية ، كل من طلب العلم فإن الله تعالى يثيبه على طلبه ثواب الفرض» . اهـ .

□ □ □

---

(١) سورة النحل آية ١٨ .

(٢) مجموع الفتاوي (٢٠/ ٢١٢) .

(٣) مجموع الفتاوي (٤/ ٤٠٨) .

(٤) مجموع الفتاوي (١٤/ ١٦٢) .

(٥) شرح رياض الصالحين (٧/ ٦١) .

(٦٦) النهوض من الفترة

مما لا شك فيه أن الإيمان يزيد وينقص كما هو متفق عليه عند أهل السنة والجماعة ، وقد يعتري طالب العلم أحياناً ضعف ونقص في إيمانه يحصل معه فتور في طلب العلم ورغبة عنه .

وطالب العلم إذا أصابه شيء من ذلك فلينتبه ولينهض من هذه الفترة بأسرع وقت حتى لا يطول عليه الأمر ، فيصعب ويشق عليه النهوض بعد ذلك لكثرة ما أصابه من الرين وقسوة القلب ، فيرضى بحاله من ترك الطلب ، وإذا بلغ هذه المرحلة فقد تمت خسارته إلا أن يشاء الله .

ولعل من الأسباب المعينة على النهوض من الفترة هو تذّكر اللذة التي كانت تعمر قلبه حال طلبه العلم ، فيشتاق إلى تحصيل ما فقده بترك الطلب .

قال ابن القيم رحمه الله[١] : «فالطالب الجاد لابد أن تعرض له فترة ، فيشتاق في تلك الفترة إلى حاله وقت الطلب والاجتهاد» .اهـ .

وينبغي على طالب العلم أن يحفظ نفسه ابتداءاً من أسباب الفتور حتى لا يقع فيه ، قال ابن القيم رحمه الله[٢] : «وإنما يتحفظ منه بالحمية من أسباب هذا المرض الذي هو فتوره ، وهو أن يلهو عن الفضول من كل شيء ، ويحرص على ترك ما لايعنيه ، ولا يتكلم إلا فيما يرجو فيه زيادة إيمانه وحاله مع الله ، ولا يصحب إلا من يعينه على ذلك ، فإن بُليلي بمن لا يعينه فليدرأه عنه ما استطاع ، ويدفعه دفع الصائل» .اهـ .

□ □ □

---

(١) مدارج السالكين (٣/ ١٣١) .

(٢) مدارج السالكين (٢/ ١٠٧) .

(٦٧) مداومة النظر في النصوص

تكرار النظر في نصوص الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة تُبّصر طالب العلم بما قد غاب عنه من قبل ، ويلمح بسبب ذلك من الفوائد ماقد فاته في أول نظره ، فإن طالب العلم إذا نظر في النص مرة واحدة فإنه قد يُغمض عن جملة من الفوائد ، وأما إذا أعاد النظر وكرره بتأمل وبصيرة فإنه يُدرك ما لم يكن قد أدركه من قبل .

وانظر كيف إختار أبو بكر الصديق رضي الله عنه زيد بن ثابت رضي الله عنه لجمع القرآن وعلل ذلك بقوله : «وقد كنت تكتبُ الوحي لرسول الله ﷺ»[١] .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٢] : «وكونه كان يكتب الوحي فيكون أكثر **ممارسة له**» . اهـ .

وقال العلامة صديق حسن خان[٣] : «إن الممارسة لشيء والملازمة له تُورث الكمال في ذلك الشيء» . اهـ .

وقال ابن الأثير[٤] : «واعلم أن المتصدي لحل معاني القرآن يحتاج إلى كثرة الدرس ، فإنه كلما ديم على درسه ظهر من معانيه ما لم يظهر من قبل ، وهذا شيء جربته وخبرته ، فإني كنت آخذ سورة من السور وأتلوها ، وكلما مر بي معنى أثبته في ورقة مفردة ، حتى أنتهي إلى آخرها ، ثم آخذ

(١) رواه البخاري (رقم ٤٩٨٦) .
(٢) فتح الباري (٩/ ١٣) .
(٣) أبجد العلوم (١/ ٢٢٠) .
(٤) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/ ١٢٧) .

في حل تلك المعاني التي أثبتها واحداً بعد واحد ، ولا أقنع بذلك حتى أعاود تلك السورة ، وأفعل مثل مافعلته أولاً ، وكلما صقلْتُها التلاوة مرة بعد مرة ظهر لي في كل مرة من المعاني ما لم يظهر لي في المرة التي قبلها» .اهـ .

ولنا فيمن سلف قدوة وعظة وكذلك في بقيتهم من أفراد هذا العصر ، فهذا عبدالله بن محمد فقيه العراق طالع كتاب المغنى لابن قدامة ثلاثاً وعشرين مرة ، والمزني قرأ كتاب الرسالة للشافعي خمسين مرة ، وهذا الإمام عبدالعزيز بن باز رحمه الله قرأ شرح النووي على صحيح مسلم ستين مرة(١) .

وممارسة أي علم وتكراره يحتاج إلى فقه وترتيب أولويات ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢) : «فإن كان يحفظ القرآن وهو محتاج إلى تعلم غيره ، فتعلمه ما يحتاج إليه أفضل من تكرار التلاوة التي لا يحتاج إلى تكرارها ، وكذلك إن كان حفظ من القرآن ما يكفيه ، وهو محتاج إلى علم آخر .

وكذلك إن كان حفظ القرآن أو بعضه ، وهو لا يفهم معانيه فتعلمه لما يفهمه من معاني القرآن أفضل من تلاوة ما لا يفهم معانيه .

وأما من تعبد بتلاوة الفقه فتعبده بتلاوة القرآن أفضل ، وتدبره لمعاني القرآن أفضل من تدبره لكلام لا يحتاج لتدبره» . اهـ .

□ □ □

(١) الإمام ابن باز للشيخ عبدالعزيز السدحان حفظه الله ص٢٣ .
(٢) الفتاوي الكبرى (٢/ ٢٣٥) .

(٦٨) حذار من الاكثار

مما لا شك فيه أن الله سبحانه أرشدنا إلى طلب المزيد من العلم كما قال تعالى :﴿وقل رب زدني علما﴾[١] ، وذكر سبحانه أن العلم رتب ودرجات ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾[٢] ، وأخبرنا النبي ﷺ أن الأفضل الأفقه «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**»[٣] .

ومن أجل هذه النصوص ومن أجل ارتباط الخيرية بالفقه في الدين ترى البعض يطلب الاكثار من طلب العلم الشرعي ، وهذا أمر محمود بذاته لأن طلب العلم عبادة ، لكن لابد هنا من مراعاة أصول وأمور أخرى ، فإن الشارع حّذر من التكاثر أيضاً فال سبحانه ﴿**ألهاكم التكاثر**﴾[٤] ، قال ابن القيم رحمه الله[٥] :

«فالتكاثر في كل شيء : من مال أو جاه أو رياسة أو نسوة أو حديث أو علم ، ولا سيما إذا لم يُحتج إليه ، والتكاثر في الكتب والتصانيف وكثرة المسائل وتفريعها وتوليدها» . اهـ .

وهذا التكاثر المذموم هو ما كان على سبيل المخيلة ، أو ما كان على وجه يعجز فيه المتكاثر عن ضبط ما سبقت معرفته ، بسبب المزاحمة في تحصيل

---

(١) سورة طه آية رقم : ١١٤ .

(٢) سورة يوسف آية ٧٦ .

(٣)رواه البخاري (رقم ٧١) ، ومسلم (رقم ١٠٣٧) .

(٤)سورة التكاثر آية رقم :١ .

(٥) الفوائد ص٥٥ .

العلوم ، كثرةً من غير تحقيق ولا إتقان ، يكون معها في حال أقرب إلى الجهل من العلم .

قال الإمام مالك رحمه الله[١] : «ما أكثر أحد قط فأفلح» . اهـ .

وقال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله[٢] : «الحفظ أكثر ما يكون مع التقليل» . اهـ .

وقال الوزير ابن هبيرة[٣] : «من آفة التعليم اكثاره حتى تعجز القلوب عن أن تعيه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ٦٥) .

(٢) بهجة المجالس (٢/ ٦٨٥) .

(٣) الافصاح عن معاني الصحاح (٣/ ١١٦٥) .

(٦٩) مراعاة حقوق زملاء الطلب

طالب العلم الذي جالس الشيوخ وغشي حلق العلم ، لابد أن يكون له أصحاب وزملاء ، جلس بجوارهم أياماً وشهورا وسنوات ، فالذي جمع وألف بينه وبينهم هو العلم ، ولذلك قيل : العلم رحم بين أصحابه أو أهله .

فهؤلاء أخص الأصحاب وأنبل وأشرف من أصحاب الدنيا ، فرعاية حقوقهم متأكده وأولى من رعاية أصحاب الدنيا ، أو من تأنس بمجالستهم بسبب مؤانسة وموافقة الطبع .

ووصايا السلف في ذلك مشهورة معلومة في الاحسان إلى أصحاب وزملاء الطلب والتذلل إليهم .

قال الربيع بن سليمان : كتب إلّي أبو يعقوب البُويطي أن اصبر نفسك للغرباء ، وحسّن خُلقك لأهل حلقتك ، فإني لم أزل أسمع الشافعي يقول كثيراً ويتمثل :

أهين لهم نفسي لكي يُكرمونها ولن تُكرم النفس التي لا تهينها[١]

وسيرة السلف في ود وصلة أصحاب الطلب وقضاء حوائجهم تبعث على التأسي بهم واقتفاء أثرهم .

قال علي بن خشرم : «قلت لعيسى بن يونس : كيف فضلكم ابن المبارك ، ولم يكن بأسنَّ منكم؟ قال : «كان يقدم ومعه الغلْمةُ الخراسانية ، والبزة الحسنة ، فيصل العلماء ويعطيهم وكنا لا نقدر على هذا[٢] .

وهذا الليث بن سعد كان يصل الإمام مالك كل سنة بمائة دينار ، وكتب إليه مرة أن عليّ ديناً فبعث إليه بخمسائة دينار[٢] .

ولما احترقت دار ابن لهيعة وصله الليث بألف دينار[٣] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٦١) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤١٠) .

(٣) الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية ص , ٨١

وهذا البخاري رحمه الله [(١)] «تجارته كانت من مال ورثه من أبيه ، وكان يعطيه مضاربة لمن يتجر فيه ، وكان يتصدق منه بالكثير ويبرُّ الطلبة ويحسن إليهم .

ورُوي أنه مرة ناول رجلاً من الطلبة صُرةً فيها ثلاثمائة درهم خُفية ، فأراد الرجل أن يدعو له ، فقال له : «ارفق ، واشتغل بحديث آخر كيلا يعلم بذلك أحد» . اهـ .

وإياك أن يحملك ما يسع فيه الخلاف على القطيعة والعداوة والبغضاء ، فما زال طلاب العلم مختلفين ، ومن ذا الذي يوافقك في كل ما تذهب إليه؟ !

قال يونس الصدفي : «ما رأيت أعقل من الشافعي ، ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا ، فأخذ بيدي ثم قال :

يا أبا موسى : ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نتفق في المسألة[(٢)]» .

وهذا يدل على كمال عقل هذا الإمام وفقه نفسه ، فما زال النظراء يختلفون . اهـ .

ولما تناظر الإمام أحمد وعلي بن المديني في مسألة العشرة المبشرين بالجنة وارتفعت أصواتهما ، وأراد ابن المديني الانصراف ، قام الإمام أحمد وأخذ بركابه يتألفه[(٣)] .

---

(١) تحفة الأخباري بترجمة البخاري ص٢٠٨ .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٦) .

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦٨) .

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[١] :

«واعلم أن الأصحاب والرفقاء لهم حقوق مشتركة مع المسلمين ، وحقوق خاصة ، أما ضابط الحقوق المشتركة فميزانها الجامع لكل متفرقاتها قوله ﷺ« لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» ،فالاصحاب داخلون في ذلك ، وعليك أن تساعدهم على مهماتهم الدينية والدنيوية ، وتقضي حاجاتهم ، وتنوب عنهم إذا غابوا في كل أمر ينوبهم ، وحيث لك من الاتصال بهم ، والادلال عليهم ، والثقة بهم ، ما ليس لغيرهم ، فبمقتضى هذه الحال : انصحهم ، وأرشدهم في كل قليل وكثير ، وفي الأمور التي يُحتشم منها ، وفي غيرها ، وفي كثيرمن الأمور التي يتعذر أويتعسر ، أو يشق إجراؤها مع غيرهم ، لأن ما بينك وبينهم من الأسباب والقرب والاتصال ، يوجب ذلك .

وكن وفياً لهم ، حافظاً لودهم ، مواظباً على أخذ خواطرهم ، حريصاً علي تأسيس الصحبة وتنميتها بعيداً عما يخالف ذلك ، مغضياً عن معائبهم وعدم قيامهم بحقوق الصحبة ، واسلك معهم ومع غيرهم ما أرشد إليه النبي ﷺ « **لا يفرك مؤمن مؤمنه ، إن كره منها خُلقاً رضي منها آخر** » .

فكذلك الأصحاب إذا كرهت منهم بعض الأخلاق ، أو رأيت تقصيراً وقصوراً فيها ، فاذكرمحاسنهم ، واذكر حقوق الصحبة ، واذكر حقوق الوفاء ، وانظر سير الموفقين الأخيار ، فإنك إذا فعلت ذلك أدركت كل مراد ، وفزت بطاعة رب العباد» . اهـ .

---

(١) نور البصائر ص ٧١-٧٢ .

(٧٠) تنمية الذهن وتدريبه على مآخذ الأحكام

طالب العلم يحتاج إلى تنمية ذهنه وتلقيح عقله وايقاظ فهمه ، ليزداد بذلك فهمه للعلوم وتتسع مداركه .

ومخالطة العلماء والأقران ومذاكرتهم ومناقشتهم في المسائل العملية من أسباب تلقيح العقول وتصفية الفهوم .

قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله[١] : « رأيت ملاحاة الرجال تلقيحاً لألبابهم» . اهـ .

وقال أبو بكر الطرطوشي[٢] : «ومناظرة الأكفاء ومعاشرة النظراء تلقيح للعقول وتهذيب للنفوس ، وتدريب لمآخذ الأحكام» . اهـ .

ومن أسباب تنشيط الذهن وتنميته النظر في العلوم الدقيقة لمعرفة أحكامها ليُتّفهم أصل القول ومأخذ الحكم .

قال أبو محمد ابن حزم[٣] :« العلوم الغامضة كالدواء القوي يُصلح الأجساد القوية ويُهلك الأجساد الضعيفة ، وكذلك العلوم الغامضة تزيد العقل القوي جودة وتصفية من كل آفة ، وتهلك العقل الضعيف» . اهـ .

وقال نجم الدين الطوفي في فوائد ذلك[٤] :« وهي معرفة الحقائق التي تتعلق بالأحكام وأعراضها ونظائرها ، وأشباهها ، والفرق بينها ، وهي شبيهة بفائدة الحساب من جزالة الرأى» . اهـ .

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٧٢) .

(٢) سراج الملوك ص١٥٠ .

(٣) مداواة النفوس ص١٧ .

(٤) التعيين في شرح الأربعين ص٢٧٩ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[١] :« فإن النظر في العلوم الدقيقة يُفَتِّق الذهن ويدربه ويقويه على العلم ، فيصير مثل كثرة الرمي بالنشاب وركوب الخيل تعين على قوة الرمي والركوب ، وإن لم يكن ذلك وقت قتال ، وهذا مقصد حسن» . اهـ .

□ □ □

(١) الرد على المنطقيين ص٢٥٥ .

(٧١) الحرص على إقتناء الكتب

طالب العلم مفتقر إلي الكتب كافتقاره إلى شيخ يعلمه ، فيأخذ العلم بالتلقي عن الشيوخ والقراءة من الكتب أيضاً .

ولا ينبغي لطالب العلم أن يقتصر في اقتناء الكتب على ما هو من علومه فقط ، فربما إحتاج إلى غيره من الفنون والعلوم التي قد تصير من علومه مستقبلاً .

قال الخطيب البغدادي(١) :

«ينبغي للمرء أن يّدخر أنواع العلوم ، وإن لم تكن له بمعلوم ، وأن يستكثر منها ولا يعقد الغنى عنها ، فإنه إن استغنى عنها في حال ، احتاج إليها في حال ، وإن سئمها في وقت ، ارتاح إليها في وقت ، وإن شغل عنها في يوم فرغ لها في يوم ، وأن لا يسرع ويعجل ، فيندم ويوجل ، فربما عجل المرء على نفسه باخراج كتاب عن يده ، ثم رامه فتعذر عليه مرامه ، وابتغي إليه وصولاً فلم يجد إليه سبيلاً ، فأتعبه ذلك وأنصبه وأقلقه طويلاً وارّقه» . اهـ .

وإياك أن يمنعك الشح من الاكثار من إقتناء الكتب ، فلا تستكثر ما تنفقه في سبيل إقتناء الكتب ولو إستغرق ذلك مالاً كثيراً .

وتأسى بالسلف الصالح فقد ورد عنهم في ذلك عجباً ، فهذا سهل بن محمد بن عثمان النحوي أبو حاتم السجستاني ورث عن أبيه مائة ألف دينار أنفقها في طلب العلم(٢) .

---

(١) تقييد العلم ص١٣٦ .

(٢) البلغة في تراجم أئمة النحو واللغةص١٠٩ .

وهذا شعبة بن الحجاج بلغ به الحال من بذل المال في العلم أن باع طست أمه فقال رحمه الله[١] : «من طلب الحديث أفلس ، بعتُ طست أمي بسبعة دنانير» . اهـ .

وهذا محمد بن الحسن قال[٢] : «ترك أبي ثلاثين ألف درهم ، فأنفقت خمسة عشر ألفاً على النحو والشعر ، وخمسة عشر ألف على الحديث والفقه» . اهـ .

ومن جملة ما ذكر العلماء في مناقب ابن الملقن رحمه الله حرصه الشديد الظاهر على اقتناء الكتب ، قال عنه الحافظ ابن حجر[٣] :

«وكان يقتني الكتب ، بلغني أنه حضر في الطاعون العام بيع كتب شخص من المحدثين فكان وصيه لا يبيع إلا بالنقد الحاضر ، قال : فتوجهت إلى منزلي فأخذت كيساً من الدراهم ودخلت الحلقة فصببته ، فصرت لا أزيد في الكتاب شيئاً إلا قال : بع له .

فكان فيما اشتريت مسند الإمام أحمد بثلاثين درهما» .اهـ .

□ □ □

---

(١) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٢٠) .
(٢) نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة (٥/ ١٨٥) .
(٣) أبناء الغمر بأنباء العمر (٥/ ٤٢) .

(٧٢) الاعتناء بكتب المتقدمين

طالب العمل حاجته للكتب معلومة ، وانتقاء الكتب ضروري لينتفع الطالب بما يقتنيه مما هو مشتمل على العلوم النافعة وليصون نفسه عن الكتب الضارة .

وهذا كما أنه ينتقي طالب العلم هذه الكتب لنفسه فإنه قد يُوّرثها لمن بعده ، فإذا أمن على نفسه التمييز في ما يقتنيه بين النافع والضار ، فليحذر وليحرص أن لا يُيّسرها لغير مميز من بعده فيفسد عليهم أديانهم .

وكتب المتقدمين هي أولى ما يُعتني به لمتانة علومها وسلامتها من الزلل والأهواء ، ويحتاج طالب العلم إلى كتب المتأخرين والمعاصرين ممن رسخ في العلوم ، أو جمع ما حوته كتب المتقدمين ، أو هّذب كلامهم ويّسر قراءتها لا سيما لمن لم يألف قراءة كتب المتقدمين .

فاحذر مسالك من قلب الأمور وجعل مُعّوله على كتب المعاصرين وخلت مكتبته من كتب المتقدمين إلا ما ندر أو أعرض عن قراءتها .

قال الشاطبي رحمه الله في وصاياه للمتعلمين(١) : «أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد ، فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرين ، وأصل ذلك التجربة والخبر .

أما التجربة فهو أمر مشاهد في أي علم كان ، فالمتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما بلغه المتقدم .

---

(١) الموافقات (١/ ٩٧) .

وحسبك من ذلك أهل كل علم عملي أو نظري .

فأعمال المتقدمين في إصلاح دنياهم ودينهم على خلاف أعمال المتأخرين ، وعلومهم في التحقيق أقعد ، فتحقق الصحابة بعلوم الشريعة ليس كتحقق التابعين ، والتابعون ليسوا كتابعيهم ، وهكذا إلى الآن .

ومن طالع سيرهم ، وأقوالهم ، وحكاياتهم ، أبصر العجب في هذا المعنى» . اهـ .

واحرص على اقتناء الكتب التي لها عناية بالدليل وتحرير المذاهب وتنقيح الخلاف ، قال الشوكاني رحمه الله (١) :«وما أنفع الاطلاع على المؤلفات البسيطة في حكاية مذاهب السلف وأهل المذاهب وحكاية أدلتهم وما دار بين المتناظرين منهم ، أما تحقيقاً أو فرضاً ، كمؤلفات ابن المنذر وابن قدامة وابن حزم وابن تيمية ومن سلك مسالكهم .

فإن المجتهد يزداد بذلك علماً إلى علمه ، وبصيرة إلى بصيرته ، وقوة في الاستدلال إلى قوته ،فإن تلك المؤلفات هي مطارح أنظار المحققين ، ومطامح أفكار المجتهدين ، وكثيراً ما يحصل للعالم من النكت واللطائف الصالحة للاستدلال بها ما لايحصل للعالم الآخر وإن تقاربت معارفهما وتوازنت علومهما ، بل تيسر لمن هو أقل علماً ما لا يتيسر لمن هو أكثر علماً من الاستدلال والجواب والنقض والمعارضة» . اهـ .

□ □ □

---

(١) أدب الطلب ومنتهي الأرب ص ١٢١ .

(٧٣) رد العلم إلى الله

قال يوسف عليه السلام : «ذلكما مما علمني ربي»[١] .

قال سعيد بن جبير : قلت لابن عباس رضي الله عنهما[٢] : إن نوفاً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني إسرائيل ! فقال ابن عباس رضي الله عنهما : كذب عدو الله ، حدثني أبي بن كعب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل ، فسئل : أي الناس أعلم؟ فقال : أنا ، فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه ، فأوحى الله إليه : إن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك» .

قال الحافظ النووي رحمه الله[٣] : «فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه»أي : كان حقه أن يقول : الله أعلم» . اهـ .

ورد العلم إلى الله هو من شكر هذه النعمة ، قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٤] : «فإن العلم أعظم المنن **وشكر هذه النعمة بالاعتراف لله بها** والثناء عليه بتعليمها وتعليم الجهال ، والوقوف على ما علمه العبد ، والسكوت عما لم يعلمه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) سورة يوسف آية ٣٧ .

(٢) رواه البخاري في صحيحه (رقم : ٧٤) ، ومسلم في صحيحه (رقم : ٢٣٨٠) .

(٣) شرح صحيح مسلم (١٥/ ١٣٧) .

(٤) تيسير اللطيف المنان ص١٤٣ .

(٧٤) الحذر من حسدِ الأقران

الحسد مركوز في طباع البشر ، وهو أن يكون الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل .

والحسد هو ذنب إبليس عندما حسد آدم عليه السلام لما رآه قد فاق الملائكة بأن الله خلقه بيده ، وأسجد له ملائكته ، وعلمه أسماء كل شيء ، وأسكنه في جواره .

وقد وصف الله اليهود بالحسد في مواضع من كتابه[١] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢] : «وقد يُبتلى بعض المنتسبين إلى العلم وغيرهم بنوع من الحسد لمن هداه الله لعلم نافع أو عمل صالح ، وهو خلق مذموم مطلقاً ، وهو في هذا الموضع من أخلاق المغضوب عليهم» . اهـ .

وغالباً ما يقع التحاسد بين الأقران ، وكما قيل [٣] :« الأكفاء من كل نمط يتباغون» . اهـ .

ويقع بين العلماء وطلبة العلم من الحسد ما يحصل به بغي بعضهم على بعض ، فتجد أحدهم يحمل ما قاله الآخر من كلام محتمل لحق وباطل على الباطل ، وينال منه بسبب ذلك ويأمر بهجره ، مع أن قرينه لم يرد إلا الحق كما هو معلوم من سيرته وعقيدته .

وليحذر تلاميذ كل شيخ من إذكاء هذه الخصومة بانتصار كل منهم لشيخه ، ونقل الأقاويل بين الشيخين ، فإن هذا ليس بعلم ، وهو يوجب قسوة في القلب ويُذهب بركة العلم والانتفاع به .

---

(١) مقتبس من كلام الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم ص٢٣٨ .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٦,

(٣) سراج الملوك ص٤٦٢ .

وقد وقع ذلك لأئمة كبار ، فهذا محمد بن يحيى الذهلي حسد البخاري لما انصرفت إليه الوجوه حين قدومه عليهم إلى نيسابور ، فحمل قول البخاري : «لفظي بالقرآن مخلوق» ، على مراد الجهمية وهو الحرف والصوت ، والبخاري أراد فعل العبد وهو القراءة لأن أفعال العباد مخلوقة ، وامتُحن البخاري بسبب ذلك محنة عظيمة[١] .

قال الحميدي[٢] :«وكان الشافعي قبالة الميزاب ، فجلسنا إليه ، ودارت مسائل فلما قمنا ، قال لي أحمد بن حنبل : كيف رأيت؟ فجعلت أتتبع ما كان أخطأ فيه ، وكان ذلك مني بالقرشية(يعني : من الحسد) ! فقال لي أحمد بن حنبل : فأنت لا ترضى أن يكون رجل من قريش يكون له هذه المعرفة وهذا البيان تمر مائة مسألة يخطىء خمساً أو عشراً ! اترك ما أخطأ ، وخذ ما أصاب» .

وقال أبو غالب علي بن أحمد الأزدي : قال رجل للإمام أحمد[٣] : «يا أبا عبدالله : فإن يحيى بن معين وأبا عبيد لا يرضيانه (يعني الشافعي) يعني في نسبتهما إياه إلى التشيع ، فقال أحمد : ما أدري ما يقولان؟ والله ما رأينا منه إلا خيراً ولا سمعنا إلا خيراً ، ثم قال أحمد لمن حوله : اعلموا رحمكم الله أن الرجل من أهل العلم إذا منحه الله شيئاً من العلم وحُرمه قرناؤه وأشكاله حسدوه فرموه بما ليس فيه ، وبئست الخصلة في أهل العلم» !

وسُئل الدارقطني[٤] : عن أبي موسى وبندار؟ فقال : ثقتان ، يُقبل منهما كل شيء إلا ما تكلم أحدهما في صاحبه . اهـ .

---

(١) انظر هدي الساري (٤٩٠ ، ٤٩١) .

(٢) مناقب الشافعي لابن أبي حاتم ص٤٣-٤٤ .

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي(٢/ ٢٥٩) .

(٤) سؤالات السهمي (رقم ٣١٧) .

وقال الحافظ الذهبي في ترجمة محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي[١] : «محدث الكوفة حط عليه محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، وحط هو على ابن أبي شيبة ، وآل أمرهما إلى القطيعة ، **ولا يُعتد بحمد الله بكثير من كلام الأقران بعضهم في بعض**» .

وقال الحافظ الذهبي فيما جرى بين مكحول ورجاء بن حيوة[٢] :

«كان ما بينهما فاسداً ، ومازال الأقران ينال بعضهم من بعض ومكحول ورجاء إمامان ، **فلا يلتفت إلي قول أحد منهما في الآخر**» . اهـ .

ومما ينبغي التنبيه عليه هو أنه ليس كل ما جرى من الكلام بين العلماء من الردود هو من كلام الأقران الذي ينبغي اطراحه ، فكثير منه قبلوه وشكروا صاحبه بما قام به من واجب النصيحة وانكار المنكر ، وما خرّجه العلماء من ردود مخرج كلام الأقران ، فإنه قد ظهر فيه أمور متحققة وهي :

١- الانفراد وعدم المتابعة من بقية العلماء في النقد .

٢- المجازفة والانحراف في الرد وعدم الاستناد إلى مستند صحيح .

٣- التساوي في رتبة العلم .

□ □ □

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٦٠٧) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٥٨) .

(٧٥) الحذر من العجب بالعلم والخيلاء فيه

قال وهب بن منبّه[١] : «إن للعلم طغياناً كطغيان المال» . اهـ .

وقال مسروق[٢] : «بحسب الرجل من العلم أن يخشى الله عز وجل ، وبحسب الرجل من الجهل أن يُعجب بعلمه» . اهـ .

وقال أبو وهب المروزي[٣] : سألت ابن المبارك عن الكِبْر؟ فقال : أن تزدري الناس ، وسألته عن العُجب؟ فقال : أن ترى أن عندك شيئاً ليس عند غيرك[٤] .

وقال ابن عبدالبر[٥] : «من أفضل آداب العالم تواضعه وترك الإعجاب بعلمه وبُعد حب الرئاسة عنه» . اهـ .

وقال البيهقي[٦] : «اعلم أن أصل الجاه هو حب انتشار الصيت والاشتهار وذلك خطر عظيم ، والسلامة في الخمول ، وأهل العلم لم يقصدوا الشهرة ولم يتعرضوا لها ولا لأسبابها ، فإن وقعت من قبل الله تعالى فروا عنها وكانوا يؤثرون الخمول[٧] .

---

(١) المعرفة والتاريخ (١/ ١٧٩) .
(٢) رواه ابو خيثمة في العلم (رقم : ١٥ ، ٤٦) بإسناد صحيح .
(٣) تذكرة الحفاظ (١/ ٣٧٨) .
(٤) وهذا ليس على إطلاقه بل يجب أن يُقيد بما لو قاله على سبيل المخيلة ، فهذا عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه لما جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد أن كان متغيباً في حاجة له قال في مسألة الطاعون التي لم يذكر أحد من الصحابة فيها دليلاً : عندي في هذا علم . رواه البخاري ومسلم .
(٥) جامع بيان العلم وفضله(ص٢٢٣) .
(٦) الزهد الكبير (ص١٢٢) .
(٧) المراد به ما هو ضد الشهرة .

والمذموم طلب الإنسان الشهرة ، وأما وجودها من جهة الله تعالى من غير طلب الإنسان فليس بمذموم ، غير أن في وجودها فتنة على الضعفاء ، فإن مثل الضعيف كالغريق القليل الصنعة في السباحة إذا تعلق به أحد غرق وغرقه ، فأما السابح النحرير فإن تعلق الغرقى به سبب لنجاتهم وخلاصهم» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله(١) :

«والغرض هنا أن الله يُبغض المختال الفخور البخيل به ، فالبخيل به الذي منعه ، والمختال إما أن يختال فلا يطلبه ولايقبله ، وأما أن يختال على بعض الناس فلا يبذله ، وهذا كثيراً ما يقع عند بعض الناس أن يبخل بما عنده من العلم ويختال به ، وأنه يختال عن أن يتعدى من غيره ، وضد ذلك التواضع في طلبه وبذله ، والتكرم بذلك» .اهـ

وقال الذهبي(٢) : «ومن طلب العلم للعمل كسره(٣) العلم ، وبكى على نفسه ، ومن طلب العلم للمدارس والإفتاء والفخر والرياء تحامق واختال وازدرى بالناس وأهلكه العُجب ، ومقتته الأنفس ؛ ﴿**قد أفلح من زكاها ، وقد خاب من دساها**﴾ أي : دسسها بالفجور والمعصية» . اهـ .

□ □ □

---

(١) مجموع الفتاوي (١٤/ ٢١٣) .
(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٩٢) .
(٣) أي : جعله خاشعاً .

(٧٦) كتمان بعض العلم للمصلحة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه[١] : أن النبي ﷺ - ومعاذ رضي الله عنه رديفه على الرحل- قال : « **يا معاذ بن جبل** » ، قال : لبيك يا رسول الله وسعديك ، قال : « **يا معاذ** » ، قال : لبيك يا رسول الله وسعديك(ثلاثاً) ، قال : «**ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار**» .

قال : يا رسول الله ! أفلا أخبر الناس فيستبشروا؟ قال : « **إذا يتكلوا** » ، وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٢] : كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبدالرحمن بن عوف ، فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها ، إذ رجع إليّ عبدالرحمن بن عوف فقال :

لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال : يا أمير المؤمنين هل لك في فلان؟ ! يقول : لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً ، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة[٣] فتمت ، فغضب عمر ، ثم قال : إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم ،

---

(١) رواه البخاري (رقم : ١٢٨) ، ومسلم(رقم : ٤٨) .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٦٨٣٠) .

(٣) هذا الأثر تذكره الرافضة في مثالب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وهذا من جهلهم فإن الأثر ينبغي أن يُذكر في فضائله رضي الله عنه ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه الجليل منهاج السنة النبوية (٨/ ١٧٨) :

« ومعنى ذلك أنه وقعت فجأة لم نكن قد استعددنا لها ولا تهيأنا ، لأن أبا بكر كان متعيناً لذلك ، فلم يكن يحتاج في ذلك أن يجتمع الناس ، إذ كلهم يعلمون أنه أحق الناس بها» . اهـ .

قال عبدالرحمن : فقلت : يا أمير المؤمنين لا تفعل ، فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغائهم ، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس ، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير ، وأن لايعوها وأن لايضعوها على مواضعها ، فأمهلهم حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة ، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا ، فيعي أهل العلم مقالتك ويضعوها على موضعها ، فقال عمر : أما والله إنْ شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة . . الحديث .

وقال علي رضي الله عنه[١] : «حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يُكذب الله ورسوله؟ !»

وقال عبدالله بن مسعود[٢] : «ما أنت محدث قوماً بحديث لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة» .

وقال أبو داود[٣] : «إنه ضرر على العامة أن يكشف لهم هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث ، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا » . اهـ

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٤] :

«وممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ، ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في

---

(١) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب العلم باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا .

(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (ص ١١) .

(٣) رسالة أبي داود إلى هل مكة في وصف سننه (ص٧) .

(٤) فتح الباري (١/ ٢٢٥) .

الغرائب ، ومن قبلهم أبو هريرة كما تقدم عنه في الجرابين[١] ، وأن المراد ما يقع من الفتن ، ونحوه عن حذيفة ، وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يتعمده من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي .

وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يُقوي البدعة وظاهره غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يُخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب ، والله أعلم» .ا هـ

وذكر القاضي عياض ضابطاً لذلك فقال[٢] : «وذلك فيما ليس تحته عمل ولا فيه حد من حدود الشريعة ، ومثل هذا عن الصحابة رضي الله عنهم كثير في ترك الحديث بما ليس تحته عمل ولا تدعوا إليه ضرورة أو لا تحمله عقول العامة أو خشيت مضرته على قائله أو سامعه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (١٢٠) عنه رضي الله عنه .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٢٢٩) .

(٧٧) لا يحقر طالب العلم نفسه

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي ﷺ[١] :

فيمن ترون هذه الآية نزلت : ﴿**أيود أحدكم أن تكون له جنة**﴾؟

قالوا : الله أعلم ، فغضب عمر رضي الله عنه فقال : قولوا : نعلم ، أو : لا نعلم[٢] ، فقال ابن عباس رضي الله عنهما : في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين ! قال عمر رضي الله عنه : يا ابن أخي قل **ولا تحقر نفسك** ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : ضُربت مثلاً لعمل ، قال عمر رضي الله عنه : أي عمل؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما : لرجل غنيّ يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله .

قال الوزير ابن هبيرة[٣] : « هذا الحديث يدل على أن فهم الرجل يُلحقه بذوي الأسنان وإن كان حدثاً ، وقد يبرز عليهم» .اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٤] :

«وفي الحديث قوة فهم ابن عباس رضي الله عنهما ، وقرب منزلته من عمر رضي الله عنه ، وتقديمه له من صغره ، وتحريض العالم تلميذه على القول بحضرة من هو أسن منه إذا عرف فيه الأهلية لما فيه من تنشيطه وبسط نفسه وترغيبه في العلم» .اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (رقم :٤٥٣٨) .

(٢) عمر رضي الله عنه لا يُحرم عزو العلم إلى الله ، ولكن أراد منهم أن يجيبوا عما سألهم لا أن يتدافعوا السؤال .

(٣) الافصاح عن معاني الصحاح (٣/ ١٥١) .

(٤) فتح الباري (١١/ ١٣٩) .

(٧٨) إظهار العلم

عن أبي بكرة رضي الله عنه قال[١] : قعد النبي ﷺ على بعيره وأمسك إنسان بخطامه ، قال : « **أي يوم هذا؟** » فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه ، قال : « **أليس يوم النحر؟** » قلنا : بلى ، قال :« **فأي شهر هذا؟** » ، فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال : « **أليس بذي الحجة؟** » قلنا : بلى ، قال : « **فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ليبلّغ الشاهد الغائب ، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه** » .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٢] : خرج رسول الله ﷺ إلى مكة ، فصام حتى بلغ عُسفان ، ثم دعا بماء فرفعه إلى يده **ليراه الناس** ، فأفطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان ، فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول : قد صام رسول الله ﷺ وأفطر ، فمن شاء صام ومن شاء أفطر .

وعن أبي قلابة قال[٣] : «جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال : إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ، أصلي كيف رأيت رسول الله ﷺ يصلي» .

وبوّب عليه البخاري في صحيحه : (باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي ﷺ وسننه) .

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٦٧) ، ومسلم (رقم : ١٦٧٩) .
(٢) رواه البخاري (رقم : ١٩٤٨) ، ومسلم (رقم : ١١١٢) .
(٣) رواه البخاري (رقم : ٦٧٧) .

وعن طلحة بن عبدالله بن عوف قال[١] : صليت خلف ابن عباس رضي الله عنهما على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب ، وقال : لتعلموا أنها سنة .

وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال [٢] : قال رسول الله ﷺ : « **ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتّقوا النار ولو بشق تمرة** » .

قال أبوعيسى الترمذي[٣] : «هذا حديث حسن صحيح ، حدثنا أبو السائب : حدثنا وكيع يوماً بهذا الحديث عن الأعمش فلما فرغ وكيع من هذا الحديث قال :

من كان ها هنا من أهل خُراسان فليحتسب في إظهار هذا الحديث بخراسان لأن الجهمية ينكرون هذا» . اهـ .

وقا الإمام البخاري[٤] :«فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً» . اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (رقم : ١٣٣٥) .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٧٥١٢) ، ومسلم (رقم : ١٠١٦) .

(٣) جامع الترمذي (٤/ ٦١١) .

(٤) ذكره البخاري في كتاب العلم باب كيف يقبض العلم بعد ذكر أثر عمر بن عبدالعزيز إلى أبي بكر بن حزم : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه ، فإني خفت دروس العلم ، وذهاب العلماء .

وما بعده من كلام فهو مدرج من كلام البخاري كما نبّه على ذلك الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٨٨) .

(٧٩) حسن عرض العلم على الناس

قال ابن عباس رضي الله عنهما[١] : «حدث الناس كل جمعة مرة ، فإن أبيت فمرتين ، فإن أكثرت فثلاث مرات ، ولا تمل الناس هذا القرآن ، ولا تأت القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم ، ولكن أنصت ، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه ، وإياك والسجع في الدعاء فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك» .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٢] :

«وفيه كراهية التحديث عند من لا يُقبل عليه ، والنهي عن قطع حديث غيره ، وأنه لا ينبغي نشر العلم عند من لا يحرص عليه ، ويحدث من يشتهي أن ينتفع به» . اهـ .

وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه[٣] : لا تمللوا الناس .

وقال أبو حاتم ابن حبان[٤] : «الواجب على العاقل أن لا يغلب الناس على كلامهم ولا يعترض عليهم» . اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٦٣٣٧) .

(٢) فتح الباري (١١/ ١٣٩) .

(٣) رواه أبو خيثمة (رقم : ٩٩) ثنا عبدالرحمن عن شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت أبا الأحوص يقول : كان عبدالله يقول : فذكره .
وإسناده صحيح .

(٤) روضة العقلاء ص٤٢ :

(٨٠) تزكية النفس

ربما انشغل طالب العلم واستفرغ وسعه في رفع الجهالة عن نفسه في أنواع العلوم لا سيما في بداية الطلب ، وهذا الأمر قد يحصل معه غفلة عن طلب أسباب تزكية النفس من القيام بمطالعة كتب الزهد والرقائق ، ولزوم النوافل .

فالانشغال بطلب العلم المحض لا شك أنه عبادة وطاعة ، ولكن الأعراض عن النوافل وقراءة كتب الرقائق قد يوجب قسوة في القلب وضعفاً في الدين ، وربما كان ذلك من أسباب ترك العلم فيما بعد إن لم يتدارك طالب العلم نفسه .

قال ابن الجوزي مبيناً تلبيس الشيطان على الفقهاء(١) :

«ومن ذلك أنهم جعلوا النظر جُل اشتغالهم ولم يمزجوه بما يرقق القلوب من قراءة القرآن وسماع الحديث وسيرة النبي ﷺ وأصحابه .

ومعلوم أن القلوب لا تخشع بتكرار إزالة النجاسة والماء المتغير(٢) ، وهي محتاجة إلي التذكار والمواعظ لتنهض لطلب الآخرة .

ومسائل الخلاف وإن كانت من علم الشرع إلا أنها لا تنهض بكل المطلوب» ..اهـ .

---

(١) تلبيس ابليس ص١١٩ .

(٢) ابن الجوزي إنما أراد التنبيه إلي طلب علم الزهد والرقائق مع علم الأحكام دون التفريط بأحدهما ، ولم يرد الاستخفاف بهذه العلوم كما هو معلوم من سيرته ، وكتبه شاهدة على ذلك كالتحقيق وكشف مشكل الصحيحين ، خلافًا لأهل البدع الذين لا يرجون لله وقارا الذين يستخفون بأحكام الطهارة التي هي شطر الإيمان .

فلابدمن مراعاة حال القلب وملاحظته والسعي دوماً في إصلاحه وزيادة إيمانه وصيانته عما يفسده من المعاصي والعقائد الفاسدة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(١) :

«والتزكية جعل الشيء زكياً إما في ذاته ، وإما في الاعتقاد والخبر» .

وقال(٢) : «الزكاة في اللغة النماء ، والزيادة في الصلاح ، يقال : زكا الشيء إذا نما في الصلاح ، فالقلب يحتاج أن يتربى فينمو ويزيد حتى يكمل ويصلح ، كما يحتاج البدن أن يربى بالأغذية المُصلحة له ، ولابد مع ذلك من منع ما يضره ، فلا ينمو البدن إلا بإعطاء ما ينفعه ومنع ما يضره ، كذلك القلب لا يزكو فينمو ويتم صلاحه إلا بحصول ما ينفعه ودفع ما يضره ، وكذلك الزرع لا يزكو إلا بهذا» . اهـ .

ثم إن تزكية القلب سبب لزكاء العلم والانتفاع به وجني ثمرته ، فإن العلم ليس مقصوداً لذاته ، قال شيخ الإسلام(٣) : « ولابد مع ذلك أن يكون (القلب) زكياً صافياً سليماً حتى يزكو فيه العلم ، ويثمر ثمراً طيباً ، وإلا فلو قبل العلم وكان فيه كدر وخبث أفسد ذلك العلم ، وكان كالدغل في المزدرع ، إن لم يمنع الحب من أن ينبت ، منعه من أن يزكو ويطيب ، وهذا بين لأولي الأبصار» . اهـ .

□ □ □

---

(١) مجموع الفتاوي (١٠/ ٩٧) .
(٢) مجموع الفتاوي (١٠/ ٩٦) .
(٣) الفتاوي الكبرى (٥/ ٥٤) .

(٨١) حذار من قُطّاع الطريق

قُطاع الطريق أنواع ، فمنهم من يصول على الأموال والأبدان ويقطع الطريق على المسافر لغرض دنيوي ، ومنهم من يقطع الطريق بين العبد وربه ، ويصول على المسافر للدار الآخرة ، وهؤلاء هم شر أنواع قُطاع الطريق .

وبعض الخلطاء يُثبّط عن طلب العلم وينّفر منه ويصد عنه صدوداً ، فهؤلاء شر الخلطاء فإياك وإياهم .

والبعض يُثّبط عن طلب العلم لأنه لا يريد أن يجلس جاهلاً وحده ، يحب أن يشاركه غيره في انحطاطه شأنه شأن صاحب المعصية ، والناس فيما مضى يُسمون من لم يطلب العلم بـ« السفلة»[1] ، فالسافل يوَّد لو أن كل الناس صاروا على شاكلته حتى يهون عليه حاله ولا يشعر بالشذوذ والغربة .

والبعض الآخر يُثّبط عن طلب العلم لأنه من أصحاب المناهج المنحرفة التي لا ترفع للعلم رأساً ، وربما صرفوا عنه خشية أن يعرف الناس عوار دعوتهم وفساد منهجهم ، فيضعف حزبهم ويذهب جاههم .

قال ابن القيم رحمه الله[2] : « نواب ابليس في الأرض ، وهم الذي يُثبطون الناس عن طلب العلم والتفقه في الدين ، فهؤلاء أضر من شياطين الإنس والجن فإنهم يحولون بين القلوب وبين هدى الله وطريقه» . اهـ .

فإذا إجتنبت نواب ابليس ، فلابد لك من صحبة إخوة صدق ، يعينونك على طلب العلم ، ويشحذون همتك إلى ذلك ، ويُذكرونك إذا نسيت ، وينصحونك إذا أخطأت ولا يُعّيرونك أو يُهّجنونك .

□ □ □

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ١٦٠) .

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ١٦٠) .

(٨٢) المباحثة في المسائل قبل تقريرها

طالب العلم يعتقد مسائل العلم إما عن طريق التلقي عن شيوخه ، أو من خلال قراءة الكتب ، فهو في الحالة الأولى مستعين بغيره ممن هو أعلم منه .

أما ما أدركه الطالب بنظره خاصة فهذا قسمان :

الأول : أن يكون المنظور فيه من الأمور الواضحة الجلية ، فهذه لا تحتاج إلى مباحثة مع الغير ومشاورتهم ، لأن الأمر الواضح الجلي يُنادي على نفسه بالصحة .

الثاني : أن يكون المنظور فيه من دقيق العلم وغوامضه وفيه اشتباه .

فهذا النوع ينبغي لطالب العلم أن لا يقتصر تقريره للمسألة بنظره خاصة ، فيحرم نفسه من السبب الآخر لاستخراج خفي العلوم ، وهو مباحثة الغير ومشاورتهم ، وذلك أن المشاورة قد توقفه على أمر قد خفي عليه تلمحه .

قال عبدالله بن المعتز[١] : «بالبحث والنظر تستخرج دقائق العلم» . اهـ

وقال ابن عبدالبر[٢] : «وأما الفقه فلا يُوصل إليه ولا يُنال أبداً دون تناظر فيه وتفهم له» . اهـ .

وقد ذكر العلامة عبدالرحمن السعدي في فوائد قوله تعالى ﴿**قال قائل منهم كم لبثتم ، قالوا لبثنا يوماً أو بعض ، قال ربكم أعلم بما لبثتم**﴾الآية[٣] : «الحث على المباحثة في المسائل المشتبهة[٤]» . اهـ .

---

(١) الفقيه والمتفقه (٢/ ٥) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله ص٤٢٠ .

(٣) سورة الكهف آية ١٩ .

(٤) تيسير اللطيف المنان ص٢٢٨ .

وهكذا كان الصحابة يتشاورون في خفي العلوم كمسائل الفرائض وغيرها ، وكذلك اقتدى بهم السلف رحمهم الله جميعاً .

وكان الإمام أحمد يُباحث أصحابه بل وتلاميذه ، فقد كان يقول للميموني في أجوبته لبعض مسائله[1] :

«لا تكتب تعال حتى تناظر» . اهـ

قال ابن حامد الحنبلي معلقاً[1] : «كل ذلك حتى يكون الجواب على إمعان النظر ويوازنه ما يتعلق بالحادثة في كل وجه وسبب ، فإذا سلمت الدلالة في كل جهاته حينئذ أظهر له من الجواب ما فيه بيان وبرهان» . اهـ .

□ □ □

(١) تهذيب الأجوبة ص٩ .

(٨٣) لزوم الالفاظ الشرعية

الزم وفقك الله ألفاظ القرآن والسنة ، وتحرى ذلك غاية التحري في أقوالك وفتاويك ودعوتك ، تحصل لك السلامة .

وإياك والألفاظ الحادثة ، فقد جرّت هذه الألفاظ على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله .

واعلم أن السلف أعرف بالحقائق وأفصح بترتيب الألفاظ ، فما سكتوا عنه إلا لعلمهم بما يتولد منه من الشر(١) .

وكل من له معرفة بما أحدثته تلك الألفاظ علم عظم ضررها وخطرها على أديان الناس ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢) : «اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله ، لاسيما وقد صار ذلك ذريعةً إلى بدع أهل الكلام من أهل الارجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق ، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في العقائد والأعمال» . اهـ .

واعلم أن قاعدة أهل السنة هو استعمال الألفاظ الشرعية واحترامها ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٣) : «والألفاظ الشرعية لها حرمة» .اهـ .

وقال ابن أبي العز الحنفي(٤) : «التعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية هو سبيل أهل السنة والجماعة» .اهـ .

---

(١) الاستقامة (١/ ٨١) .
(٢) مجموع الفتاوي (٧/ ٣٩٤) .
(٣) مجموع الفتاوي (١٢/ ١١٤) .
(٤) شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٧٠-٧١) .

وقال ابن القيم رحمه الله[1] :

«ينبغي للمفتي أن يُفتي بلفظ النص مهما أمكنه ، فإنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان العام ، فهو حُكم مضمون له الصواب ، متضمن للدليل عليه في أحسن بيان ، وقول الفقيه المُعين ليس كذلك ، وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة الذين سلكوا على منهاجهم يتحرون ذلك غاية التحري ، حتى خلفت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص ، واشتقوا لهم ألفاظ غير ألفاظ النصوص ، فأوجب ذلك هجر النصوص ، ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي به النصوص من الحكم والدليل وحسن البيان ، فتولّد من هجران ألفاظ النصوص ، والاقبال على الالفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله ، فألفاظ النصوص عصمة وحجة ، بريئة من الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب» . اهـ

□ □ □

(١) أعلام الموقعين (٤/ ١٧٠) .

(٨٤) حذار من الاغراب في الألفاظ

الناصح البليغ يُبين المقصود ويوضحه بأتم بيان وأسهله وأوضحه ، فحذار من الاغراب في الالفاظ والتماس دقائقها والتشدق والتفيهق في الكلام .

فإن البعض يسلك هذه السبيل ويستعمل من الألفاظ ما لا يعرفه إلا الأقلون ، وربما كان قصده إظهار فضل علمه وذكاءه ، وهذا قادح في الاخلاص .

وقد يُغرب البعض لقصد التعمية على القارئ أو لعجزه عن الابانة ، فالكلام الجيد هو السهل قريب المأخذ الصادر من غير تكلف ، قال الإمام الشافعي رحمه الله[١] : «أحسن الاحتجاج ما أشرقت معانيه ، وأحكمت مباينه ، وابتهجت قلوب سامعيه» .اهـ .

وقال أبو هلال العسكري[٢] :«وأجود الكلام ما يكون جزلاً سهلاً لا ينغلق معناه ، ولا يُستبهم مغزاه ، ولايكون مكدوداً مستكرهاً ، ومتوعراً متقعراً ، ويكون بريئاً من الغثاثة ، عارياً من الرثاثة» . اهـ .

وقال العلامة محمد بن سليمان الكافيجي[٣] :

«إن السالك إلى دقائق المحاجة هو العاجز عن إقامة الحجة بالجلي من الكلام ، فإن من استطاع أن يُفهم بالأوضح الذي يُفهم الأكثرين لم ينحط إلى الأغمض الذي لا يعرفه إلا الأقلون ، إذا كان غرضه بيان الحق واظهار الصواب .

فالله تعالى أخرج مخاطباته في محاجة خلقه في أجلى صورة ، تشتمل

---

(١) الفقيه والمتفقه (٢ / ٣٧) .

(٢) كتاب الصناعتين ص٦٧ .

(٣) التيسير في قواعد علم التفسير ص٢١٨ .

على أدق دقيق ، ليفهم العامة من جليّها ما ينفعهم وتلزمهم الحجة ، ويفهم الخواص أسرارها ودقائقها ، قال الله تعالى :﴿ **إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون**﴾» .اهـ .

وقال الخطابي[1] :

«إني تدبرت هذا الشأن (يعني الاغراب في الألفاظ) ، فوجدت عظم السبب فيه أن الشيطان صار اليوم بلطيف حيلته ، يُسول لكل من أحس من نفسه بزيادة فهم وفضل ذكاء وذهن ، ويوهمه أنه إن رضي في عمله ومذهبه بظاهر من السنة واقتصر على واضح بيان كان أسوة للعامة وعُد واحداً من الجمهور والكافه ، فإنه قد ضل فهمه واضمحل لفظه وذهنه ، فحركهم بذلك على التنطع في النظر والتبدع لمخالفة السنة والأثر ، ليبينوا بذلك من طبقة الدهماء ويتميزوا في الرتبة عمن يرونه دونهم في الفهم والذكاء ، فاختدعهم بهذه المحجة حتى استزلهم عن واضح المحجة وأورطهم في شبهات تعلقوا بزخارفها» . اهـ .

□ □ □

(١) الغنية عن الكلام ص٩٣ .

(٨٥) عزو العلم إلى قائله

لاشك أن طالب العلم يتحمل العلم إما سماعاً من شيخه أو قراءةً من كتاب ، ويعترف بفضل شيخه عليه في تعليمه ، ولا يستنكف أن ينسب العلم الذي يذكره للناس عمن أخذه وتلقاه .

قال تعالى عن يوسف عليه السلام مخاطباً الرجلين اللذين نبأهما بتأويل رؤياهم ﴿ذلكما مما علمني ربي﴾[١] ، وعتب الله على موسى عليه السلام أن لم يرد العلم إليه كما سبق ذكره[٢] .

وكذلك ينبغي على من قصد التأليف أن يعزو الكلام الذي وقف عليه واهتدى إليه إلى عالمه والموضع الذي وجده فيه ، فهذا من الأمانة ، وفيه دلالة المستفيد القاريء إلى صاحب الفضل بالتأسيس حتى لا ينساه من دعائه .

قال السيوطي رحمه الله[٣] : «ومن بركة العلم وشكره عزوه إلى قائله .

قال الحافظ أبوطاهر السلفي سمعت أبا الحسن الصيرفي يقول : سمعت أبا عبدالله الصوري يقول : قال لي عبدالغني بن سعيد :

لما وصل كتابي إلى أبي عبدالله الحاكم أجابني بالشكر عليه وذكر أنه أملاه على الناس ، وضمّن كتابه إليّ الاعتراف بالفائدة ، وأنه لا يذكرها إلا عني ، وأن أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم حدثهم قال :

حدثنا العباس بن محمد الدوري قال : سمعت أبا عبيد يقول :

---

(١) سورة يوسف آية ٣٧ .

(٢) أدب رقم (٧٣) رد العلم إلى الله ص١٦٧ .

(٣) المزهر في علوم اللغة (٢/) .

من شكر العلم أن تستفيد الشيء ، فإذا ذُكر لك قلت : خفي علي كذا وكذا ، ولم يكن لي به علم حتى أفادني فلان فيه كذا وكذا ، فهذا شكر العلم .

قلت (يعني السيوطي) ولهذا لا تراني أذكر في شيء من تصانيفي حرفا إلا معزوا إلى قائله من العلماء ، مبيناً كتابه الذي ذكر فيه» . اهـ .

وذكر ابن الجوزي من جملة فضائل الوزير ابن هبيرة (١) : «كان إذا استفاد شيئًا قال : أفادنيه فلان» .اهـ .

ومما ينبغي التنبيه عليه هو أنك ربما قرأت في مصنفات بعض أهل العلم عبارةً مشهورةً عن إمام لا ينسبها المصنف إلى قائلها أصالةً ، فلا تُبادر إلى لمز المصنف بالسرقة ، فإن أهل العلم يترخصون في بعض ذلك لا سيما في الكلمات السائرة .

وقد تجد البعض يتوسع في حال التصنيف بحكاية علم شيخه دون ذكر اسمه ، من باب أن هذا قد أصبح من علمه بعد ان استفاده من شيخه ومارسه سنوات طويلة ، وهو مستغن عن ذكر شيخه بما اشتُهر عند العامة والخاصة أنه إنما استفاد علمه من شيخه ، وان كان الأولى أن يذكر شيخه ، ولعل من ذلك مقدمة الحافظ ابن كثير في تفسيره فهي عين المقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية .

فالقوم لهم أسباب وأعذار ومقاصد ، كمن يحكي أيضًا قول شيخ ولا يسمه لأنه يعرف أن البعض مُضلل لو حُكي له القائل لربما كان ذلك مانعًا له من قبول المقول ، والمقصود نشر العلم واشاعة الحق وإذاعته وبثه ، والله يجزي الجميع خيراً .

---

(١) الذيل على طبقات الحنابلة (١/ ٢٥٥) .

(٨٦) التبرع بالفتيا والتعليم

قال تعالى : ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً وما أنا من المتكلفين﴾[١]

وقال الشعبي : «لا يشترط المُعلم إلا أن يُعطى شيئاً فليقبله»[٢] . اهـ .

وقال يحيى بن سعيد بن أبي الحسن البصري : لما حذقت قلت : يا عماه ! إن المُعلم يريد شيئاً ، قال : ما كانوا يأخذون شيئاً ثم قال : أعطه خمسة دراهم ، قال : فلم أزل به حتى قال : أعطه عشرة دراهم[٣] .

وقال قتادة[٤] : «أحدث الناس ثلاثة أشياء لم يكن يؤخذ عليهن أجرة ضراب الفحل ، وقسمة الأموال والتعليم» . اهـ .

قال الحافظ ابن حجر[٥] : «هذا يُشعر بأنهم كانوا قبل ذلك يتبرعون بها ، فلما فشا الشح طلبوا الأجرة ، فعُد ذلك من غير مكارم الأخلاق ، فتُحمل كراهة من كرهها على التنزيه» . اهـ .

---

(١) سورة ص آية ٨٦ .

(٢) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به كتاب الاجارة باب ما يُعطى في الرقية (٤/ ٤٥٢) ،وهو مسند عند ابن أبي شيبة حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الحارث عن الشعبي به .
انظر تغليق التعليق (٣/ ٢٨٤) .

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات أخبرنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا يحيى بن سعيد بن أبي الحسن البصري به .
تغليق التعليق (٣/ ٢٨٤) .

(٤) رواه عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة : فذكره . فتح الباري (٤/ ٤٥٤) .
اسناده صحيح .

(٥) فتح الباري (٤/ ٤٥٤) .

وقال الحافظ ابن رجب واصفاً أنواع جود النبي ﷺ[1] :

«وكان جوده بجميع أنواع الجود من بذل العلم والمال ، وبذل نفسه لله تعالى في إظهار دينه وهداية عباده وايصال النفع إليهم بكل طريق من إطعام جائعهم ووعظ جاهلهم وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم» . اهـ .

وقال ابن حمدان الحنبلي في صفة العالم[2] : «الأولى التبرع بالفتيا ، وله أخذ الرزق من بيت المال ، وإن تعيّن على ذلك وله كفاية تامة احتمل المنع والجواز .

فإن كان اشتغاله بها وبما يتعلق بها يقطعه عما يعود به على حاله فله الأخذ ، وإذا كان له رزق من بيت المال لم يجز له أخذ أجرة ، وإن لم يكن له رزق منه لم يأخذ أجرة من أعيان من يفتيه» . اهـ

وقال صديق حسن خان مُتحدثا عن وظائف المعلم المرشد[3] :

«أن يقتدي بصاحب الشرع ، فلا يطلب على إفادة العلم أجراً ، ولا يقصد به جزاءاً ولا شكراً ، بل يُعلم لوجه الله تعالى وطلب للتقرب إليه» . اهـ

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[4] : «يتعين على المعلم والداعي إلى الله استعمال الاخلاص التام في تعليمه ودعوته ، وأن لا يجعل ذلك وسيلة إلى معاوضة في مال أو جاه أو نفع» . اهـ .

□ □ □

---

(١) لطائف المعارف ص ١٧٣-١٧٤ .
(٢) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ص٣٥ .
(٣) أبجد العلوم (١/ ١٢٨) .
(٤) تيسير اللطيف المنان ص٢٢٢ .

(٨٧) الحذر من الغلط على الأئمة

ينبغي على طالب العلم أن يتحرى غاية التحري ما ذُكر عن الأئمة الأعلام من متقدم أو متأخر أو معاصر ، وذلك لأن الخطأ قد دخل في ذلك النقل ، كما دخل في كلام من هو أعظم منهم حرمةً وهو رسول الله ﷺ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١] : «فما أكثر ما يُحكى عن الأئمة ما لا حقيقة له » .اهـ .

والخطأ في النقل عن الأئمة له أسباب كثيرة ، منها أن البعض يحكي عنهم ما لم يصح أو ينقل عنهم ما فهمه هو عنهم ، ليس ما قالوه بألفاظهم ، أو ينقل عنهم كلاماً خرج على محامل وأسباب معينة فيعُمم قولهم ، أو ينقل عنهم في مقام المدافعة والمخاصمة مما يخالف المعهود من أقوالهم مما كان ينبغي الإعراض عنه واطراحه .

أما القسم الأول : فهو كمن ينسب إلى الإمام الشافعي عبارة «كل مجتهد مصيب» ، قال أبو اسحاق المروزي[٢] : «ادّعوا ذلك عليه» .اهـ .

أما القسم الثاني : فهو ما فهمه أبو الفضل عبدالواحد بن أبي الحسن التميمي من اعتقاد أحمد ، ولم يذكر فيه ألفاظ أحمد واعتمد عليه البيهقي في كتابه الذي صنفه في مناقب أحمد[٣] ، فجاء بغير المشهور عن أحمد .

---

(١) الفتاوي الكبرى (٦/ ٩٥) .

(٢) البحر المحيط (٦/ ٢٤٢) .

(٣) مجموع الفتاوي (٤/ ١٦٧-١٦٨) .

أما القسم الثالث : فهو كما اشتُهر من قول الإمام أحمد رحمه الله[١] :

«من ادعى الإجماع فهو كاذب» .اهـ

فهذه العبارة خرجت على دعوى بشر المريسي المقدم لجهله بالمخالف على النصوص ، قال ابن القيم[٢] : «فهذا الذي أنكره الإمام أحمد والشافعي من دعوى الاجماع ، **لا ما يظنه بعض الناس أنه استبعاد لوجوده**» . اهـ

أما القسم الرابع : فهو كما حصل مما التقطه بعض الأشاعرة من أقوال أبي الحسن الأشعري في مقام المدافعة وجعلوه مذهبا له مع مخالفته لما في (الابانة) ، قال العلامة عبدالقادر بن بدران الحنبلي فيهم[٣] :

«عمدوا من بعده إلى كتبه ، فالتقطوا منها ما قاله في مقام المدافعة ، ولم تكن من عقيدته مما يقرب من نحلتهم ، ودونوا ذلك وجعلوه مذهباً منسوباً إليه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) اعلام الموقعين (١/ ٣٠) .

(٢) اعلام الموقعين (١/ ٣٠) .

(٣) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ص ٤٩٥ .

(٨٨) فقه الجواب

قال تعالى عن يوسف عليه السلام وصاحبيه في السجن: ﴿ **قال أحدهما إني أراني أعصر خمراً وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبزاً تأكل الطير منه نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين** ﴾ فأجابهم يوسف عليه السلام بقوله: ﴿ **يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار، ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه** ﴾.

قال علامة القصيم الشيخ عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله تعالى[1] في ذكر فوائد الآيات:

«ومنها أنه يبدأ بالأهم فالأهم، وأنه إذا سُئل المفتي وكان السائل حاجته في غير سؤاله أشد أنه ينبغي له أن يُعلمه ما يحتاج إليه قبل أن يُجيب سؤاله، فإن هذا علامة على نُصح المعلم وفطنته وحسن إرشاده وتعليمه، فإن يوسف عليه السلام لما سأله الفتيان عن رؤياهما، وكانت حاجتهما إلى التوحيد والإيمان أعظم من كل شيء قدّمها». اهـ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال[2]: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به

---

(١) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن (ص١٥٩، ١٦٠).

(٢) رواه أحمد في المسند (٢/ ٢٣٧) والنسائي (رقم: ٣٣٢)، وأبو داود (رقم: ٨٣)، والترمذي (١/ ١٣٦) وأودعه ابن خزيمة في صحيحه (رقم: ١١١) وكذلك ابن حبان (٧/ ٣٣٧ - ترتيب ابن بلبان الفارسي).

ورجح ابن منده صحته، وصححه أيضاً ابن المنذر، وأبو محمد البغوي كما نقله عنهم ابن حجر في التلخيص (١/ ١٠)، وصححه ابن كثير في تفسيره (٧/ ٣٣٢).

عطشنا ، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ :

« **هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته**» .

قال ابن دقيق العيد[1] : «ذُكر في فوائده الزيادة في الجواب عن السؤال ، قال القاضي أبو بكر بن العربي :

قوله « الحل ميتته» ، زيادة عن الجواب ، وذلك من محاسن الفتوى بأن يأتي بأكثر مما يسأل عنه تتميماً للفائدة ، وإفادة لعلم آخر غير المسؤول عنه ، وقد يؤكد هدا بظهور الحاجة إلى هذا الحكم لأن من توقف في طهورية ماء البحر فهو عن العلم بحل ميتته مع ما تقدم من تحريم الميتة أكثر توقفاً ، فالسؤال عن الحكم الأول يُظهر الحاجة إلى معرفة الحكم» . اهـ .

□ □ □

(١) شرح الإلمام (١/ ١٧/أ) .

(٨٩) جواز التزكية والافصاح عن العلم للحاجة

قال خليل الرحمن عليه السلام لأبيه ﴿قد جاءني من العلم ما لم يأتك﴾[١] ، وقال الهدهد لسليمان عليه السلام : ﴿أحطت بما لم تحط به﴾[٢] .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت[٣] : كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم من الأعمال بمايطيقون قالوا : إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله ، إن الله قد غفر للك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فيغضب حتى يُعرف الغضب في وجهه ثم يقول : «**إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا**» .

وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه[٤] :

«والله لقد أخذت من في رسول الله بضعاً وسبعين سورة ، والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ أني أعلمهم بكتاب الله» .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٥] :

«وفي الحديث جواز ذكر الإنسان نفسه بما فيه من الفضيلة بقدر الحاجة ، ويحمل ما ورد من ذم ذلك على من وقع ذلك منه فخراً وإعجاباً» . اهـ .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال[٦] : «أصابني جهد شديد ، فلقيت

---

(١) سورة مريم آية ٤٣ .

(٢) سورة النمل آية رقم ٢٢ .

(٣) رواه البخاري (رقم : ٢٠) .

(٤) رواه البخاري (رقم : ٥٠٠٠) ، ومسلم (رقم : ٢٤٦٢) .

(٥) الفتح (٩/ ٥١) .

(٦) رواه البخاري (رقم : ٥٣٧٥) .

عمر بن الخطاب فاستقرأته آية من كتاب الله ، فدخل داره وفتحها عليّ ، فمشيت غير بعيد ، فخررت لوجهي من الجهد والجوع ، فإذا رسول الله ﷺ قائم على رأسي ، فقال : « **يا أبا هريرة** » ، فقلت : لبيك يا رسول الله وسعديك ، فأخذ بيدي فأقامني وعرف الذي بي ، فانطلق بي إلى رحله فأمر لي بعس من لبن فشربت منه ، ثم قال : « **عد فاشرب يا أبا هر** » ، فعدت فشربت ، ثم قال :« **عد** » فعدت ، فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح ، فلقي عمر وذكرت له الذي كان من أمري ، وقلت له : تولى ذلك من كان أحق به منك يا عمر ، والله لقد استقرأتك الآية **ولأنا أقرأ لها منك** ، قال عمر : والله لأن أكون أدخلتك أحب إليّ من أي يكون لي مثل حمر النعم» .

وقال عمرو بن سعيد بن أبي العاص لأبي شريح العدوي في الكلام في حرمة مكة : «أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح[(١)]» . اهـ

وقال عبدالرزاق : سمعت سفيان يقول[(٢)] :

«سلوني عن علم القرآن والمناسك فإني عالم بهما» . اهـ

وهذا الإمام الشافعي رحمه الله لما أنكر قول سفيان «لا يستغني به» لمعنى قوله عليه السلام «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن» ، قال الشافعي[(٣)] : «نحن أعلم بهذا من سفيان» . اهـ .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (رقم : ١٨٣٢) ، ومسلم (رقم : ١٣٥٤) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٧) .

(٣) الكلام على مسألة السماع ص٣١٥ .

(٩٠) لا يُجاب في كل مسألة ولا يُفتى كل من سأل

قال ابن مسعود رضي الله عنه[١] : «إن الذي يُفتي الناس في كل ما يُستفتى لمجنون» .

وقال أبو عبدالله بن بطة[٢] :

«فهذا عبدالله بن مسعود يحلف بالله أن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه مجنون .

ولو حلف حالف لبر ، أو قال لصدق : إن أكثر المفتين في زماننا هذا[٣] مجانين ، لأنك لا تكاد تلقى مسئولاً عن مسألة متلعثماً في جوابها ولا متوقفاً عنها ، ولا خائفاً لله ، ولا مراقباً له أن يقول له : من أين قلت؟ بل يخاف ويجزع أن يقال : سئل فلان عن مسألة فلم يكن عنده فيها جواب ، يريد أن يُوصف بأن عنده من كل ضيق مخرجاً ، وفي كل متعلق متهجراً ، يفتي فيما عيي عنه أهل الفتوى ، ويعالج ما عجز عن علاجه الأطباء ، يخبط العشوة ويركب السهوة ، لا يفكر في عاقبة ولا يعرف العافية ، إذا أكثر عليه السائلون وحاقت به الغاشية» . اهـ .

---

(١) رواه الدارمي (١/ ٦١) : أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود به .

ورواه أبو خيثمة في العلم (رقم ١٠) عن أبي معاوية عن الأعمش به ، وهذا إسناد كوفي صحيح .

(٢) في كتابه إبطال الحيل (ص٦٦ ، ٦٧) .

(٣) هذا في زمانه قبل عشرة قرون فكيف بزماننا؟ !

وقال ابن عباس رضي الله عنهما لعكرمة[١] : «انطلق فأفت الناس ، وأنا لك عون ، فمن جاءك يسألك عما يعنيه فأفته ، ومن سألك عما لا يعنيه فلا تفته ، فإنك تطرح عنك ثلثي مؤنة الناس» . اهـ .

وقال ابن القيم[٢] : «قد تكرر لكثير من أهل الإفتاء الإمساك عما يفتون به مما يعلمون أنه الحق إذا خالف غرض السائل ولم يوافقه ، وكثير منهم يسأل عن غرضه فإن صادفه عنده كتب له ، وإلا دله على مفت أو مذهب يكون غرضه عنده ، وهذا غير جائز على الإطلاق ، بل لابد فيه من تفصيل ، فإن كان المسئول عنه من مسائل العلم والسنة أو من المسائل العمليات التي فيها نص عن رسول الله ﷺ لم يسع المفتي تركه إلى غرض السائل ، بل لا يسعه توقف في الإفتاء به على غرض السائل ، بل ذلك إثم عظيم ، وكيف يسعه عند الله ، فإن عرفه المفتي أفتاه به بغرضه في تلك المسألة فيجعل استفتاءه تنفيذاً لغرضه ، لا تعبداً لله بأداء حقه ، ولا يسعه أن يدله على غرضه أياً كان ، بل ولا يجب عليه أن يفتي هذا الضرب من الناس ، فإنهم لا يستفتون ديانةً ، وإنما يستفتون توصلاً إلى حصول أغراضهم بأي طريق اتفق ، فلا يجب على المفتي مساعدتهم ، فإنهم لا يريدون الحق ، بل يريدون أغراضهم بأي طريق وافق ، ولهذا إذا وجدوا أغراضهم في أي مذهب اتفق اتبعوه في ذلك الموضع وتمذهبوا به كما يفعله أرباب الخصومات بالدعاوي عن الحكام ، ولا يقصد أحدهم حاكماً بعينه ، بل أي حاكم نفذ غرضه عنده صار إليه .

---

(١) سير أعلام النبلاء (٥/ ١٤-١٥) وإعلام الموقعين (٢/ ١٦٨) ، والآداب الشرعية (٢/ ٧٢) .

(٢) إعلام الموقعين (٤/ ٢٥٨-٢٦٠) .

وقال شيخنا[١] رحمه الله مرة : أنا مخير بين إفتاء هؤلاء وتركهم ، فإنهم لا يستفتون للدين ، بل لوصولهم إلى أغراضهم حيث كانت ، ولو وجدوها عند غيري لم يجيئوا إلي ، بخلاف من يسأل عن دينه ، وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ في حق من جاءه يتحاكم إليه لأجل غرضه ، لا لالتزامه لدينه ﷺ من أهل الكتاب : ﴿ **فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً** ﴾ فهؤلاء لما لم يلتزموا دينه لم يلزمه الحكم بينهم ، والله تعالى أعلم» . اهـ .

□ □ □

(١) هو شيخ الإسلام ابن تيمية .

(٩١) الانقياد للعلم

عن عبدالله بي عباس رضي الله عنهما[١] قال : قدم عيينة بن حصن فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدنيهم عمر ، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً ، فقال عيينة لابن أخيه :

يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير ، فاستأذن لي عليه ، قال : سأستأذن لك عليه ، قال ابن عباس : فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر ، فلما دخل عليه قال : هي يا ابن الخطاب ، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل ، فغضب عمر حتى همّ به ، فقال الحر : يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى قال لنبيه ﴿**خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين**﴾ وإن هذا من الجاهلين ، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه ، وكان وقافاً عند كتاب الله .

وعن عبدالله بن عباس[٢] أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام ، قال ابن عباس : فقال عمر : ادع لي المهاجرين ، فدعاهم ، فاستشارهم ، ثم قال : ادع لي الأنصار ، فدعوتهم فاستشارهم ، ثم قال : ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح ، فدعوتهم له ، فلم يختلف عليه منهم رجلان ، فقالوا : نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء ، قال :

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٤٦٤٢) .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٥٧٢٩) ، ومسلم (رقم : ٢٢١٩) .

فجاء عبدالرحمن بن عوف وكان غائباً في بعض حاجاته فقال : إن عندي من هذا علماً ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه» .

فحمد الله عمر ثم انصرف

قال ابن عبدالبر[1] :

«وفيه دليل على عظيم ما كان عليه القوم من الإنصاف للعلم ، والانقياد إليه ، وكيف لا يكون كذلك وهم خير الأمم رضي الله عنه» . اهـ .

□ □ □

(١) التمهيد (٨/ ٣٧٠) .

(٩٢) المناصحة في الأخطاء

قال أبو نضرة[١] : سألت ابن عباس عن الصرف؟ فقال : أيداً بيد؟

قلت : نعم ، قال : فلا بأس به ، فأخبرت أبا سعيد فقلت : إني سألت ابن عباس عن الصرف ، فقال : أيداً بيد؟ قلت : نعم ، قال : فلا بأس به .

قال : **أو قال ذلك؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتيكموه** ، قال : فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله ﷺ بتمر فأنكره ، فقال : «كأن هذا ليس من تمر أرضنا» ، قال : كان في تمر أرضنا (أو في تمرنا) العام بعض الشيء ، فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة ، فقال : «أضعفت ، أربيت ، لا تقربن هذا ، إذا رابك من تمرك شيء فبعه ثم اشتر الذي تريد من التمر» .

قال الحافظ ابن حجر[٢] : «وفي قصة أبي سعيد مع ابن عمر ومع ابن عباس أن العالم يناظر العالم ويوقفه على معنى قوله ، ويرده من الاختلاف إلى الاجتماع ، ويحتج عليه بالأدلة» . اهـ .

وكتب الليث بن سعد إلى الإمام مالك يناصحه في بعض فتاويه[٣] .

□ □ □

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٢١٧٨) ، ومسلم (رقم : ١٥٩٤) واللفظ له .

(٢) فتح الباري (٤/ ٣٨٢) .

(٣) رواها الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٦٩٥) : حدثني يحيى بن بكير قال : هذه رسالة الليث بن سعد إلى مالك بن أنس .
وإسناده صحيح .

(٩٣) الحلم والثبات ومجانبة التسرع والحِدَّة

قال النبي ﷺ لأشج عبدالقيس : « **فيك خصلتان يحبهما الله ورسوله : الحلم والأناة**»[١] .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **التأني من الله والعجلة من الشيطان**»[٢] .

وقال عطاء بن يسار : «ما أووي شيء إلى شيء أزين من حلم إلى علم[٣]» . اهـ

وقال ابن وهب : سمعت مالكاً يقول :«العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق[٤]» . اهـ

وقال الحافظ ابن الصلاح[٥] : «لايجوز للمفتي أن يتساهل في الفتوى ، ومن عُرف بذلك لم يجز أن يُستفتى ، وذلك قد يكون بأن لايتثبت ويُسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر ، وربما يحمله على ذلك توهمه أن الإسراع براعة والإبطاء عجز ومنقصة ، وذلك جهل ، ولئن يبطئ ولا يخطئ أكمل به من أن يعجل فيضل ويُضل» . اهـ

---

(١) رواه البخاري (رقم :٥٣) ، ومسلم (رقم :٢٦-١٨) .

(٢) رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس به .
قال ابن القيم في إعلام الموقعين (٢/ ١٦٧) : وإسناده جيد .

(٣) رواه أبو خيثمة في العلم (رقم :٨١) حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به .
وإسناده صحيح .

(٤) إعلام الموقعين(٢/ ١٦٧) .

(٥) أدب المفتي والمستفتي (ص ١١١) .

وقال ابن القيم[1] : «فليس صاحب العلم والفتيا إلى شيء أحوج منه إلى الحلم والسكينة والوقار ، فإنها كسوة علمه وجماله فإذا فقدها كان علمه كالبدن العاري من اللباس ، وقال بعض السلف : ما قرن شيء إلى شيء أحسن من علم إلى حلم .

والناس ها هنا أربعة أقسام ، فخيارهم من أوتي الحلم والعلم ، وشرارهم من عدمهما ، الثالث من أوتي علماً بلا حلم ، الرابع : عكسه .

فالحلم زينة العلم وبهاؤه وجماله ، وضده الطيش والعجلة والتسرع وعدم الثبات ، فالحليم لا تستفزه البدوات ، ولا يستخفه الذين لا يعلمون ، ولا يقلقه أهل الطيش والخفة والجهل .

بل هو وقور ثابت ذو أناة يملك نفسه عند ورود أوائل الأمور عليه ولا تملكه أوائلها ، وملاحظته للعواقب تمنعه أن تستخفه دواعي الغضب والشهوة ، فبالعلم تنكشف له مواقع الخير والشر والصلاح والفساد ، وبالحلم يتمكن من تثبيت نفسه عند الخير فيؤثره ويصبر عليه وعند الشر فيصبر عنه ، فالعلم يُعرفه رشده والحلم يثبته عليه» .اهـ .

□ □ □

(١) إعلام الموقعين (٤/ ٢٠٠) .

(٩٤) الرجوع إلي الحق في حال الخطأ

من المعلوم أن الإنسان غير معصوم ، وأن إحاطته بالعلوم من غير خطأ ولا شذوذ غير ممكن ؛ فلا بد له في حال الخطأ من الرجوع إلى الحق ، وربما كرهت النفس الأمارة بالسوء ذلك ؛ فلا بدمن مجاهدتها والاستعانة بالله في ارغامها على ذلك .

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله(١) :

«وكلهم (يعني : العلماء) معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم ، ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا المتأخرين ؛ فلهذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيراً ، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر» . اهـ

وقال أبو بكرالآجري رحمه الله(٢) :

«وإن أفتى بمسألة فعلم أنه أخطأ ؛ لم يستنكف أن يرجع عنها ، وإن قال قولاً فرد عليه غيره ممن هو أعلم منه أو مثله أو دونه ، فعلم أن القول كذلك ؛ رجع عن قوله وحمده على ذلك وجزاه خيراً» . اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية(٣) :

«فهذا عمر رضي الله عنه خطب الناس ؛ فقال : لايزيد رجل على

---

(١) الفرق بين النصيحة والتعيير (ص٢٠) .

(٢) أخلاق العلماء (ص٣٧) .

(٣) مجموع الفتاوي (٢٠/ ٢٢٣-٢٢٤) .

صداق أزواج النبي ﷺ وبناته إلا رددته . فقالت امرأة : يا أمير المؤمنين ! لم تحرمنا شيئاً أعطانا الله إياه ، ثم قرأت : ﴿وآتيتم إحداهن قنطاراً﴾ ؛ فرجع عمر إلى قولها[1] ، وقد كان حافظاً للآية ولكن نسيها .

وكذلك ما روي أن علياً ذكّر الزبير يوم الجمل شيئاً عهده إليهما رسول الله ﷺ ؛ فذكره حتى انصرف عن القتال .

وهذا كثير في السلف والخلف» . اهـ

وقال أبو العباس المبرّد[2] :« إن الذي يغلط ثم يرجع لا يعد ذلك خطأ ، لأنه قد خرج منه برجوعه عنه ، وإنما الخطأ البين الذي يصر على خطأه ولا يرجع عنه فذاك يُعد كذاباً ملعوناً» .اهـ .

□ □ □

---

(١) وأصح من ذلك ؛ رجوعه رضي الله عنه إلى سنة الاستئذان كما في الصحيحين ، ورجوعه إلى أخذ الجزية من المجوس ؛ لما شهد له بذلك عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه كما في صحيح البخاري ، ورجوعه إلى قتال ما نعي الزكاة ؛ لما بين له أبو بكر الصديق رضي الله عنه كما في الصحيحين .

(٢) المزهر في علوم اللغة (٢/ ٣٢٠) .

(٩٥) مشاورة أهل العلم

عن ميمون بن مهران[١] ؛ قال : «كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه أمر ؛ نظر في كتاب الله ، فإن وجد فيه ما يقضي به ؛ قضي بينهم ، وإن علمه من سنة رسول الله ﷺ ؛ قضى به ، وإن لم يعلم ؛ خرج فسأل المسلمين عن السنة ، فإن أعياه ذلك ؛ دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم» . اهـ .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما[٢] :« وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً» . اهـ .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما[٣] :« إن كنت لأسأل عن الأمر الواحد ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ» . اهـ .

وقال الإمام مالك رحمه الله[٤] : «وإذا كان أصحاب رسول الله ﷺ تصعب عليه من المسائل ولا يجيب أحدمنهم عن مسألة حتى يأخذ رأي صاحبه مع ما رُزقوا من السداد والتوفيق والطهارة ؛ فكيف بنا الذين غطت الذنوب والخطايا قلوبنا؟» . اهـ .

وقال البخاري[٥] : «وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذاوضح الكتاب والسنة ؛ لم يتعدوه إلى غيره اقتداءً بالنبي ﷺ » . اهـ .

---

(١) رواه البيهقي في المدخل وصححه ابن حجر في الفتح (١٣/ ٣٤٢) .

(٢) رواه البخاري (رقم : ٤٦٤٢) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٤٤) .

(٤) أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح (ص ٨٠) ، وإعلام الموقعين (٤/ ٢١٨) .

(٥) الصحيح كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول الله تعالى : ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾ .

وقال ابن القيم رحمه الله[١] : «وإن كان عنده من يثق بعلمه ودينه ؛ فينبغي له أن يشاوره ، ولا يستقل بالجواب ذهاباً بنفسه وارتفاعاً بها ، أن يستعين على الفتاوى بغيره من أهل العلم ، وهذا من الجهل ؛ فقد أثنى الله سبحانه على المؤمنين بأن أمرهم شورى بينهم ، وقال تعالى لنبيه ﷺ : ﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ ، وقد كانت المسألة تنزل بعمر بن الخطاب رضي الله عنه ؛ فيستشير لها من حضر من الصحابة ، وربما جمعهم وشاورهم ، حتى كان يشاور ابن عباس رضي الله عنهما وهو إذ ذاك أحدث القوم سناً ، وكان يشاور علياً رضي الله عنه وعثمان وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وغيرهم ، رضي الله عنهم أجمعين» . اهـ .

وقال أيضاً[٢] : «ولهذا كان من سداد الرأي وإصابته أن يكون شورى بين أهله ، ولا ينفرد به واحد ، وقد مدح الله سبحانه المؤمنين بكون أمرهم شورى بينهم ، وكانت النازلة إذا نزلت بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عنده فيها نص عن الله ولا عن رسوله ؛ جمع لها أصحاب رسول الله ﷺ ، ثم جعلها شورى بينهم» . اهـ .

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي : «والفكر والمشاورة أكبر الأسباب لإصابة الصواب ، والسلامة من التبعة ، ومن الندم الصادر من العجلة ومن عدم استدراك الفارط» . اهـ .

□ □ □

(١) إعلام الموقعين (٤/ ٢٥٦) .

(٢) إعلام الموقعين (١٤/ ٨٤) .

(٣) تيسير اللطيف المنان ص ١٥٠ .

(٩٦) اجتناب الغرائب والشواذ

قال عبدالرحمن بن مهدي[١] : «لا يكون إماما في العلم من أخذ بالشاذ من العلم» . اهـ .

وقال مالك بن أنس[٢] : «شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس» . اهـ .

وقال النضر بن محمد[٣] :«أفضل العلم المشهور» . اهـ .

وقال الإمام أحمد[٤] : «شر الحديث الغرائب التي لا يُعمل بها ولا يعتمد عليها» . اهـ .

وقال حماد بن يزيد[٥] : «كان رجل قد لزم أيوب وسمع منه ؛ ففقده أيوب ، فقالوا : يا أبا بكر ! إنه قدلزم عمرو بن عبيد .

قال حماد : فبينا أنا يوماً مع أيوب وقد بكّرنا إلى السوق ؛ فاستقبله الرجل ، فسلّم عليه أيوب وسأله ، ثم قال له أيوب :

بلغني أنك لزمت ذاك الرجل ، قال حماد : سمّاه (يعني : عمرو) ، قال : نعم يا أبا بكر ، **إنه يجيئنا بأشياء غرائب** . قال : يقول له أيوب : **إنما نفر أو نفرق من تلك الغرائب**» . اهـ .

---

(١) التمهيد لابن عبدالبر (١/ ٦٤) ، وشرح علل الترمذي (١/ ٤١١) .
(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٠ ، رقم : ١٢٩٢) ، وشرح علل الترمذي (١/ ٤٠٧) .
(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٠ ، رقم : ١٢٩٣) .
(٤) شرح علل الترمذي (١/ ٤٠٨) .
(٥) مقدمة صحيح مسلم (ص٢٣) .

وذكر ابن عبدالبر رحمه الله أسباب إمامة مالك ؛ فقال[١] :

«معلوم أن مالكاً كان من أشد الناس تركاً لشذوذ العلم ، وأشدهم انتقاداً للرجال ، وأقلهم تكلفاً ، وأتقنهم حفظاً ؛ فلذلك صار إماماً» . اهـ .

والاشتغال بالغرائب والشواذ طريقة أهل البدع من الأعاجم ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن مباينة مبتدعة الأعاجم لأهل السنة[٢] : «بخلاف ما يفعله كثير من أهل البدع من الأعاجم وغيرهم ، حيث يشتغل أحدهم بشيء من فضول العلم من الكلام أو الجدال ، والخلاف أو الفروع النادرة والتقليد الذي لا يُحتاج إليه ، أو غرائب الحديث التي لا تثبت ولا يُنتفع بها» . اهـ

وقال ابن القيم[٣] :« وأخس همم طلاب العلم قصر همته على تتبع شواذ المسائل وما لم ينزل ولا هو واقع ، أو كانت همّته معرفة الاختلاف وتتبع أقوال الناس ، وليس له همة إلى معرفة الصحيح من تلك الأقوال وقل أن ينتفع واحد من هؤلاء بعلمه» . اهـ .

□ □ □

(١) التمهيد (١/ ٦٥) .
(٢) الفتاوي الكبرى (٥/ ٢٣٥) .
(٣) الفوائد ص٩٣ .

(٩٧) الحذر من البخل بالعلم

قال ابن المبارك[١] : من بخل بالعلم ؛ ابتلي بثلاث :

«إما أن يموت فيذهب علمه ، أو ينساه ، أو يتبع سلطاناً» .اهـ

وقال ابن حبان رحمه الله[٢] :

«والعاقل لا يسعى بفنونه إلا ما أجدى عليه نفعاً في الدارين معاً ، وإذا رزق منه الحظ لا يبخل بالإفادة ؛ لأن أول بركة العلم الإفادة ، وما رأيت أحداً قط بخل بالعلم إلا لم ينتفع بعلمه ، وكما لا ينتفع بالماء الساكن تحت الأرض ما لم ينبع ، ولا بالذهب الأحمر ما لم يُستخرج معدنه ، ولا باللؤلؤ النفيس ما لم يُخرج من بحره ، كذلك لا يُنتفع بالعلم ما دام مكنوناً لا يُنشر ولا يفاد» . اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٣] :

«وقال الله سبحانه : ﴿**والله لا يحب كل مختال فخور ، الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ، ويكتمون ما آتاهم الله من فضله**﴾ .

فوصفهم بالبخل الذي هو البخل بالعلم والبخل بالمال ، وإن كان السياق يدل على أن البخل بالعلم هو المقصود الأكبر ؛ فلذلك وصفهم بكتمان العلم في غير آية مثل قوله تعالى : ﴿**وإذ أخذ الله ميثاق الذي أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه**﴾ الآية ، وقوله تعالى : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب**

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ٧٢٧) .

(٢) روضة العقلاء (ص٤٠) .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (ص٧) .

أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . إلا الذين تابوا﴾الآية ، وقوله : ﴿إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار﴾ الآية ، وقوله تعالى : ﴿وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزؤون﴾ .

فوصف المغضوب عليهم بأنهم يكتمون العلم تارة بخلاً به ، وتارة اعتياضاً عن إظهاره بالدنيا ، وتارة خوفاً أن يُحتج عليهم بما أظهروه منه .

وهذا قد ابتلي به طوائف من المنتسبين إلى العلم ؛ فإنهم تارة يكتمون العلم بخلاً به وكراهة أن ينال غيرهم من الفضل ما نالوه ، وتارة اعتياضاً عنه برياسة أو مال ويخاف من إظهاره انتقاص رياسته أو نقص ماله ، وتارة يكون قد خالف غيره في مسألة أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت في مسألة ؛ فيكتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه ، وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل .

ولهذا قال عبدالرحمن بن مهدي وغيره : «أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا مالهم» .اهـ .

وقال أيضاً[١] : «العلم يجب بذله ، فمن سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة ، وهو يزكو على التعليم ، لا ينقص بالتعليم كما تنقص الأموال بالبذل ، ولهذا يشبه بالمصباح» . اهـ .

وقال ابن القيم[٢] : «فإن من خزن علمه ولم ينشره ولم يُعلّمه ابتلاه الله بنسيانه وذهابه منه جزاء من جنس عمله وهذا أمر يشهد به الحس والوجود» . اهـ .

□ □ □

(١) التوسل والوسيلة ص٣٧ .

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ١٧٢) .

(٩٨) الدلالة على العلماء

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه ؛ قال[١] : أتت امرأة النبي ﷺ ؛ فأمرها أن ترجع إليه ، قالت : أرأيت إن جئت ولم أجدك - كأنها تقول الموت - قال ﷺ : « إن لم تجديني فأت أبا بكر » .

وقال النبي ﷺ مرشداً لمن يريد التلقي عن أهله[٢] :

« أرحم أمتي أبو بكر ، وأشدها في دين الله عمر ، وأصدقها حياءً عثمان ، وأفرضهم زيد ، وأقرؤهم أبي ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل ، وإن لكل أمة أميناً ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح » .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أن نبي الله ﷺ قال[٣] :

« كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً ، فُسأل عن أعلم أهل الأرض ، فُدل على راهب ، فأتاه فقال : إنه قتل تسعة وتسعين نفساً ؛ فهل له من توبة؟ فقال : لا . فقتله ، فكمل به مئة نفس ؛ فهل له من توبة؟ فقال : نعم ، الحديث .

---

(١) رواه البخاري (رقم : ٣٦٥٩) ، ومسلم (رقم : ٢٣٨٦) .

(٢) رواه الترمذي (رقم : ٣٧٩١) ، وابن ماجه (رقم : ١٥٤) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس مرفوعاً به .
قال الحافظ الذهبي في المعجم المختص (ص ٩٧١) : «هذا الحديث نظيف الإسناد ، ثابت عن أبي قلابة ، لكن عُلل بأن أبا قلابة لم يسمع من أنس مع أن روايته عن أنس في الصحاح في عدة أحاديث» . اهـ
وقال الحافظ العلائي في اجمال الإصابة ص٦٢ : اسناده حسن .

(٣) رواه البخاري (رقم :٩٣٤٧٠) ، ومسلم (رقم : ٢٧٦٦) .

وقال أبو موسى الأشعري رضي الله[1] عنه : «لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم (يعني : ابن مسعود)» . اهـ .

قال حسين بن الحارث الجدلي : «قال أمير مكة الحارث بن حاطب : عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك للرؤية ، فإن لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما ، **وان بكم من هو أعلم بالله ورسوله مني** ، وأومأ بيده إلى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما[2] .

وسئل الإمام أحمد[3] ؛ فقيل له : «ربما اشتد علينا الأمر من جهتك ، فلمن نسأل بعدك؟ فقال : سلوا عبدالوهاب الوراق ؛ فإنه أهل أن يوفق للصواب» . اهـ .

وقال الإمام أحمد أيضاً[4] : «من دل على صاحب رأي ليفتنه فقد أعان على هدم الإسلام» اهـ .

وقال ابن القيم رحمه الله[5] : «في دلالة المستفتي على غيره ، وهو موضع خطر جداً ، فلينظر الرجل ما يحدث من ذلك ، فإنه متسبب بدلالته ؛ إما على الكذب علي الله ورسوله في أحكامه ، أو القول عليه بلا علم ؛ فهو معين على الإثم والعدوان ، وإما معين على البر والتقوى ؛ فلينظر الإنسان إلى من يدل عليه ، وليتق الله ربه» . اهـ

□ □ □

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٤٣) ، أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي عمرو الشيباني ؛ قال : قال أبو موسى الأشعري : فذكره . ورجاله ثقات .

(٢) رواه أبو داود (١/ ٧١٤) والدارقطني (٢/ ١٦٧) وقال : هذا اسناد متصل صحيح .

(٣) إعلام الموقعين (٤/ ٢٥٨) .

(٤) طبقات الحنابلة (١/ ٥٤) .

(٥) إعلام الموقعين (٤/ ٢٠٧) .

(٩٩) الحذر من إخوان العلانية أعداء السر

هناك أقوام عافانا الله من طريقتهم يقصدون طلبة العلم والعلماء ويحضرون مجالسهم العامة والخاصة ، وربما بادروا من قصدوه بالسؤال لا رغبة في العلم ولا لرفع الجهل عن أنفسهم ، بل رغبة في كشف مذهب من قصدوه ليروا هل يوالي من يوالون أو يُعادي من يعادون ، وليرقبوا أفعاله وأقواله لعلهم يظفرون بزلة فيطيروا بها ، وما كنت أظن أن أحداً يفعل ذلك حتى أظهر الله أضغانهم ، فعليهم من الله ما يستحقون ، وليحذر طالب العلم ممن يقصده فإنهم ليسوا سواءاً ، وما أحسن ما قاله أبو سليمان الخطابي[(١)] :

«دع الراغبين في صحبتك والتعلم منك ، فليس لك منهم مال ولا جمال ، إخوان العلانية أعداء السر ، إذا لقوك تملقوا لك ، وإذا غبت عنهم سلقوك ، ومن أتاك منهم كان عليك رقيباً ، وإذا خرج كان عليك خطيباً ، أهل نفاق ونميمة وغل وحقد وخديعة .

ولا تغتر باجتماعهم عليك ، فما غرضهم العلم ، بل الجاه والمال ، وأن يتخذوك سلماً إلى أوطارهم ، وحماراً إلى حاجاتهم ، إن قصرت في غرض من أغراضهم كانوا أشد الأعداء عليك ، ثم يعدون ترددهم إليك ، دالة عليك ويرونه حقاً واجباً عليك ، ويعرضون لك أن تبذل عرضك ودينك وجاهك لهم ، فتعادي عدوهم ، تنصر قريبهم ، وخادمهم ووليهم ، وتنتهض لهم سفيهاً ، وقد كنت فقيهاً ، وتكن لهم تابعا خسيساً ، بعد أن كنت متبوعاً رئيساً» . اهـ .

□ □ □

---

(١) نقله عنه أبو شامة المقدسي في القول المؤمل في الرد إلى الأمر الأول وهو موجود في النسخة المطبوعة من كتابه العزلة بتحقيق ياسين السواس (ص ١١١-١١٢) وهناك تباين في بعض الألفاظ والعبارات ، والله أعلم .

(١٠٠) التوقي في النفي

طالب العلم ربما يتذاكر بعض المسائل مع أقرانه من طلبة العلم ، فيحتاج إلى فقه فيما يتكلم به ويقرر به زملاءه من مسائل الشرع .

وإذا قد تم التنبيه على ما ينبغي من التثبت في مسائل الخلاف الكبار ، فإنه مما يتأكد التنبيه عليه هو التوقي في النفي في المسائل ، سواء ما يتعلق منها بالأحاديث من جهة طرقها أو ثبوتها ، أو ما يتعلق بأحوال النبي ﷺ وأفعاله وسيرته أو ما يتعلق بالأحكام الشرعية أو غيرها .

فالواجب على طالب العلم استعمال الحذر في ذلك كله ، وأن ينفي علمه لا أن ينفي المعلوم مطلقاً ، لأن الاحاطة الكاملة في النفي متعسرة ، فلعل غيره أكمل منه معرفةً واستقراءاً قد وقف على ما يمكنه أن يثبته مما نفاه المتكلم في حضرته .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١] : «احاطة الإنسان بما يثبته أيسر من إحاطته بما ينفيه» .اهـ

وإذا إحتاج طالب العلم إلى النفي فلينسبه إلى إمام ليخرج من عهدة عدم الاستقراء بالاحالة إلى مليء .

والباحث عن الشيء الطالب له بحسب الوسع والطاقة إذا لم يجده جاز أن ينفي علمه[٢] .

واعتبر بعمل كبار العلماء من المتقدمين والمتأخرين كيف ينفي أحدهم علمه لا ينفي المعلوم ، فجرى قولهم : « لا أعلم فيه كذا » ، وندر قولهم «ليس فيه كذا» .

□ □ □

(١) اقتضاء الطراط المستقيم (١/ ١٤٥) ط - الافتاء السابعة .

(٢) شرح العمدة كتاب الصيام لشيخ الإسلام (١/ ١٠٧) .

(١٠١) المداومة على طلب العلم

قيل لابن المبارك[١] : «إلى كم تكتب الحديث؟ قال : لعل الكلمة التي أنتفع بها لم أسمعها بعد» . اهـ

وقال الحسن بن منصور الجصاص[١] : قلت لأحمد بن حنبل :

«إلى متى يكتب الرجل الحديث؟ قال : حتى يموت» . اهـ

وقال عبدالله بن محمد البغوي[١] : «سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول : أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر» .اهـ

وقال الفيروزآبادي[٢] في شروط تعلم المتعلم :

«ألا يعتقد في علم أنه حصل منه على مقدار لا تمكن الزيادة عليه ، فذلك جهل يوجب الحرمان ، نعوذ بالله منه» . اهـ

وقال الخطيب البغدادي[٣] : «فإن قال قائل : درس الفقه إنما يكون في الحداثة وزمن الشبيبة لأنه يحتاج إلى الملازمة وشدة الصبر عليه والمداومة ، ولا يقدر على ذلك من علت سنه ، ولا يطمع فيه من مضى أكثر عمره ؛ قيل : ليس مما ذكرت مانع من طلبه ، ولأن تلقى الله طالباً للعلم خير من أن تلقاه تاركاً له زاهداً فيه راغباً عنه» . اهـ .

وقال سفيان الثوري[٤] : «لا نزال نتعلم ما وجدنا من يعلمنا» . اهـ .

---

(١) شرف أصحاب الحديث (ص٦٨) .
(٢) بصائر ذوي التمييز (١/ ٥٢) .
(٣) الفقيه والمتفقه(٢/ ٨٥) .
(٤) الحلية (٦/ ٣٦٣) .

وطلب العلم عبادة وذكر وتسبيح ، وإن الإنسان إذا كبر كبر معه عقله ونما ، فيحصل له زيادة ادراك فيكون ذلك عوناً له على حسن الفهم وتنقيح الخلاف .

دخل إبراهيم بن المهدي على المأمون وعنده جماعة يتكلمون في الفقه ، فقال له المأمون : «يا عم ، ما عندك فيما يقول هؤلاء؟ فقال : يا أمير المؤمنين ، شغلونا في الصغر واشتغلنا في الكبر ! فقال المأمون : لم لا تتعلم اليوم؟ قال : أو يحسن لمثلي طلب العلم؟ قال : نعم ، والله لأن تموت طالباً للعلم ، خير من أن تعيش قانعا بالجهل ! قال : ومتى يحسن طلب العلم؟ قال : ما حسنت بك الحياة[(١)]» . اهـ .

وقال أبو بكر الطرطوشي[(١)] : «وفي منثور الحكم : جهل الشاب معذور وعلمه محقور ، **فأما الكبير فالجهل به أقبح ونقصه عليه أفضح** ، لأن علو السن إذا لم يكسبه فضلاً ولم يفده علماً ، كان الصغير المساوي له في الجهل أفضل منه» . اهـ .

□ □ □

---

(١) سراج الملوك ص ١٥١ .

الخاتمة

. . . . هذا آخر ما جمعته لنفسي ولك - أخي طالب العلم - راجياً من الله سبحانه وتعالى أن يجعله سبيل هداية ، وطريق رشد ، وواسطة عمل يتقرب به العبد إلى ربه ، ويصلح به شأنه .

والله ولي التوفيق .

وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبـــه

حمد بن إبراهيم العثمان

فهرس الموضوعات

□ □ □